سلسلة
وإذا قلتم فاعدلوا

البدور السافرة في نفي انتساب ابن حجر إلى الأشاعرة

تأليف
أبي أسامة الأثري
جمال بن نصر عبد السلام

الهدى
للنشر والتوزيع

الطبعة الأولى

١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

رقم الإيداع	٢٠٠٩ / ١١١٨٣

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المؤلف

إن الحمدَ للهِ نَحْمَدُه ونستعينُه ونَستغفِرُه ، ونعوذُ باللهِ من شرورِ أنفسِنا ، ومن سيئاتِ أعمالِنا ، مَن يَهدِه اللهُ فلا مُضِلَّ له ، ومَن يُضلِلْ فلا هاديَ له .

وأشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحده لا شريكَ له ، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾

[سورة آل عمران : ١٠٢] .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾

[سورة النساء : ١] .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾

[سورة الأحزاب : ٧٠ - ٧١] .

أمَّا بعدُ :

فإنَّ أصدَقَ الحديثِ كِتابُ اللهِ ، وخيرَ الهَدْيِ هَدْيُ محمدٍ ﷺ ، وشَرَّ الأُمورِ مُحْدَثاتُها ، وكُلُّ مُحْدَثةٍ بِدْعةٌ ، وكُلُّ بِدْعةٍ ضلالةٌ .

هذا هو الكتاب الثاني من سلسلة : « وإذا قُلتم فاعدلوا »[1] نعرض فيه بالعدل والإنصاف لمسألة انتساب الحافظ ابن حجر - رحمه الله - للأشاعرة والتي دندن

---

(١) ● والكتاب الأول كان في نفي انتساب ابن حزم إلى الجهمية ، وكان اسمه : « إعلام البرية بنفي انتساب ابن حزم إلى الجهمية » وهو من مطبوعات دار الصفوة - مصر - .

حولها الكثيرون تأصيلاً وتلميحًا ، حتّى قال قائلهم :

(ينبغي أنْ يُدرِك كُل مُسلم على وجه الأرض أنَّ السّادة الأشاعرة يُمثّلون عُلماء وأئمّة المُسلمين على ممرّ العُصور والدُّهور طوال فترة مائتين وألف سنة تقريبًا ، وهُم أعلام أئمّة الهُدى الذّابين عن حِمى العقيدة الإسلاميّة الصّحيحة ، والفقه الإسلامي وحياض الكتاب والسُّنّة المُطهّرة ، وهُم جماهير الحُفّاظ والمُحدّثين وشُرّاح الصّحيحين والسُّنن وعلى رأسهم الإمام الحافظ النّووي رحمه الله شارح « صحيح مُسلم » ، والإمام الحافظ ابن حجر العَسْقلاني رحمه الله « شارح صحيح البُخاري » وغيرهم كثير وكثير) .اهـ

وهذا الكلام فيه نظر عريض سوف نُبيّنه في ثنايا هذا الكتاب عند تحرير من هُم الأشاعرة وهل هُم أهل السُّنة .

وسيلحظ القارئ حرصي على الإنصاف ، وعرض المسألة بتأصيل علمي نحتاج إليه في عصرنا حيث افتقدت كتابات كثيرة إلى الموضوعيّة ، وسادت فيها الحزبيّة والعصبيّة المذمومة ، وامتلأت بالسّبِّ والشّتم ، فزادت كُلَّ مُتعصّب تعصّبًا لما هو عليه .

والله أسأل أنْ يوفّقني إلى الصّواب ، فما كان من خطأ فمنّي ومن الشّيطان ، وما كان من صواب فمن الله ، وما توفيقي إلّا بالله .

أبو أسامة الأثري

غفر الله له ولوالديه ولجميع المُسلمين

القاهرة في ٢٦ / رمضان سنة ١٤٢٩هـ

الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ٢٠٠٨م

خُطَّة البحث

قسّمتُ البحث إلى مُقدِّمة ، وفصلين ، وخاتمة :

● المُقدِّمة :

تكوّن من عدّة مباحث :

- المبحث الأوّل : ترجمة الحافظ ابن حجر .
- المبحث الثّاني : التّعريف بالأشاعرة .
- المبحث الثّالث : هل الأشاعرة من أهل السُّنّة .
- المبحث الرّابع : سبب نسبة كثير من العلماء للأشاعرة .
- المبحث الخامس : بيان مساحة الاختلاف والاتّفاق بين الأشاعرة وأهل السُّنَّة .
- المبحث السّادس : أسباب انتشار المذهب الأشعري

● الفصل الأوّل :

نفي انتساب الحافظ ابن حجر إلى الأشاعرة .

● الفصل الثّاني :

المسائل الّتي خالف فيها الحافظ ابن حجر أهل السُّنَّة .

● خاتمة :

وفيها مُجمل الكتاب .

● ● ●

المقدمة :

المبحث الأوّل :

ترجمة الحافظ ابن حجر

هو : أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد ابن أحمد .

الإمام الحافظ الشهاب أبو الفضل الكناني العسقلاني المصري ، ثمّ القاهري الشّافعي .

ويعرف بـ : « ابن حجر » وهو لقب لبعض آبائه .

ولد في ثاني عشري شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة بمصر ، ونشأ بها يتيمًا في كنف أحد أوصيائه : الزّكي الخرّوبي ، فحفظ القرآن ، وهو ابن تسع عند الصّدر السّفطي شارح « مُختصر التبريزي » ، وصلّى به على العادة بمكّة حيث كان مع وصيّه بها ؛ و« العُمدة » ، و « ألفيّة ابن العراقي » ، و « الحاوي الصغير » ، و « مُختصر ابن الحاجب » الأصلي ، و« المُلحة » وغيرها .

وبحث في صغره - وهو بمكّة - « العُمدة » على أبي حامد مُحمّد بن ظهيرة ، ثُمّ قرأ على الصّدر الإبشيطي بالقاهرة شيئًا من العلم ، وبعد بلوغه لازم أحد أوصيائه الشّمس بن القطان في الفقه والعربيّة والحِساب وغيرها ، وقرأ عليه جانبًا كبيرًا من الحاوي ، وكذا لازم في الفقه والعربية النّور الأدميّ ، وتفقّه بـ : « الإبناسيّ » ، بحث عليه في « المنهاج » وغيره ، وأكثر من مُلازمته أيضًا لاختصاصه بأبيه ، وبـ : « البُلقيني » لازمه مُدّة ، وحضر دروسه الفقهيّة ، وقرأ عليه الكثير من « الرّوضة » ، ومن كلامه على حواشيها ، وسمع عليه بقراءة « الشّمس البِرماوي » في « مُختصر المزني » ، وبـ : « ابن المُلقن » قرأ عليه قطعة كبيرة من شرحه الكبير على « المنهاج » ، ولازم العز بن جماعة في غالب العُلوم الّتي كان يقرئها دهرًا .

ومِمَّا أخذه عنه في شرح « المنهاج » الأصلي ، وفي « جمع الجوامع » ، وشرحه للعز ، وفي المُختصر الأصلي والنِّصف الأوَّل من شرحه لـ : « العضد » ، وفي المُطوَّل ، وعلَّق عنه بخطه أكثر من شرح « جمع الجوامع » ، وحضر دروس الهمام الخُوارزمي ، ومن قبله دروس قَنبَر العجمي ، وأخذ أيضًا عن البدر بن الطُّنبدي ، وابن الصَّاحب ، والشِّهاب أحمد بن عبد الله البُوصيري ، وعن الجمال الماردانی الموقت الحاسب ، واللغة عن المجد صاحب « القاموس » ، والعربية عن الغُماريّ والمُحب ابن هشام ، والأدب والعَرُوض ونحوهما عن البدر البَشْتَكيّ ، والكتابة عن أبي علي الزِّفتاويّ ، والنُّور البدماصي ، والقراءات عن التَّنوخي قرأ عليه المحافل وخطَبَ من ديوانه على المنابر لبليغ نظمه ونثره .

وقد صنَّف مُعجمًا لشيوخه قسَّمهُم فيه إلى قسمين : القسم الأوَّل : من حمل عنه عن طريق الرِّواية ، والقسم الثَّاني : من حمل عنهم عن طريق الدِّراية .

وقسَّمهُم من حيث علو السَّند إلى خمس طبقات .

ثمَّ رتَّبهُم كُلٌّ في طبقته على حُروف المُعجم ، وذكر في ترجمة كُل واحد منهم ما سمعه منه .

وسمَّاه : « المُعجم المؤسس بالمُعجم المُفهرس » .

وكان مُصمِّمًا على عدم دخوله في القضاء حتَّى إنَّه لم يُوافق الصَّدر المُناوي لمَّا عرض عليه النِّيابة عنه عليها ؛ ثمَّ قُدِّرَ أنَّ المؤيَّد ولَّاه الحُكم في بعض القضايا ، ولزم من ذلك النِّيابة ، ولكنَّه لم يتوجَّه إليها ، ولا انتُدِب لها إلى أنْ عرض عليه الاستقلال به ، وألزم من أجابه بقبوله فقبل ، واستقر في المُحرم سنة سبع وعشرين بعد أنْ كان عُرض عليه في أيَّام المؤيَّد فمن دونه وهو يأبى ، وتزايد ندمه على القبول لعدم فرق أرباب الدَّوْلة بين العُلماء وغيرهم ، ومُبالغتهم في اللوم لرد إشاراتهم ، وإنْ لم تكُنْ على وَفْق الحق ؛ بل يُعادون على ذلك ، واحتياجه لمُداراة كبيرهم

وصغيرهم بحيث لا يمكنه مع ذلك القيام بكُلّ ما يرومونه على وجه العدل وصرّح بأنّه جنى على نفسه بتقلُّد أمرهم ، وأنّ بعضهم لرتحل للقائه وبلغه في أثناء توجهه تلبسه بوظيفة القضاء فرجع ، ولم يلبث أن صُرِف ثمّ أُعيد ، ولا زال كذلك إلى أن أخلص في الإقلاع عنه عقب صرفه في جمادى الثّانية سنة اثنتين وخمسين بعد زيادة مُدَد قضائه على إحدى وعشرين سنة ، وزهد في القضاء زُهدًا تامًّا لكثرة ما توالى عليه من الأنكاد والمحن بسببه وصرّح بأنّه لم تبق في بدنه شعرة تقبل اسمه .

ودرَّس العُلوم الشّرعيّة في أماكن ثابتة :

- درّس التّفسير بـ « الحسنيّة » ، و « المنصوريّة » ، والحديث بـ « البَيْبَرسيّة » ، و « الجماليّة المُستجدّة » و« الحسنيّة » ، و« الزَّينيّة » ، و « الشّيخونيّة » ، و « جامع طولون » ، و « القُبّة المنصوريّة » .

- والإسماع بـ : « المحموديّة » .

- والفقه بـ : « الخَرّوبيّة البدريّة » بمصر ، و« الشّريفيّة الفخريّة » ، و « الشّيخونيّة » ، و « الصّالحيّة النّجميّة » ، و « الصّلاحيّة » المجاورة للشّافعي ، و « المؤيّديّة » .

وولي مشيخة « البَيبرسيّة » ، ونظرها والإفتاء بدار العدل والخطابة بـ « جامع الأزهر » ، ثُمّ بـ « جامع عمرو » ، وخزن الكُتُب بالمحمُوديّة وأشياء غير ذلك ممّا لم يجتمع له في آنٍ واحد .

وأملى ما ينيف على ألف مجلس من حفظه ، واشتهر ذكره وبَعُدَ صيته ، وارتحل الأئمة إليه ، وتبجّح الأعيان بالوفود عليه ، وكثُرت طلبته حتّى كان رؤوس العُلماء من كُلّ مذهب من تلامذته ، وأخذ النّاس عنه طبقة بعد أُخرى ، وألحق الأبناء بالآباء والأحفاد بل وأبنائهم بالأجداد ولم يجتمع عند أحمد مجموعهم ، وقهرهم بذكائه وتفوّق تصوّره ، وسُرعة إدراكه ، واتّساع نظره ، ووفور آدابه ؛

وامتدحه الكبار وتبجح فحول الشعراء بمطارحته، وطارت فتواه التي لا يمكن دخولها تحت الحصر في الآفاق، وحدث بأكثر مروياته خصوصًا المطولات منها، كل ذلك مع شدة تواضعه وحلمه وبهائه وتحريه في مأكله ومشربه وملبسه وصيامه وقيامه وبذله وحسن عشرته ومزيد مداراته؛ ولذيذ محاضراته، ورضِي أخلاقه وميله لأهل الفضائل وإنصافه في البحث ورجوعه إلى الحق وخصاله التي لم تجتمع لأحد من أهل عصره؛ وقد شهد له القدماء بالحفظ والثقة والأمانة والمعرفة التامة والذهن الوقاد، والذكاء المفرط، وسعة العلم في فنون شتى.

قال شمس الدين السخاوي:

(ومحاسنه جمة وما عسى أن أقول في هذا المختصر، أو من أنا حتى يعرف بمثله خصوصًا وقد ترجمه من الأعيان في التصانيف المتداولة بالأيدي التقي الفاسي في « ذيل التقييد »، والبدر البشتكي في طبقاته للشعراء، والتقي المقريزي في كتابه « العقود الفريدة »، والعلاء بن خطيب الناصرية في « ذيل تاريخ حلب »، والشمس بن ناصر الدين في « توضيح المشتبه »، والتقي بن قاضي شهبة في تاريخه، والبرهان الحلبي في بعض مجاميعه، والتقي بن فهد المكي في « ذيل طبقات الحفاظ، والقطب الخيضري في » طبقات الشافعية، وجماعة من أصحابنا كابن فهد النجم في معاجيمهم. وغير واحد في الوفيات، وهو نفسه في « رفع الإصر »، وكفى بذلك فخرًا، وتجاسرت فأوردته في: معجمي، والوفيات، وذيل القضاة؛ بل وأفردت له ترجمة حافلة لا تفي ببعض أحواله في مجلد ضخم أو مجلدين، كتبها الأئمة عني وانتشرت نسخها وحدثت بها الأكابر غير مرة بكل من مكة والقاهرة، وأرجو - كما شهد به غير واحد - أن تكون غاية في بابها سميتها: « الجواهر والدرر ».

وقد قرأت عليه الكثير جدًا من تصانيفه ومروياته بحيث لا أعلم من شاركني في مجموعها، وكان - رحمه الله - يودني كثيرًا وينوه بذكرى في غيبتي مع صغر سني

حتّى قال : ليس في جماعتي مثله .

وكتب لي على عدّة من تصانيفي وأذن لي في الإقراء والإفادة بخطّه ، وأمرني بتخريج حديث ثمّ أملاه .

ولم يزل على جلالته وعظمته في النّفوس ، ومداومته على أنواع الخيرات إلى أنْ تُوفّي في أواخر ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وثلاث مائة) .اهـ

وذلك أنّه حصل له إسهال مع رمي دم ، واستمر به ذلك إلى أنْ وافاه حمامه بُعَيد صلاة العشاء الآخرة من ليلة السّبت المُسفرة عن اليوم الثّامن والعشرين من ذي الحجّة الحرام .

وكان له مشهد لم ير من حضره من الشّيوخ فضلًا عمّن دونهم مثله ، وشهد أمير المؤمنين والسّلطان فمن دونهما الصّلاة عليه ، وقدّم السّلطان الخليفة للصّلاة ؛ ودُفِن تجاه تُربة « الدّيلمي » بالقرافة ، وتزاحم الأُمراء والأكابر على حمل نعشه ، ومشى إلى تُربته من لم يمش نصف مسافتها قط .

ولم يخلُف بعده في مجموعه مثله .

ورثاه غير واحد بما مقامه أجل منه رحمه الله وإيانا .

وكان يُحسن نظم الشّعر ، بل ويفيض شعره بالحكمة ، ومن شعره :

خليلي ولّى العُمر منّا ولم نتُب ونتوي فِعال الصّالحات ولكنّا
فحتّى متى نبني بيوتًا مُشيّدة وأعمارنا منّا تُهدُّ وما تُبنى

وقوله :

لقد آنَ أنْ نتّقي خالقًا إليه المآبُ ومنه النُّشور
فنحنُ لصرف الرّدى مالنا جميعًا من الموت واقٍ نصير

وقوله :

سيروا بنا لمتاب إنّ الزّمان يمرُّ
إنّ الدّار البلاء ما لنا مجير نضمرُ

وقوله :

أخي لا تُسوِّف بالمتاب فقد أتى نذير مَشِيبٍ لا يُفارقه الهم

ويقي لي أنْ أنوِّه بشيءٍ من حُسن خُلق الحافظ ابن حجر، وتقديره لمُخالفيه، وأنَّ الخلاف عنده لا يُفسد للودِّ قضيَّة، وهذا عند من يُطالع ردود العُلماء قليل.

قال ابن عبد الهادي في « الرِّياض اليانعة » :

(كان مُحبًّا للشيخ تقي الدِّين ابن تيمية مُعظِّمًا له، جاريًا في أُصول الدِّين على قاعدة المُحدِّثين، ولهذه العلَّة كثير من الشَّافعيَّة ينتقص حقَّه، ولا يبلغ به في التَّعظيم منزلته، كفعلهم ذلك مع ابن ناصر الدِّين) .اهـ

* ثناء العُلماء عليه :

- شهد له الحافظ العراقي بأنَّه أعلم أصحابه في الحديث، ولمَّا سُئل : من تخلُف بعدك ؟ ، قال : ابن حجر، ثُمَّ ابني أبو زُرعة، ثُمَّ الهيثمي .

- قال ابن تغري بردي في « المنهل الصَّافي » :

(كان - رحمه الله - حافظ العصر، حافظ المشرق والمغرب، أمير المؤمنين في الحديث، انتهت إليه رئاسة علم الحديث من أيَّام شبيبته بلا مُدافعة) .اهـ

- وقال ابن فهد المكيّ في « لحظ الألحاظ » :

(كان في حالة طلبه للعلم مُفيدًا في زي مُستفيد، إلى أنْ انفرد في شبابه بين عُلماء زمانه بمعرفة فنون الحديث، لا سيَّما رجاله، وما يتعلَّق بهم) .اهـ

وقال أيضًا :

(كان حسن الأخلاق، لطيف المُعاشرة، حسن التَّعبير، عديم النَّظير، لم تر العيون مثله، ولا رأى هو مثل نفسه) .اهـ

وقال كل من التَّقي القَاسي، والبُرهان الحلبي : « ما رأينا مثله » .

قال شهاب الدين المنصوري :

بكاك الدهر حتى النحو أضحى مع التصريف بعدك في جدال
وقد أضحى البديع بلا بيان وقد سلفت معانيه الغوالي

وقال عنه ابن طولون :

هيهات أن يأتي الزمان بمثله إن الزمان بمثله لبخيل
عقم النساء فما يلدن شبيهه إن النساء بمثله لعقيم

● مؤلفات الحافظ :

خلف الحافظ - رحمه الله - عددًا كبيرًا من المؤلفات ، منها :

- « فتح الباري شرح صحيح البخاري » .

وهو أشهر كتب الحافظ ، وأجلها ، وهو من أجمع شروح « صحيح البخاري » وأنفعها . حتى قال الشوكاني - رحمه الله - لما سئل أن يشرح « صحيح البخاري » : لا هجرة بعد الفتح .

- « هدي الساري » .

وهو عبارة عن مقدمة تشتمل على جميع مقاصد الشرح .

وهذه المقدمة نفيسة جدًا ، ورغم أن الحافظ وضعها لبيان مسائل في الشرح إلا أنها تفيد طالب الحديث عامة حيث اشتملت على جملة كثيرة من القواعد والتطبيقات التي تعين طالب العلم عند البحث والمذاكرة .

- تغليق التعليق .

وصل فيه الحافظ معلقات البخاري في صحيحه ، ولم يفته من ذلك إلا القليل . وهو مما لم يسبق إليه . والناظر فيه يعلم سعة اطلاع الحافظ ، وقوة حفظه .

وقد اختصره الحافظ وسماه : « التشويق إلى وصل المهم من التعليق » .

ثم اختصره واقتصر فيه على ذكر الأحاديث التي لم تقع في الأصل إلا معلقة ، ووصلت في غير الصحيح ، وسماه : « التوفيق بتعليق الصحيح » .

- « تهذيب التهذيب » .

وقد هذَّب فيه الحافظ كتاب « تهذيب الكمال » للحافظ المِزِّي ، فحذف منه ما ظنَّ أنَّه من الإطالة ، وتعقَّبه حينًا ، وزاد عليه حينًا آخر ، وهو من أنفع كُتُب الرِّجال ، ولا يستغني عنه طالب علم .

- « تقريب التهذيب » .

بناه الحافظ على كتابه « تهذيب التهذيب » ، فذكر فيه رواة أصحاب الكُتُب السِّتَّة ، ممَّن رووا لهم فيها أو في غيرها من مؤلَّفاتهم ، واكتفى بذكر حُكم مُجمل في كُلِّ راوٍ ، لمَّا رأى كثيرًا من النَّاس لا يستطيعون الجمع بين أقوال الأئمَّة في الرواة ، وذكر طبقة كُلِّ راوٍ ، وسنة وفاته ، وما يُميِّزه عن غيره في حال تشابه الأسماء .

ورغم كثرة استدراكات العلماء على هذا الكتاب ، ونقدهم لبعض أحكامه إلَّا أنَّ له منزلة عندهم ، وأكاد أجزم أنَّه ما من باحث في أحوال رجال الكُتُب السِّتَّة إلَّا ولابُدَّ له أنْ يرجع إلى هذا الكتاب .

- « الإصابة في تمييز الصَّحابة » .

هو كتاب نافع جامع في معرفة الصَّحابة ، رتَّبهُم فيه على حُروف المُعجم ، ثُمَّ رتَّب كُل حرفٍ فيه إلى أربعة أقسام .

- « اتحاف المهرة بأطراف العشرة » .

يعني : الموطأ ، ومُسند الشَّافعي ، ومُسند أحمد ، ومُسند الدَّارمي ، وصحيح ابن خُزيمة ، والمُنتقى لابن الجارود ، وصحيح ابن حبَّان ، والمُستخرج لأبي عوانة ، والمُستدرك للحاكم ، وشرح معاني الآثار للطَّحاوي ، والسُّنن للدَّارقطني .

وقد زاد العدد واحدًا ؛ لأنَّه لم يَعُدَّ « صحيح ابن خُزيمة » فيها ؛ لأنَّه لم يحصله منه إلَّا رُبعه .

وقد اجترئ منها أطراف « مُسند أحمد » وأفرده ، وسمّاه : « المُسند المُعتلي بأطراف المُسند الحنبلي » .

- « المطالب العالية في زوائد الثمانية » .

وهي : مُسند الطّيالسي ، ومُسند مُسدد ، ومُسند الحميدي ، ومُسند إسحاق بن راهويه ، ومُسند ابن أبي عُمر العدني ، ومُسند ابن أبي شيبة ، ومُسند أحمد بن منيع ، ومُسند عبد بن حُميد ، ومُسند الحارث بن أبي أُسامة ، ومُسند أبي يعلى الموصلي .

وزاد في العدد اثنين ؛ لأنَّ مُسند إسحاق بن راهويه لا يوجد منه إلّا النّصف ، ومُسند أبي يعلى لم يُخرّج منها إلّا رواية ابن المُقري ، وأمّا رواية ابن حمدان فقد أفرد زوائدها الحافظ نور الدّين الهيثمي في : « المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي » .

- « لسان الميزان » .

أسّسه على كتاب « ميزان الاعتدال » للحافظ شمس الدّين الذّهبي ، أورد فيه رجال الميزان وتعقّب الذّهبي في مواضع كثيرة ، وزاد عليه عددًا كبيرًا من الرّواة الّذين فات الذّهبي إيرادهم في مُصنّفه ، وإنْ كان أكثرهم من الشيعة المُتأخّرين ، أو الّذين لم يرد ذكرهم في كُتب أهل السّنة ، أو قليلي الرّواية في كُتب أهل السّنّة ، وكذا أورد عددًا من الشّعراء ، أو ممّن لا رواية لهم .

وهذا لا يُقلل من شأن الكتاب ، بل لو جُمع تهذيب التّهذيب ، وتقريب التهذيب ، ولسان الميزان وكُلها للحافظ وأُضيف إليها المُغني لحصّل الطّالب أغلب رواة الحديث ، والله أعلم .

- « تبصير المُنتبه بتحرير المُشتبه » .

وهو من أجمع الكُتب في بابه .

- « إنباء الغُمر بأنباء العمر » .

وهو كتاب له في التّاريخ .

- « نُخبة الفِكَر في مُصطلح أهل الأثر » .

وهذا المؤلّف على صغر حجمه ، وقلّة لفظه ، يُعَدُّ من أهم كُتب المُصطلح ، حيث انتهج الحافظ فيه نهجًا جديدًا في عرض مسائل المُصطلح لم يكُن مألوفًا قبله .

- « نُزهة النَّظر في توضيح نُخبة الفِكَر » .

وهو شرحٌ لطيف على كتاب النُّخبة الَّذي ذكرته آنفًا .

- « المُعجم المؤسس بالمُعجم المُفهرس » .

- « تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمّة الأربعة » .

يعني : من لم يُخرِّج لهم أصحاب الكُتب السِّتَّة في كُتُبهم .

والمقصود بـ : « الأئمّة الأربعة » : أبو حنيفة ، مالك بن أنس ، الشافعي ، أحمد بن حنبل - رحمهم الله - .

- « الدُّرر الكامنة في أعيان المائة الثّامنة » .

- « نُزهة الألباب في الألقاب » .

- « تعريف أهل التَّقديس بمراتب الموصوفين بالتَّدليس » .

- « القول المُسدد في الذَّب عن مُسند الإمام أحمد » .

- « النُّكت على ابن الصَّلاح » .

- « المُقترب في المُضطرب » .

- « الوقوف على ما في صحيح مُسلم من الموقوف » .

- « تسديد القوس على مُسند الفِردوس » .

- « الدِّراية في تخريج أحاديث الهداية » .

- « التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير » .
- « ردع المجرم عن سبّ المسلم » .

وغير ذلك من المؤلفات الكثيرة ، وقد تتبع د . شاكر محمود عبد المنعم ، مُصَنَّفات ابن حجر ، في رسالته العلمية ، والتي عنوانها : « ابن حجر العسقلاني ، ودراسات مُصنَّفاته ومنهجه وموارده في كتاب الإصابة » ، فبلغت : اثنين وثمانين ومائتي مُصنَّف .

ولم يرض الحافظ عن مُعظمها ، حيث إنَّه قد كتبها في مُقتبل عُمره .

قال السَّخاوي : سمعت ابن حجر يقول : لست راضيًا عن شيءٍ من تصانيفي ؛ لأنَّي عملتها في ابتداء الأمر ؛ ثُمَّ لم يتهيأ لي من تحريرها سوى : شرح البُخاري ومُقدِّمته ، المُشتبه ، والتهذيب ، ولسان الميزان . بل كان يقول : لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أتقيَّد بالذَّهبي ، ولجعلته كتابًا مُبتكرًا . بل رأيته في مواضع أثنى على شرح البُخاري ، والتَّعليق ، والنُّخبة .

● ● ●

المبحث الثاني
التَّعريف بالأشاعرة

الأشاعرة مذهبٌ عَقَدِي يُنْسَبُ إلى أبي الحسن الأشعري الَّذي خرج على المعتزلة بعدما كان عَلَمًا من أعلامها ، لمَّا اكتشف بُطلان ما هم عليه ، فأراد أنْ يُنشئ مذهبًا وسطًا بين المُعتزلة المُغالين في الاستدلال بالعقل ، وبين أهل السُّنَّة المتمسكين بالأثر .

وقد اتَّخذت الأشاعرة البراهين والدَّلائل العقليَّة والكلاميَّة وسيلة في مُحاججة خُصومها من المُعتزلة والفلاسفة وغيرهم ، لإثبات حقائق الدِّين والعقيدة الإسلاميَّة على طريقة ابن كلاب .

● التَّأسيس :

أسَّس هذا المذهب أبو الحسن الأشعري ، هو أبو الحسن علي بن إسماعيل ، ولد بالبصرة سنة ٢٧٠هـ ، ومرَّت حياته الفكريَّة بثلاث مراحل :

- المرحلة الأولى : عاش فيها في كنف أبي علي الجُبائي شيخ المُعتزلة في عصره ، وكان الجُبائي مُتزوِّجًا من أُمِّه ، فتلقَّى علومه حتَّى صار نائبه وموضع ثقته . ولم يزل أبو الحسن يتزعَّم المُعتزلة أربعين سنة .

- المرحلة الثَّانية : ثار فيها على مذهب الاعتزال الَّذي كان يُنافح عنه ، بعد أنْ اعتكف في بيته خمسة عشر يومًا ، يُفكِّر ويدرس ويستخير الله تعالى حتَّى اطمأنت نفسه ، وأعلن البراءة من الاعتزال وخطَّ لنفسه منهجًا جديدًا يلجأ فيه إلى تأويل النُّصوص بما ظنَّ أنَّه يتَّفق مع أحكام العقل وفيها اتَّبع طريقة عبد الله بن سعيد ابن كلاب في إثبات الصِّفات السَّبع عن طريق العقل ، وهي : الحياة والعلم والإرادة والقُدرة والسَّمع والبصر والكلام ، أمَّا الصِّفات الخبريَّة كالوجه واليدين والقدم والسَّاق فتأوَّلها على ما ظنَّ أنَّها تتَّفق مع أحكام العقل وهذه هي المرحلة

التي ما زال الأشاعرة عليها .

- المرحلة الثالثة : إثبات الصفات جميعها لله تعالى من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل ولا تحريف ولا تبديل ولا تمثيل ، وفي هذه المرحلة كتب كتاب : « الإبانة عن أصول الديانة » الذي عبَّر فيه عن تفضيله لعقيدة السلف ومنهجهم والذي كان حامل لوائه الإمام أحمد بن حنبل . ولم يقتصر على ذلك بل خلف مكتبة كبيرة في الدفاع عن السنة وشرح العقيدة تقدَّر بثمانية وستين مؤلفًا ، تُوفي سنة ٣٢٤هـ ، ودُفِن ببغداد ونُودِي على جنازته : اليوم مات ناصر السُّنَّة .

وقد نازع أكثر الأشاعرة في صحَّة كتاب « الإبانة » المنسوب إلى إمامهم ، لأنَّ إثبات توبة أبي الحسن وأوبته إلى منهج السلف فيه تدمير ما هُم عليه من الفساد والخذلان ، إلَّا أنَّ عددًا كبيرًا من المؤرِّخين وأهل العلم قد أكَّدوا هذا التَّوبة ، وأثبتوا هذه الأوبة ، ومنهم :

- الحافظ ابن عساكر - رحمه الله - حيث إنَّ له مُصنَّفًا قام فيه بالدِّفاع عن أبي الحسن الأشعري وعقيدته ، وزيَّف كل ما قيل في عقيدته ، وأثبت رجوعه - رحمه الله - عن الاعتزال ، وكذا رجوعه عن المذهب الَّذي يُنسب إليه حاليًا .

- أبو العبَّاس بن خلكان : المتوفَّى سنة ٦٨١هـ ، في كتابه : « وَفَيَات الأعيان » .

- الحافظ ابن كثير : المتوفَّى سنة ٧٧٤هـ ، في كتابه : « البداية والنِّهاية » .

- الحافظ الذَّهبي : في كتاب : « العلو للعلي الغفَّار » .

وبعد وفاة أبي الحسن الأشعري ، وعلى يد أئمة المذهب وواضعي أُصوله وأركانه ، أخذ المذهب الأشعري أكثر من طور ، تعدَّدت فيها اجتهاداتهم ومناهجهم في أُصول المذهب وعقائده ، من أبرز مظاهر ذلك التَّطور :

- القُرب من أهل الكلام والاعتزال .

- الدُّخول في التَّصوُّف ، والتصاق المذهب الأشعري به .

- الدُّخول في الفلسفة وجعلها جزءًا من المذهب . فجنحوا عن قصد إمامهم الَّذي قصد إقامة مذهب وسط بين أهل الاعتزال ، وأهل السُّنَّة .

قال مُحب الدين الخطيب في تعليقه على كتاب : « المُنتقى »[٢] :

(أمَّا « الأشعريَّة » اسم المذهب المنسوب إلى أبي الحسن الأشعريّ في علم الكلام ، فكما أنَّه لا يُمثِّل الأشعري ما كان عليه في طور اعتزاله فإنَّه ليس من الإنصاف أنْ تُلصق به الأشعرية بعد أنْ رجع إلى عقيدة السَّلف الَّتي أراد أنْ يلقى الله بها ، بل إنَّ المذهب الأشعري المنسوب إليه إنَّما يُنسب إلى ما كان عليه ابن كلاب البصري المُتوفَّى سنة ٢٤٠هـ كما أوضح ذلك تقي الدِّين ابن تيمية في كتابه : « العقل والنَّقل » ٢ / ٥ - طبعة الشيخ حامد الفقي رحمه الله - ثُمَّ عدل أبو الحسن في آخر حياته عن كثير من التَّأويلات ، وأثبتها دون تشبيه على ما كان عليه السَّلف الصَّالح من الصَّحابة والتَّابعين ، وهكذا ختم الله له بالحُسنى) .اهـ

● أبرز أئمة المذهب الأشعري :

- القاضي أبو بكر الباقلاني : (٣٢٨-٤٠٢هـ) ، (٩٥٠ -١٠١٣م) هو مُحمَّد بن الطَّيِّب بن محمد بن جعفر ، من كبار عُلماء الكلام ، هذَّب بحوث الأشعري ، وتكلَّم في مُقدِّمات البراهين العقليَّة للتَّوحيد ، وغالى فيها كثيرًا إذ لم ترد هذه المُقدِّمات في كتاب ولا سُنَّة ، ثُمَّ انتهى إلى مذهب السَّلف وأثبت جميع الصِّفات كالوجه واليدين على الحقيقة ، وأبطل أصناف التَّأويلات الَّتي يستعملها المُؤوِّلة ، وذلك في كتابه : « تمهيد الأوائل وتلخيص الدَّلائل » .

ولد في البصرة وسكن بغداد وتُوفِّي فيها . ووجَّهه عضد الدَّولة سفيرًا عنه إلى ملك الرُّوم ، فجرت له في القُسطنطينيَّة مُناظرات مع عُلماء النَّصرانيَّة بين يدي مَلِكها .

---

(٢) ● وهو مُختصر كتاب : « منهاج السُّنَّة النبويَّة » لشيخ الإسلام ابن تيمية . لمختصره الحافظ شمس الدِّين الذَّهبي - رحمه الله - .

- أبو إسحاق الشيرازي: (٣٩٣-٤٧٦هـ)، (١٠٠٣-١٠٨٣م). وهو إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزآبادي الشيرازي، بنى له الوزير نظام الملك: المدرسة النظامية على شاطيء دجلة، فكان يدرس فيها ويديرها.

- أبو حامد الغزالي: (٤٥٠-٥٠٥هـ)، (١٠٥٨-١١١١م) وهو محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي، لم يسلك الغزالي مسلك الباقلاني، بل خالف الأشعري في بعض الآراء، وخاصة فيما يتعلق بالمقدمات العقلية في الاستدلال، وذمّ علم الكلام وبيّن أنّ أدلته لا تفيد اليقين كما في كتبه: «المنقذ من الضلال»، وكتاب: «التفرقة بين الإيمان والزندقة»، وحرّم الخوض فيه فقال: «لو تركنا المداهنة لصرّحنا بأنّ الخوض في هذا العلم حرام». واتّجه نحو التصوّف، واعتقد أنّه الطّريق الوحيد للمعرفة. وعاد في آخر حياته إلى السُّنّة فمات وكتاب البخاري على صدره.

وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيميه - رحمه الله - توبته وأوبته في «مجموع الفتاوى» ٤ / ٧٢، فقال:

(وهذا أبو حامد الغزالي مع فرط ذكائه وتألهه ومعرفته بالكلام والفلسفة، وسلوكه طريق الزّهد والرّياضة والتصوّف، ينتهي في هذه المسائل إلى الوقف والحيرة، ويحيل في آخر أمره على طريقة أهل الكشف، وإنْ كان بعد ذلك رجع إلى طريقة أهل الحديث، وصنّف: «إلجام العوام عن علم الكلام»). اهـ

- أبو إسحاق الإسفراييني: المتوفّى سنة: ٤١٨هـ، ١٠٢٧م.

وهو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران.

- إمام الحرمين أبو المعالي الجويني:

المولود سنة: ٤١٩-، ١٠٢٨ م.

المتوفّى سنة: ٤٧٨هـ، ١٠٨٥م.

وهو عبد المَلِك بن عبد الله بن يُوسُف بن محمد الجُويني ، دافع عن الأشعرية فشاع ذكره في الآفاق ، إلَّا أنَّه في نهاية حياته رجع إلى مذهب السَّلف .

قال شيخ الإسلام ابن تيميه في « مجموع الفتاوى » ٤ / ٧٣ :

(وهذا إمام الحرمين ترك ما كان ينتحله ويُقرِّره ، واختار مذهب السَّلف ، وكان يقول : يا أصحابنا لا تشتغلوا بالكلام ، فلو أنّي عرفت أنَّ الكلام يبلغ بي ما بلغ ما اشتغلت به .

وقال عند موته : لقد خُضتُ البحر الخِضَمَّ ، وخليت أهل الإسلام وعلومهم ، ودخلت فيما نهوني عنه ، والآن إنْ لم يتداركني ربِّي برحمته فالويل لابن الجُويني ، وها أنا ذا أموت على عقيدة أمي .

أو قال : على دين عجائز نيسابور) .اهـ

وقد قال في رسالته النظامية :

(والَّذي نرتضيه رأيًا وندين الله به عقيدة اتِّباع سلف الأُمَّة للدليل القاطع على أنَّ إجماع الأُمَّة حجّة .) .اهـ

بل نصَّ فيه على أُصول مُعتقده الجديد فقال :

(اختلفتْ مسالك العلماء في الظَّواهر الَّتي وردت في الكتاب والسُّنَّة ، وامتنع على أهل الحق فحواها ، فرأى بعضهم تأويلها ، والتزم ذلك في القُرآن ، وما يصح من السُّنن ، وذهب أئمة السَّلف إلى الانكفاف عن التَّأويل وإجراء الظَّواهر على مواردها ، وتفويض معانيها إلى الرَّب تعالى ، والَّذي نرتضيه رأيًا ، وندين به عقدًا اتِّباع سلف الأُمَّة ، فالأولى الاتباع ، والدَّليل السمعي القاطع في ذلك أنَّ إجماع الأُمَّة لحجّة مُتبعة ، وهو مُستند مُعظم الشَّريعة ، وقد درج صحب رسول الله ﷺ على ترك التَّعرض لمعانيها ، ودرك ما فيها ، وهُم صفوة الإسلام المستقلُّون بأعباء الشَّريعة ، وكانوا لا يألون جهدًا في ضبط قواعد الملَّة والتَّواصي بحفظها ، وتعليم

النّاس ما يحتاجون إليه منها ، فلو كان تأويل هذا مسوّغًا أو محتومًا لأوشك أنْ يكون اهتمامهم بها فوق اهتمامهم بفروع الشّريعة ، فإذا تصرّم عصرهم وعصر التّابعين عن الإضراب عن التّأويل ، كان ذلك قاطعًا بأنّه الوجه المُتّبع ، فحقٌّ على ذي الدّين أنْ يعتقد تنزّه الباري عن صفات المُحْدَثين ، ولا يخوض في تأويل المُشكِلات ، ويَكِل معناها إلي الله) .اهـ

ويَعضُد ذلك ما ذهب إليه في كتابه « غياث الأُمم » فبالرغم من أنّ الكتاب مُخصّص لعرض الفقه السّياسي الإسلامي فقد قال فيه :

(والذي أذكره الآن لائقًا بمقصود هذا الكتاب ، أنّ الّذي يحرص الإمام عليه جمع عامة الخلق على مذاهب السّلف السّابقين ، قبل أنْ نبغت الأهواء وزاغت الآراء وكانوا رضي الله عنهم ينهون عن التّعرض للغوامض والتّعمق في المُشكلات .) .اهـ

ونقل القُرطبي في شرح مُسلم أنّ الجُويني كان يقول لأصحابه : يا أصحابنا لا تشتغلوا بالكلام ، فلو عرفت أنّ الكلام يبلغ بي ما بلغ ما تشاغلت به .

وقد تُوفّي بنيسابور وكان تلامذته يومئذ أربعمائة .

– الفخر الرّازي : المولود في سنة : ٥٤٤هـ - ١١٥٠م ، المُتوفّى سنة : ٦٠٦هـ - ١٢١٠ م :

هو أبو عبد الله محمد بن عمر الحسن بن الحسين التّيمي الطّبرستاني الرّازي المولد ، المُعبّر عن المذهب الأشعري في مرحلته الأخيرة حيث خلط الكلام بالفلسفة ، بالإضافة إلى أنّه صاحب القاعدة الكُليّة الّتي انتصر فيها للعقل وقدّمه على الأدلّة الشّرعيّة .

وقد كان له تشكيكات على السّنّة على غاية من الوهن ، إلّا أنّه أدرك عجز العقل ، فأوصى وصيّة تدل على حُسن اعتقاده ، فقد نبّه في أواخر عمره إلى

ضرورة اتّباع منهج السّلف ، وأعلن أنه أسلم المناهج بعد أنْ دار دورته في طريق علم الكلام فقال :

(لقد تأمّلتُ الطُّرق الكلاميّة والمناهج الفلسفيّة ، رأيتها لا تشفي عليلًا ، ولا تروي غليلًا ، ورأيت أقرب الطُّرق ، طريقة القرآن ، أقرأ في الإثبات : ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾ [سورة طه ٥]. و : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [سورة فاطر ١٠] ، و أقرأ في النّفي : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى ١١]. و : ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا﴾ [سورة طه ١١٠].

ثُمّ قال في حسرة وندامة : « ومن جرّب تجربتي عرف معرفتي »).(٣)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في « مجموع الفتاوى » ٤ / ٧٢:

(وكان يتمثّل كثيرًا :

نهايةُ إقدامِ العقولِ عِقالُ ... وأكثرُ سعْي العالمينَ ضَلالُ

وأرواحُنا في وَحْشةٍ من جسومِنا ... وحاصلُ دُنيانا أذى وَوَبالُ

ولم نَستفِدْ من بحثِنا طول عمرِنا ... سوى أنْ جمَعْنا فيه قيلَ وقالوا)(٤)

وسيأتي الكلام في المبحث الخامس على أُصولهم الّتي خالفوا فيها أهل السُّنّة ، أو تلك الّتي وافقوا فيها أهل السُّنّة تفصيلًا إنْ شاء الله .

---

(٣) • راجع كلام الحافظ ابن حجر في لسان الميزان : (٤ / ٤٢٦ - ٤٢٩) ، وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى : (٤ / ٧٢ - ٧٣) ، وفي الفتوى الحموية الكبرى لابن تيمية .

(٤) • انظر عزيزي القارئ إلى ما مرّ من الكلام عن توبة أبي الحسن الأشعري ، وتوبة أبي المعالي الجويني ، وتوبة الغزالي ، وتوبة الرازي وغيرهم ، واعلم أنّ لها فائدتين : الفائدة الأولى : فساد ما كانوا عليه ، والفائدة الثّانية : ثبات منهج أهل السُّنّة ، حيث لم يُنقل عن أحدهم هذا الرّجوع ، أو نحوه . والعجيب أنّ أتباع المذهب الأشعري لا يعودون لمذهب الحق (مذهب أهل السُّنّة) كما عاد أئمتهم ، بل يثبّتون على ما هم عليه ، ويدعون إليه ، ويقيمون المدارس والمعاهد لنشره . وإلى الله المشتكى .

المبحث الثالث
هل الأشاعرة من أهل السُّنَّة ؟

قال السفّاريني في « لوامع الأنوار » ١/ ٧٣:

(أهل السُّنَّة والجماعة ثلاث فرق : الأثرية ، وإمامهم أحمد بن حنبل رضي الله عنه ، والأشاعرة ، وإمامهم أبو الحسن الأشعري رحمه الله ، والماتُرِيدية ، وإمامهم أبو منصور الماتُرِيدي ، أمّا فرق الضّلال فكثيرة جدًّا) .اهـ

وهذا القول مُتَعَقَّب ، تعقّبه الشّيخ عبد الله بابطين ، كما في هامش « لوامع الأنوار » ١/ ٧٣، حيث قال :

(تقسيم أهل السُّنَّة إلى ثلاث فرق فيه نظر ، فالحق الّذي لا ريب فيه أنّ أهل السُّنَّة فرقة واحدة ، وهي الفرقة النّاجية الّتي بيّنها النّبي ﷺ حين سُئل عنها بقوله : « هي الجماعة » . وفي رواية : « من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي ، أو من كان على ما أنا عليه وأصحابي » .

وبهذا عُرف أنّهم المُجتمعون على ما كان عليه النّبي ﷺ وأصحابه ، ولا يكونون سوى فرقة واحدة ، والمؤلّف نفسه يرحمه الله لمّا ذكر في المُقدّمة هنا الحديث قال في النّظم :

وليس هذا النّصُّ جزمًا يُعتَبَرْ في فرقةٍ إلّا على أهلِ الأَثَرْ

يعني بذلك الأثرية ، وبهذا عُرِفَ أنّ أهل السُّنَّة والجماعة هم فرقة واحدة الأثرية) .اهـ

قال ابن عثيمين – رحمه الله – في « شرح العقيدة الواسطية » ٢ / ٣٣٨:

(فإذا سُئلنا : من أهل السُّنَّة والجماعة ؟ فنقول : هُم المتمسكون بالإسلام المحض الخالص عن الشّوب .

وهذا التّعريف من شيخ الإسلام ابن تيمية يقتضي أنّ الأشاعرة والماتريدية

ونحوهم ليسوا من أهل السُّنَّة والجماعة ؛ لأنَّ تمسكهم مشوب بما أدخلوا فيه من البدع .

وهذا هو الصَّحيح ؛ أنَّه لا يُعد الأشاعرة ؛ والماتريديَّة فيما ذهبوا إليه في أسماء الله وصفاته من أهل السُّنَّة والجماعة .

وكيف يُعدُّون من أهل السُّنَّة والجماعة في ذلك مع مُخالفتهم لأهل السُّنَّة والجماعة ؟ ! .

لأنه يُقال : إمَّا أنْ يكون الحق فيما ذهب إليه هولاء الأشاعرة والماتريديَّة ، أو الحق فيما ذهب إليه السَّلف . ومن المعلوم أنَّ الحق فيما ذهب إليه السَّلف ؛ لأنَّ السَّلف هُنا هُم الصَّحابة والتَّابعون وأئمة الهُدى من بعدهم . فإذا كان الحق فيما ذهب إليه السَّلف ، وهولاء يُخالفونهم ؛ صاروا ليسوا من أهل السُّنَّة والجماعة في ذلك) .اهـ

وقال الشَّيخ سفر بن عبد الرَّحمن الحوالي - حفظه الله - في « منهج الأشاعرة في العقيدة » ص ٩ - ١٣:

(إنَّ مُصطلح أهل السُّنَّة والجماعة يُطلق ويُراد به معنيان :

أ- المعنى الأعم : وهو ما يُقابل الشِّيعة ، فيُقال : المنتسبون للإسلام قسمان : أهل السُّنَّة والشِّيعة ، مثلما عنْون شيخ الإسلام كتابه في الرد على الرَّافضي : « منهاج السُّنَّة » وفيه بيَّن هذين المعنيين[٥] ، وصرَّح أنَّ ما ذهبت إليه الطُّوائف المُبتدعة من أهل السُّنَّة بالمعنى الأخص .

وهذا المعنى يدخل فيه كُل من سوى الشِّيعة كالأشاعرة ، لاسيما والأشاعرة فيما يتعلَّق بموضوع الصَّحابة ، والخُلفاء مُتَّفقون مع أهل السُّنَّة ، وهي نقطة الاتِّفاق المنهجيَّة الوحيدة كما سيأتي .

ب- المعنى الأخص : وهو ما يُقابل المُبتدعة وأهل الأهواء ، وهو الأكثر

---

(٥) « ج ٢ ص١٦٣ تحقيق محمد رشاد سالم .

استعمالًا في كتب الجرح والتعديل، فإذا قالوا عن الرجل: إنه صاحب سُنّة، أو كان سُنّيًا، أو من أهل السُنّة ونحوها، فالمراد أنه ليس من إحدى الطوائف البدعية؛ كالخوارج والمعتزلة والشيعة، وليس صاحب كلام وهوى.

وهذا المعنى لا يدخل فيه الأشاعرة أبدًا، بل هم خارجون عنه، وقد نصّ الإمام أحمد وابن المديني على أنّ من خاض في شيء من علم الكلام لا يعتبر من أهل السُنّة، وإنْ أصاب بكلامه السُنّة، حتى يدع الجدل، ويسلّم للنصوص، فلم يشترطوا موافقة السُنّة فحسب، بل التلقّي والاستمداد منها[6]، فمن تلقّى من السُنّة فهو من أهلها وإنْ أخطأ، ومن تلقّى من غيرها فقد أخطأ، وإنْ وافقها في النتيجة.

والأشاعرة - كما سترى - تلقّوا واستمدوا من غير السُنّة، ولم يوافقوها في النتائج فكيف يكونون من أهلها؟!

وسنأتي بحكمهم عند أئمة المذاهب الأربعة من الفقهاء فما بالك بأئمة الجرح والتعديل من أصحاب الحديث:

١- عند المالكية:

روى حافظ المغرب وعَلَمُها الفَذّ ابن عبد البر بسنده عن فقيه المالكية بالمشرق ابن خويز منداد أنه قال في كتاب الشهادات شرحًا لقول مالك: لا تجوز شهادة أهل البدع والأهواء. وقال: أهل الأهواء عند مالك وسائر أصحابنا هم أهل الكلام، فكل متكلّم فهو من أهل الأهواء والبدع؛ أشعريًا كان أو غير أشعري، ولا تُقبل له شهادة في الإسلام أبدًا، ويُهجر ويُؤدّب على بدعته، فإنْ تمادى عليها استُتيب منها[7]. اهـ

---

(٦) ● انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السُنّة والجماعة. للالكائي، تحقيق الأخ أحمد بن سعد بن حمدان: (١/ ١٥٧، ١٦٥).

(٧) ● جامع بيان العلم وفضله ٢ / ١١٧ لتحقيق عثمان محمد عثمان، وهو في ٢ / ٩٦ من الطبعة الشهيرة.

وروى ابن عبد البر نفسه في الانتقاء عن الأئمة الثلاثة : « مالك وأبي حنيفة والشافعي » نهيهم عن الكلام وزجر أصحابه وتبديعهم وتعزيرهم ، ومثله ابن القيم في : « اجتماع الجيوش الإسلامية » فماذا يكون الأشاعرة إنْ لم يكونوا أصحاب كلام؟!

٢- عند الشافعية :

قال الإمام أبو العباس بن سُريج المُلقَّب بالشافعي الثاني ، وقد كان مُعاصرًا للأشعري :

(لا نقول بتأويل المُعتزلة والأشعرية والجهمية والمُلحِدة والمُجسِّمة والمُشبِّهة والكَرّامية والمُكيِّفة ، بل نقبلها بلا تأويل ، ونؤمن بها بلا تمثيل) .اهـ[٨]

قال الإمام أبو الحسن الكَرَجي من عُلماء القرن الخامس الشافعية ما نصه :

(لم يزل الأئمة الشافعية يأنفون ويستنكفون أن يُنسَبوا إلى الأشعري ، ويتبرأون مما بنى الأشعري مذهبه عليه ، وينهون أصحابهم وأحبابهم عن الحوم حواليه على ما سمعت من عدَّة من المشايخ والأئمة » ، وضرب مثالًا بشيخ الشافعية في عصره الإمام أبو حامد الإسفرائيني المُلقَّب « الشافعي الثالث » قائلًا :« ومعلوم شدَّة الشيخ على أصحاب الكلام حتى ميَّز أُصول فقه الشافعي من أُصول الأشعري ، وعلَّق عنه أبو بكر الزاذقاني وهو عندي ، وبه اقتدى الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في كتابيه : « اللُّمع » ، « والتبصرة » حتى لو وافق قول الأشعري وجهًا لأصحابنا ميَّزه وقال : « هو قول بعض أصحابنا ، وبه قالت الأشعرية ، ولم يَعُدَّهم من أصحاب الشافعي ، استنكفوا منهم ومن مذهبهم في أُصول الفقه فضلًا عن أُصول الدِّين) .اهـ[٩]

---

(٨) ● تُوفِّي ابن سريج سنة ٣٠٦: انظر : تاريخ بغداد ٤ / ٢٩٠، وسير أعلام النبلاء ١٤ / ٢٠١، والظاهر أنه تُوفِّي قبل رجوع الأشعري لمذهب السلف ، والأشعري تُوفِّي سنة ٣٢٤ أو ٣٣٠ على قولين. وانظر عقيدة ابن سريج في : « اجتماع الجيوش الإسلامية » ص ٦٢.

(٩) ● الحموية : ٢٣٨ - ٢٣٩ وانظر شرح الأصفهانية : ٣١ من ج ٥ من الفتاوى الكُبرى نفسها -

وبنحو قوله بل أشد منه قال شيخ الإسلام الهروي الأنصاري(١٠).

٣- الحنفية :

معلوم أنّ واضع الطّحاوية وشارحها كلاهما حنفيّان ، وكان الإمام الطّحاوي مُعاصرًا للأشعري ، وكتب هذه العقيدة لبيان مُعتقد الإمام أبي حنيفة وأصحابه ، وهي مُشابهة لما في الفقه الأكبر عنه ، وقد نقلوا عن الإمام أنّه صرّح بكُفر من قال : إنّ الله ليس على العرش . أو توقّف فيه ، وتلميذه أبو يوسف كفّر بِشرًا المِرّيسيّ ، ومعلوم أنّ الأشاعرة ينفون العلو ، ويُنكرون كونه تعالى على العرش ، ومعلوم أيضًا أنّ أُصولهم مُستمدّة من بشر المِرّيسي(١١).

٤- الحنابلة :

موقف الحنابلة من الأشاعرة أشهر من أنْ يُذكر ، فمُنذ بدّع الإمام أحمد « ابن كُلّاب » ، وأمر بهجره - وهو المُؤسّس الحقيقي للمذهب الأشعري - لم يزل الحنابلة معهم في معركة طويلة ، وحتّى في أيام دولة نظام الملك - الّتي استطالوا فيها - وبعدها كان الحنابلة يُخرِجون من بغداد كل واعظ يخلط قصصه بشيء من مذهب الأشاعرة ، ولم يكن ابن القُشَيري إلّا واحدًا ممّن تعرّض لذلك ، وبسبب انتشار مذهبهم وإجماع عُلماء الدّولة سيّما الحنابلة على مُحاربته أصدر الخليفة

= وانظر عن الكرخي وعقيدته : « اجتماع الجيوش الإسلامية » ، و « مُختصر العلو » ، وله ترجمة في طبقات الشّافعية لابن السّبكي وطبقات الشّافعيّة لابن كثير (مخطوط) .

(١٠) ● نُلاحظ أنّ كُلًّا من الشّافعيّة والحنابلة يدّعي الهروي لمذهبهم ورجح شيخ الإسلام أنّه يأخذ من كليهما ويتّبع الأثر . انظر (شيخ الإسلام عبد الله الهروي ص ٩٦) ، وقوله فيهم نقله في التسعينية : ٢٧٧ عن كتاب « ذم الكلام » وهو يُحقّق بجامعة الإمام كما قرأت . وانظر أيضًا عن موقف الشّافعيّة « درء التّعارض » ٢/ ١٠٦.

(١١) ● انظر غير ما ذكر سير أعلام النّبلاء ترجمة بشر ١٠ / ٢٠٠-٢٠١ والحموية : ص١٤ - ١٥ طبعة قصي الخطيب .

القادر منشور « الاعتقاد القادري » أوضح فيه العقيدة الواجب على الأمّة اعتقادها سنة ٤٣٣هـ [(١٢)]

وكذلك يفعل أتباعهم في عصرنا هذا بملء خُطبهم الحماسيّة ومواعظهم وقصصهم وما يُسمونه بالكُتب الفكريّة لثقة قرائهم - من الشّباب المُتحمّس - العمياء بهم ، ولجهل أكثر هؤلاء الشّباب بعقيدتهم الصّحيحة الّتي كان عليها سلفهم الصّالح من الصّحابة ومن تبعهم بإحسان .

هذا وليس ذم الأشاعرة وتبديعهم خاصة بأئمة المذاهب المُعتبرين ، بل هو منقول أيضًا عن أئمة السّلوك الّذين كانوا أقرب إلى السُّنّة واتّباع السّلف ، فقد نقل شيخ الإسلام في الاستقامة كثيرًا من أقوالهم في ذلك ، وأنّهم يعتبرون موافقة عقيدة الأشعريّة مُنافيًا لسلوك طريق الولاية والاستقامة حتّى إنّ عبد القادر الجيلاني لمّا سُئِل : « هل كان لله ولي على غير اعتقاد أحمد بن حنبل ؟ قال : ما كان ولا يكون » . [(١٣)]

هذا موجز مُختصر جدًّا لحُكم الأشاعرة في المذاهب الأربعة ، فما ظنّك بحكم رجال الجرح والتّعديل ممّا يُعلم أنّ مذهب الأشاعرة هو رد خبر الآحاد جملة ، وأنّ في الصّحيحين أحاديث موضوعة أدخلها الزّنادقة ، وغيرها من العوام ، وانظر إنْ شئت ترجمة إمامهم المُتأخّر الفخر الرّازي في الميزان ولسان الميزان .

فالحُكم الصّحيح في الأشاعرة أنّهم من أهل القبلة لاشك في ذلك ، أمّا أنّهم من أهل السُّنّة فلا ، وسيأتي تفصيل ذلك في الموضوعات التّالية .

وهاهُنا حقيقة كُبرى أثبتها عُلماء الأشعريّة الكبار بأنفسهم - كالجويني وأبي المعالي والرّازي والغزّالي وغيرهم - وهي حقيقة إعلان حيرتهم وتوبتهم ورجوعهم إلى مذهب السّلف ، وكُتب الأشعريّة المُتعصّبة مثل طبقات الشّافعيّة أوردت ذلك

---

(١٢) • انظر المُنتظم لابن الجوزي أحداث سنة : ٤٣٣، ٤٦٩، ٤٧٥، وغيرها ج ٨ و ج ٩.

(١٣) • ص ٨١ - ٨٩ و ١٠٥- ١٠٩.

في تراجمهم أو بعضه فما دلالة ذلك ؟!

إذا كانوا من أصلهم على عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة فمن أي شيء رجعوا ؟! .. ولماذا رجعوا ؟! وإلى أي عقيدة رجعوا ؟!) .اهـ

قُلتُ : وخُلاصة القول في هذه المسألة أنَّ الأشاعرة ليسوا من أهل السُّنَّة ، وذلك للأسباب الآتية :

أوَّلًا : أنَّ أصل الاستدلال عند أهل السُّنَّة « الأثرية » الأثر ، وأمَّا عند الأشاعرة والماتُريديَّة فأصل استدلالهم قائم على العقل .

وكُنَّا قد نقلنا آنفًا أنَّ الَّذي يعتمد الأثر يكون مُستنده القُرآن والسُّنَّة وما كان عليه أهل القُرون الأولى الخيِّرة ، وأمَّا الَّذي يعتمد العقل فيطرح كل ما قُرِّر قبله إذا خالف عقله ولا يُسلِّم إلَّا لعقله ، فيبعد عن اقتفاء أثر الجماعة الَّذين قال النبي ﷺ عن سمتهم : « إنَّهم هُم من كانوا على ما كان عليه هو وأصحابه » .

ثانيًا : أنَّ أبا الحسن الأشعري - رحمه الله - عاد إلى مسلك السَّلف في اعتماد الأثر ، وقد خصص مؤلَّفًا كاملًا لبيان مُعتقده الجديد سمَّاه : « الإبانة » . فإنْ رجع مؤسِّس المذهب عمَّا أسَّس وجب التَّسليم ببطلان ما أُسِّس ، فهو أعلم من غيره بمذهبه .

ثالثًا : أنَّ أئمة المذاهب المُختلفة قالوا بتبديع الأشاعرة ، كما مرَّ في كلام الشَّيخ سفر بن عبد الرَّحمن الحوالي - حفظه الله - .

رابعًا : كيف يكون من أهل السُّنَّة والجماعة من لا يُثبت علو الرَّب سُبحانه فوق سمواته واستوائه على عرشه ، ويقول : حُروف القُرآن مخلوقة ، وإنَّ الله لا يتكلَّم بصوت ولا حرف ، ولا يُثبت رؤية المؤمنين ربَّهم في الجنَّة بأبصارهم ويفسرها بزيادة علم يخلقه الله في قلب الرَّائي ، ويقول : الإيمان هو مُجرَّد التَّصديق . مع مسائل في القدر والنُّبوَّات وغيرها من مباحث الاعتقاد .

وممَّا مر تتكشَّف لك حقيقة القول بانتساب الأشاعرة إلى أهل السُّنَّة ، فالزم ما عرفت ؛ فإنَّ فيه النَّجاة إن شاء الله . ولكن يبقى لنا سؤال : ما هو حكم هؤلاء الأشاعرة ؟ ! .

قال العلَّامة عبد الرَّحمن بن ناصر السَّعدي - رَحِمَهُ اللهُ - في كتابه « مجموع الفوائد واقتناص الأوابد » ص ٩٣:

(اختلف النَّاس في المتأوِّل المُخطِئ في الأُصول من المؤمنين ، فكثير من أهل الكلام والبدع فسَّقوه ، أو كفَّروه ، وتبعهم من أخذ بقولهم على علَّاته ؟ ! .

ومذهب جمهور الأُمَّة وسائر الأئمَّة المُقتدى بهم أنَّ الخطأ في المسائل العلميَّة كالخطأ في المسائل العملية ، أنَّ الله رفع المؤاخذة فيها عن المؤمنين المُجتهدين ، وإنَّما اللوم والإثم على من ترك الواجب لغير عُذر ، أو لتجرَّ على المُحرَّم الَّذي يعلمه مُحرَّمًا . والله تعالى أعلم) .اهـ

وقال العلَّامة مُحمَّد بن صالح العُثيمين - رَحِمَهُ اللهُ - في « فتاوى العقيدة » ص ٤٤٦:

(أمَّا موقفنا من العُلماء المؤوِّلين فنقول : من عُرف منهم بحُسن النيَّة ، وكان له قدم صدق في الدِّين واتِّباع السُّنَّة فهو معذور بتأويله السَّائغ ، ولكن عُذره في ذلك لا يمنع من تخطئة طريقته المُخالفة لما كان عليه السَّلف الصَّالح من إجراء النُّصوص على ظاهرها ، واعتقاد ما دلَّ عليه ذلك الظَّاهر من غير تكييف ولا تمثيل ، فإنَّه يجب التَّفريق بين حُكم القول وحُكم قائله ، والفعل وفاعله ، فالقول الخطأ إذا كان صادرًا عن اجتهاد وحُسن قصد لا يُذَمُّ قائله ، بل يكون له أجر على اجتهاده ؛ لقول النَّبي ﷺ : « إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ، ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ، ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجر » . مُتَّفقٌ عليه[١٤] .

---

(١٤) ● مُتَّفقٌ عليه . من حديث أبي هُريرة وعمرو بن العاص .

وأمّا وصفه بالضّلال الضّلال المُطلق الّذي يُذَمُّ به الموصوف ، ويُمْقَت عليه ، فهذا لا يَتَوَجَّه في مثل هذا المُجتهد الّذي عُلِم منه حُسن النّيّة ، وكان له قدم صدق في الدّين واتّباع السُّنّة ، وإنْ أُريد بالضّلال مُخالفة قوله للصّواب من غير إشعار بذمّ القائل فلا بأس بذلك ؛ لأنَّ مثل هذا ليس ضلالًا مُطلقًا ، لأنّه من حيث الوسيلة صواب ، حيث بذل جهده في الوصول إلى الحق ، لكنّه باعتبار النّتيجة ضلال حيث كان خلاف الحق. وبهذا التّفصيل يزول الإشكال ويهون ، والله المُستعان) . اهـ

* * *

= أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنّة / باب : أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ / ح ٧٣٥٢) .
ومسلم في صحيحه : (كتاب الأقضية / باب : أجر الحاكم إذا اجتهد ، فأصاب أو أخطأ / ح ١٥) .

المبحث الرّابع

سبب نسبة الكثير من العُلماء إلى المذهب الأشعري

قال حسن بن علي السّقّاف في « إلقام الحجر للمتطاول على الأشاعرة من البشر »:

(ينبغي أنْ يُدرك كُلّ مُسلم على وجه الأرض أنّ السّادة الأشاعرة يُمثّلون عُلماء وأئمّة المُسلمين على ممر العُصور والدّهور طوال فترة ١٢٠٠ سنة تقريبًا، وهُم أعلام أئمّة الهُدى الذّابين عن حمى العقيدة الإسلاميّة الصّحيحة، والفقه الإسلامي وحياض الكتاب والسُّنّة المُطهّرة، وهُم جماهير الحُفّاظ والمُحدّثين وشُرّاح الصّحيحين والسُّنن، وعلى رأسهم الإمام الحافظ النّووي- رحمه الله تعالى - شارح « صحيح مُسلم »، والإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله - « شارح صحيح البُخاري » وغيرهم كثير وكثير؛ كالأئمة البيهقي، وأبي الوليد الباجي، وابن رُشد الجد، والعراقي، والسّخاوي، والسُّبكي، والسّيوطي، وابن حجر المكّي، وغيرهم من الأعلام الّذين لهم اليد البيضاء الكُبرى في تصنيف المسائل، وتحقيق العُلوم الشّرعيّة في كافة الفنون) .اهـ

قُلتُ: وفي هذا الّذي قاله مُجازفة، فهو إمّا لم يستقص أقوال العُلماء، أو يدّعي ذلك لنُصرة مذهبه، وعلى كلا الاحتمالين فإليك الرّدّ عليه تفصيلًا.

قال: (يُمثّلون عُلماء الإسلام على ممر العُصور) .اهـ

ويُجاب عن هذا القول من وجوه:

الوجه الأوّل: أنّ الأشعري - رحمه الله - وُلد سنة ٢٦٠هـ، فكيف كان اعتقاد الأئمّة قبله؟! فإنْ قالوا: كان صحيحًا. قُلتُ: هُم كانوا على ما كان عليه أهل القرون الأولى؛ الصّحابة، والتّابعون، وتابعو التّابعين، ومن سار على دربهم إلّا بعض الفِرق الّتي ظهرت ولم يكُن لعُلمائها ثِقل عُلماء السّلف، وإنْ قالوا: كان

فاسدًا. قُلتُ: هذا طعن في أئمة الإسلام لم يقُل به عاقل ولا مجنون.

الوجه الثاني: أننا لا نُسلِّم أنْ تكون نسبة الأشاعرة بهذا القدر بالنسبة لسائر فِرق المُسلمين؛ فإنَّ هذه دعوى تحتاج إلى إثبات عن طريق الإحصاء الدّقيق.

ثُمّ لو سلَّمْنا أنّهم بهذا القدر أو أكثر فإنَّه لا يقتضي عصمتهم من الخطأ؛ لأنَّ العصمة في إجماع المُسلمين لا في الأكثر.

ثُمّ نقول: إنَّ إجماع المُسلمين قديمًا ثابت على خلاف ما كان عليه أهل التأويل فإنَّ السّلف الصّالح من صدر هذه الأُمّة - وهُم الصّحابة الّذين هُم خير القُرون والتّابعون لهم بإحسان وأئمة الهُدى من بعدهم - كانوا مُجمعين على إثبات ما أثبته الله لنفسه، أو أثبته له رسوله ﷺ من الأسماء والصّفات، وإجراء النّصوص على ظاهرها اللائق بالله تعالى من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل.

وهُم خير القُرون بنصّ الرّسول ﷺ، وإجماعهم حُجّة مُلْزِمة؛ لأنّه مُقتضى الكتاب والسُّنّة.(١٥)

الوجه الثّالث: أنّنا إذا قابلنا الرِّجال الّذين على طريق الأشاعرة بالرِّجال الّذين هُم على طريق السّلف وجدنا في هذه الطّريق من هُم أجلُّ وأعظم وأهدى وأقوم من الّذين على طريق الأشاعرة، فالأئمة الأربعة أصحاب المذاهب المتبوعة ليسوا على طريق الأشاعرة، وإليك أمثلة على وفرة عُلماء أهل السُّنة، فمنهم:

- الصّحابة كلهم، فلم يُعلم عن أحدٍ منهم أنّه تأوّل، أو صرف النّصوص عن ظاهرها.

- التّابعون: منهم على سبيل المثال لا الحصر: عُبيد بن عُمير، شُريح بن عُبيد، أبو قِلابة، قَتادة بن دِعامة، مُجاهد بن جَبر، ربيعة بن أبي عبد الرّحمن، أيوب السّختياني، الضّحّاك، سُليمان التّيمي، عِكرمة، مُقاتل، الحسن البصري،

---

(١٥) « القواعد المثلى » للعلاّمة محمّد بن صالح العُثيمين، ص ٧٩.

مالك بن دينار وغيرهم .

- تابعو التابعين : منهم على سبيل المثال لا الحصر : عبد الله بن المُبارك ، الأوزاعي ، حماد بن زيد ، سُفيان الثوري ، وهب بن جرير ، أبو حنيفة النعمان بن ثابت ، ابن جُريج شيخ الحرم ومُفتي الحجاز ، مُقاتل بن حيّان عالم خُراسان ، مالك بن أنس إمام دار الهجرة ، سلام بن مُطيع من أئمة البصرة ، حمّاد بن سلمة ، عبد العزيز بن الماجشون مُفتي المدينة ، ابن أبي ليلى قاضي الكوفة ، شَريك القاضي ، مُحمّد بن إسحاق ، مِسْعر بن كِدَام ، جرير الضَّبّي مُحدِّث الرَّيّ ، الفُضيل بن عياض ، هُشيم بن بشير ، عباد بن العَوّام مُحدِّث واسط ، القاضي أبو يوسف تلميذ أبي حنيفة ، عبد الله بن إدريس أحد الأعلام ، مُحمّد بن الحسن تلميذ أبي حنيفة ، سُفيان بن عُيينة ، وكيع بن الجرّاح ، عبد الرّحمن بن مهدي ، الإمام الشّافعي ، نعيم بن حمّاد ، بِشْر الحافي ، أبو عُبيد القاسم بن سلّام ، قُتيبة بن سعيد ، يحيى بن معين ، علي بن المَديني ، الإمام أحمد بن حنبل ، إسحاق بن راهويه ، هشام بن عمّار ، ذو النّون المصري وغيرهم .

- طبقات أُخرى بعد تابعي التّابعين : منهم على سبيل المِثال ، لا على سبيل الحصر : الإمام البُخاري ، أبو زُرعة الرّازي ، أبو حاتم الرّازي ، عُثمان بن سعيد ، الإمام مُسلم ، بَقِيّ بن مَخلد ، إسماعيل القاضي ، يعقوب الفَسَوي ، ابن أبي خَيْثَمة ، أبو زُرعة الدِّمشقي ، ابن نصر المَرْوَزِي ، ابن قُتيبة ، ابن أبي عاصم ، أبو عيسى الترمذي ، ابن ماجه ، ابن أبي شيبة ، مُحمّد بن جرير الطّبري ، مُحمّد بن إسحاق بن خُزيمة ، ابن سُريج فقيه العراق ، أبو بكر بن أبي داود ، أبو جعفر الترمذي الفقيه ، أبو العبّاس السّرّاج ، أبو عَوَانة صاحب المُستخرج على صحيح مُسلم ، يحيى بن مُحمّد بن صاعد ، أبو جعفر الطّحاوي ، أبو القاسم الطّبَراني ، أبو بكر الآجُري ، أبو الشّيخ ، أبو بكر الإسماعيلي ، أبو بكر بن شاذان ، ابن بَطّة ، الدّارقُطني ، ابن منده ، الخطّابي ، أبو نُعيم الأصبهاني صاحب حِلْية الأولياء ،

أبو القاسم اللالكائي ، أبو عمر الطَّلَمَنْكِيّ ، أبو عثمان الصابوني ، أبو عمرو الدَّاني ، ابن عبد البر ، القاضي أبو يعلى ، الخطيب البغدادي ، أبو المعالي الجُوَيْني الَّذي عاد إلى مذهب أهل السُّنة كما في كتاب : « الرِّسالة النِّظامية » ، الهروي صاحب « ذم الكلام » ، البغوي ، أبو الحسن الكَرَجِيّ وغيرهم .

قُلتُ : والأسماء كثيرة جدًّا ، والأغرب أنَّ أبا الحسن الأشعري صاحب المذهب الأشعري نفسه يُعَدُّ في المُخالفين لمنهج الأشاعرة بتوبته ورجوعه عمَّا قال ، وأوبته إلى اعتقاد أحمد بن حنبل إمام أهل السُّنَّة .(١٦)

الوجه الثَّالث : أن في نسبة البعض أكثر العُلماء إلى الأشاعرة نظر .

قال د . سفر بن عبد الرَّحمن الحوالي في « منهج الأشاعرة في العقيدة » ص ١٤ :

(الموضوع الَّذي يجب التَّنبه إليه هو التَّفريق بين مُتكلِّمي الأشاعرة كالرَّازي

---

(١٦) « ونحن لا نُنكر أنَّ لبعض العُلماء المُنتسبين إلى الأشعري قدم صدق في الإسلام والذَّب عنه والعناية بكتاب الله تعالى وبسُنَّة رسوله ﷺ رواية ودراية والحرص على نفع المُسلمين وهدايتهم ، ولكنَّ هذا لا يستلزم عصمتهم من الخطأ فيما أخطؤوا فيه ولا قبول قولهم في كُلِّ ما قالوه ، ولا يمنع من بيان خطئهم وردِّه لما في ذلك من بيان الحق وهداية الخلق .

ولا نُنكر أيضًا أنَّ لبعضهم قصدًا حسنًا فيما ذهب إليه ، وخفي عليه الحق فيه ، ولكن لا يكفي لقبول القول حُسن قصد قائله ، بل لابد أنْ يكون موافقًا لشريعة الله ﷻ ، فإنْ كان مُخالفًا لها وجب ردُّه على قائله كائنًا من كان ؛ لقول النَّبي ﷺ : « مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا - فَهُوَ رَدٌّ » . متفق عليه .

أخرجه البُخاري في صحيحه : (كتاب الصُّلح / باب : إذا اصطلحوا على صلح جور فالصُّلح مردود / ح ٢٦٩٧) .

وأخرجه مُسلم في صحيحه : (كتاب الأقضية / باب : نقض الأحكام الباطلة ، ورد مُحدثات الأمور / ح ١٧ ، ١٨) .

ثُمَّ إنْ كان قائله معروفًا بالنَّصيحة والصِّدق في طلب الحق اعتذر عنه في هذه المُخالفة ، وإلَّا عُومل بما يستحقه بسوء قصده ومُخالفته .

والآمدي والشَّهرستانيّ والبغدادي والإيجي ونحوهم وبين من تأثَّر بمذهبهم عن حسن نيَّة واجتهاد، أو مُتابعة خاطئة، أو جهل بعلم الكلام، أو لاعتقاده أنَّه لا تعارض بين ما أخذ منهم وبين النُّصوص، ومن هذا القسم أكثر الأفاضل الذين يحتج بذكرهم الصَّابوني[١٧] وغيره وعلى رأسهم الحافظ ابن حجر - رحمه الله -) .اهـ

وقال أيضًا في ص ١٦:

(وكثيرًا ما تجد في كُتب الجرح والتَّعديل - ومنها لسان الميزان للحافظ ابن حجر - قولهم عن الرَّجل : إنَّه وافق المُعتزلة في أشياء من مُصنَّفاته، أو وافق الخوارج في بعض أقوالهم وهكذا، ومع هذا لا يعتبرونه مُعتزليًا أو خارجيًا، وهذا المنهج إذا طبَّقناه على الحافظ وعلى النَّووي وأمثالهما لم يصح اعتبارهم أشاعرة، وإنَّما يُقال : وافقوا الأشاعرة في أشياء، مع ضرورة بيان هذه الأشياء واستدراكها عليهم حتَّى يُمكن الاستفادة من كُتبهم بلا توجس في موضوعات العقيدة) .اهـ

ومن أمثلة ما أورد الحافظ ابن حجر في « لسان الميزان » :

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في « لسان الميزان » ٤ / ٢٦٠ ت ٧١٥، في ترجمة علي بن مُحمَّد أبو الحسن الماوَرْديّ :

(قال الذَّهبي : صدوق في نفسه، لكنَّه مُعتزلي .

- تعقبه الحافظ فقال : ولا ينبغي أنْ يُطلق عليه اسم الاعتزال .

والمسائل الَّتي وافق عليها المُعتزلة معروفة، منها : مسألة وجوب الأحكام والعمل بها هل هي مُستفادة من العقل؟ ومسائل أُخرى توجد في تفسيره وغيره) .اهـ

---

(١٧) « يقصد مُحمَّد علي الصَّابوني، صاحب مُختصر تفسير ابن كثير، ومُختصر تفسير الطَّبري، وصفوة التَّفاسير، وهو أشعري خلف .

ويُضاف إليه : حسن علي السَّقَّاف ومن على شاكلتهما .

وقال الحافظ في « لسان الميزان » ٢٤٢/٤ ت ٦٥٣، في ترجمة ابن الزاغوني - علي بن عبيد الله - :

(له تصانيف فيها أشياء من بحوث المعتزلة ، بدعوه بها ؛ لكونه نصرها ، وما هذا من خصائصه ؛ بل قلّ من أمعن النّظر في علم الكلام إلّا وأدّاه اجتهاده إلى القول بما يُخالف محض السُّنّة ، ولهذا ذمّ عُلماء السّلف النّظر في علم الأوائل ؛ فإنّ علم الكلام مولّد من علم الحُكماء الدّهريّة ، فمن رام الجمع بين علم الأنبياء عليهم السّلام وبين علم الفلاسفة بذكائه لابدّ وأنْ يُخالف هؤلاء وهؤلاء، ومن كفّ ومشى خلف ما جاءت به الرّسل من إطلاق من أطلقوا أو لم يتحذلق ولا عمّق ، فإنّهم صلوات الله عليهم أطلقوا وما عمّقوا ، فقد سلك طريق السّلف الصالح وسلم له دينه ويقينه ، نسأل الله السّلامة في الدّين) .اهـ

- أمّا قول السّقّاف : (وعلى رأسهم الإمام النّووي- رحمه الله - شارح « صحيح مُسلم » ، والإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله - « شارح صحيح البُخاري » وغيرهم كثير وكثير ؛ كالأئمة البيهقي ، وأبي الوليد الباجي ، وابن رُشد الجد ، والعراقي ، والسّخاوي ، والسّبكي ، والسّيوطي ، وابن حجر المكّي وغيرهم من الأعلام) .اهـ

هذا القول يُردّ بأنّ منهم من وقع له القول ببعض قول الأشاعرة - وفاقًا لا اتّفاقًا - كالحافظ النّووي ، والحافظ ابن حجر ، والحافظ العراقي ، وسنتناول واحدًا منهم بالتّفصيل في هذه الرّسالة ، ألا وهو الحافظ ابن حجر - رحمه الله - ، كما أنّ كتابًا من هذه السّلسلة « وإذا قُلتم فاعدلوا » مُخصّص لدفع انتساب الإمام النّووي إلى الأشاعرة ، وبهذا يُمكن إثبات المسألة الّتي نحن بصددها ، ألا وهي تحرير من هو الّذي يُنسب إلى المذهب ممّن لا يُنسب ؟

* * *

المبحث الخامس
بيان مساحة الاختلاف والاتّفاق
بين الأشاعرة وأهل السُّنَّة

يحسُن بنا أنْ نُقسِّم هذا الفصل إلى ثلاثة أقسام: القسم الأوّل، ويشتمل على أُصول الاستنباط الّتي يعتمد عليها الأشاعرة في معرفة الأحكام عامة. والقسم الثّاني: ويشتمل على معرفة أُصول الاعتقاد الّتي وقع فيها الخلاف بينهم وبين أهل السُّنّة. والقسم الثّالث: الأُصول الّتي وقع فيها الاتّفاق بينهم وبين أهل السُّنّة.

القسم الأوّل: أصول الاستنباط عند الأشاعرة

أوّلاً: مصدر التّلقّي عند الأشاعرة:

الكتاب والسُّنّة على مُقتضى قواعد علم الكلام، ولذلك فإنَّهم يقدّمون العقل على النّقل عند التّعارض، صرّح بذلك الرّازي في القانون الكُلّي للمذهب، والآمدي وابن فورك والجُويني والغزّالي والإيجي والبغدادي وغيرهم.

قال الرّازي في: «أساس التّقديس» الّذي يُعد القانون الكُلّي للمذهب:

(الفصل الثّاني والثّلاثون: في أنّ البراهين العقليّة إذا صارت مُعارضة بالظّواهر النّقليّة فكيف يكون الحال فيها؟.

اعلم أنّ الدّلائل القطعيّة العقليّة إذا قامت على ثُبوت شيء، ثُمّ وجدنا أدلّة نقليّة يُشعر ظاهرها بخلاف ذلك فهُناك لا يخلو الحال من أحد أمور أربعة:

١ - إمّا أنْ يُصدَّق مُقتضى العقل والنّقل، فيلزم تصديق النّقيضين، وهو مُحال.

٢ - وإمّا أنْ يبطل، فيلزم تكذيب النّقيضين، وهو مُحال.

٣ - وإمّا أنْ يصدق الظّواهر النّقلية ويكذب الظّواهر العقليّة وذلك باطل؛ لأنّه لا يُمكننا أنْ نعرف صحّة الظّواهر النّقليّة إلّا إذا عرفنا بالدّلائل العقليّة إثبات الصّانع

وصفاته وكيفية دلالة المُعجزة على صِدق الرّسول ﷺ وظُهور المُعجزات على مُحمّد ﷺ.

ولو جوّزنا القدح في الدّلائل العقليّة القطعيّة صار العقل مُتّهمًا غير مقبول القول، ولو كان كذلك لخرج أنْ يكون مقبول القول في هذه الأُصول، وإذا لم تثبت هذه الأُصول خرجت الدّلائل النّقليّة عن كونها مُفيدة، فثبت أنّ القدح في العقل لتصحيح النّقل يُفضي إلى القدح في العقل والنّقل معًا، وأنّه باطل.

ولمّا بطَلت الأقسام الأربعة لم يبق إلّا أنْ يُقطع بمُقتضى الدّلائل العقليّة القاطعة بأنّ هذه الدّلائل النّقليّة إمّا أنْ يُقال: إنّها غير صحيحة[١٨]، أو يُقال: إنّها صحيحة إلّا أنّ المُراد منها غير ظواهرها. ثُمّ إنْ جوّزنا التّأويل اشتغلنا على سبيل التّبرّع[١٩] بذكر تلك التّأويلات على التّفصيل، وإنْ لم يجز التّأويل فوّضنا العلم بها إلى الله تعالى، فهذا هو القانون الكُلّي المرجوع إليه في جميع المُتشابهات، وبالله التّوفيق). اهـ[٢٠]

كما قال السّنوسيّ (ت ٨٨٥) في شرح الكبرى:

(وأمّا من زعم أنّ الطّريق بدأ إلى معرفة الحق بالكتاب والسنة ويحرم ما سواهما فالرّد عليه أنّ لحجتيهما لا تُعرف إلّا بالنّظر العقلي، وأيضًا فقد وقعت فيهما ظواهر من اعتقدها على ظاهرها كفر عند جماعة وابتدع.

ويقول: «أُصول الكُفر ستّة. ذكر خمسة، ثُمّ قال: سادسًا: التّمسك في

---

(١٨) ● يُلاحظ أنّ الدّلائل النّقليّة تشمل نُصوص الكتاب والسُّنّة معًا فكيف يُقال أنّها غير صحيحة دون تفريق بينهما، مع أنّ مُجرّد إطلاقها على السُّنّة وحدها في غاية الخُطورة.

(١٩) ● هل وصلت قيمة نصوص الوحي إلى حد أن الاشتغال بتأويلها -الّذي هو تحريف لها- يعتبر تبرعاً وإحساناً؟!.

(٢٠) ● نقلًا عن كتاب: «منهج الأشاعرة في العقيدة» ص١٨ - ١٩.

أُصول العقائد بمُجرَّد ظواهر الكتاب والسُّنَّة من غير عرضها على البراهين العقليَّة والقواطع الشرعيَّة) .اهـ[٢١]

قال مُحمَّد أمان الجامي - رحمه الله - في كتابه «الصِّفات الإلهيَّة» ص ٥٨:

(وتقريرنا بأنَّ النَّقل مُقدَّم على العقل لا ينبغي أن يُفهم منه أنَّ السَّلف يُنكرون العقل والتَّوصل به إلى المعارف، والتَّفكير به في خلق السَّموات والأرض وفي الآيات الكونيَّة الكثيرة، لا ولكنَّهم لا يسلكون في استعمال العقل الطَّريقة الَّتي سلكها عُلماء الكلام في الاستدلال بالعقل وحده ومُحاولة الاكتفاء به أحيانًا - لو استطاعوا - أو تقديمه بحيث يُقدِّمونه على كلام الله خالق العقل والعُقلاء، وعلى سُنَّة رسوله الَّتي هي وحي الله. بل إنَّ السَّلف من منهجهم لا يَدَّعون التَّعارض بين الدَّليلين، بل ينفون هذا التَّعارض الَّذي يصطنعه عُلماء الكلام المُتأثِّرون بفلسفة اليونان، علمًا بأنَّ المسلك الَّذي سلكه عُلماء الكلام هو في الواقع مسلك الفلاسفة غير الإسلاميين الأصل الَّذين لا يُثبتون النُّبوَّات، ولا يرون أنَّ إرسال الرُّسل، وما جاءوا به من نصوص الصِّفات، ونُصوص المعاد أنَّها حقائق ثابتة. فكان أقوى شيء عندهم في الاستدلال على إثبات الأمور «العقل»، ما أثبته العقل فهو الثَّابت، وما نفاه العقل فهو المنفي، فورَّثوا التَّركة لعُلماء الكلام، أمَّا المؤمنون الَّذين يؤمنون بالأنبياء وبالكُتب المُنزَّلة عليهم وبما جاء فيها، ويؤمنون أنَّ الرُّسل كُلِّفوا أن يُبيِّنوا للنَّاس ما أُنزِل إليهم من ربِّهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ [سورة المائدة : ٦٧] الآية. المُؤمنون الَّذين يؤمنون هذا الإيمان فلا يجوز لهم أن يُعرضوا عمَّا جاءهم من ربِّهم من الكتاب والحكمة، وعن بيان رسولهم ليلتمسوا الهُدى في غيره، ويعتمدوا في إثبات الصِّفات على عُقول الفلاسفة، أو عقول تلامذتهم المُتأثِّرين بهم. ولو وصفوها أنَّها أدلَّة عقليَّة قطعيَّة وبراهين يقينيَّة، وهي

---

(٢١) ● نقلًا عن المصدر السَّابق ص ١٩.

في حقيقتها بضاعة غير « إسلامية » ، وهم يعلمون من أين جاءت ، ومتى جاءت ، ومن جاء بها ، كما أشرنا آنفًا ، ثمّ إنّهم نصبوا العداء بينها وبين « الوحي » ، فقد أغنى الله المؤمنين بكتابه المهيمن وسُنّة نبيّه الأمين عن تكلّف المتكلّفين ، ومن الوقوع في العنت معهم.(٢٢)

وبالاختصار : إنّ السّلف إنّما يقدّمون الأدلّة العقليّة إيمانًا منهم بأنّ الله أرسل الرّسل ، وأنزل الكتب من عنده ، وكلّفهم ببيان ما يحتاج إلى البيان (لأمر له شأن) وهو أنّ ما جاء في هذه الكتب ، وبلّغته الرّسل يغني عن كُلّ شيْءٍ . وأمّا غيره فلا يغني عنه . هذه النّقطة هي « سر المسألة » فلا يسع الخَلَفَ إلّا اتّباعُ السّلف على أساس أنّهم أعلم وطريقتهم أحكم وأسلم :

وكُلُّ خيرٍ في اتّباع مَن سَلَفْ   وكُلُّ شرٍّ في ابتداعِ مَن خَلَف

ما أصدقَ مضمونَ هذا البيت علمًا أنّ قائله خلفي ، وكأنّ النّاظم يُشير بهذا البيت إلى الحديث الشّريف الّذي يقول فيه رسول الله ﷺ : إيّاكُم وَمُحدَثاتِ الأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ مُحدَثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.(٢٣)

وأمّا ما يسوقه بعض عُلماء الكلام من مُصطلحاتهم الكلاميّة ، فيُطلِق عليها أدلّة قاطعة ، فلا ينبغي أنْ تسلم هذه الدّعوى ، ولاسيّما إذا عارضوا بها آيات قُرآنيّة أو سُنّة نبويّة صحيحة - وهو الغالب عليهم - للأسباب الآتية :

---

(٢٢) • راجع : " صون المنطق ، والكلام عن فني المنطق والكلام " للسّيوطي ١ / ٢٢٣، تحقيق د . سامي النّشار وسُعاد علي عبد الرّازق ، مجمع البحوث الإسلاميّة .

(٢٣) • صحيح .

أخرجه أبو داود في سُننه : (كتاب السُّنَّة / باب : باب : في لزوم السُّنَّة / ح ٤٦٠٧) .

والتّرمذي في سُننه : (كتاب العلم / باب : ما جاء في الأخذ بالسُّنَّة واجتناب البدع / ح ٢٦٧٦) .

وابن ماجه في سُننه : (المقدّمة / باب : اتّباع سُنّة الخُلفاء الرّاشدين / ح ٤٣) .

وصحّحه العلّامة الألباني - رحمه الله - في : " صحيح الجامع " برقم : ٢٥٤٩.

السبب الأول : أنّ كبار أئمتهم قد أدركوا خطورة هذا الموقف على إيمانهم ، فرجعوا في آخر حياتهم عن هذا المسلك إلى منهج السّلف ، وفي مُقدّمتهم الإمام أبو الحسن الأشعري .

السبب الثّاني : لا يجوز شرعًا ، ولا يُستساغ عقلًا أنْ يُعارَض كلام الخالق العليم بالمصطلحات الّتي وضعها المخلوق الجاهل الضّعيف . وخاصة إذا تصوّرنا أنّ واضعي هذه المصطلحات من غير المسلمين في الغالب الكثير كما أشرنا آنفًا .

السبب الثّالث : أنّ موافقتهم فيما ذهبوا إليه تؤدّي إلى الاستخفاف بأدلّة الكتاب والسّنّة ، وأنّها لا قيمة لها حيث لا يُستدل بها على وجه الاستقلال ، وإنّما تُعرض عرضًا شكليًا - كما هو الواقع ، وللأسف لدى كثير من الكلاميين على الرّغم من إيمانهم في الظّاهر .

فلابُدّ من العمل بهذه النّصوص بالاستدلال بها ليصدق الإيمان بها ، هذا ما يعنيه الإيمان بالكتاب والسّنّة .

وممّا يوضّح ما ذهبنا إليه من أنّ القاعدة الأساسيّة عند السّلف في باب الأسماء والصّفات « تقديم النقل على العقل » موقف عبد العزيز المكّي في حواره مع بشر المريسي بين يدي المأمون ، حيث حرص عبد العزيز على بيان منهج السّلف وتحديده قبل الشّروع في الحوار ؛ ليكون هو الأساس والمرجع عندما يختلف هو وبشر أثناء الحوار ، ولمّا طالبه المأمون أنْ يوضّح أصل ذلك المنهج أبان بإيجاز حيث تلا قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [سورة النساء ٥٩] .

ثُمّ بيّن أنّ هذه طريقة اختارها الله لعباده المؤمنين وأدّبهم بها وعلّمهم أنّه لا يسعهم عند التّنازع في أي شئ إلّا الرّجوع إلى كتابه وإلى رسوله في حياته عليه

الصّلاة والسّلام وإلى أخباره وسُنّته بعد وفاته لحل النّزاع . وكُل ما خالفهما يجب رفضه وعدم الالتفات إليه . ثُمّ قال : فقد تنازعنا أنا وبشر وبيننا كتاب الله وسُنّة رسوله ﷺ ، فمن الإيمان بالكتاب نفسه وجوب الرّجوع إليهما . مُكتفين بهما حكمًا لحلّ نزاعنا ، فأقرّ المأمون هذا المنهج الّذي عرضه المكّي ، وحقيقته : تقديم النّقل على العقل ، واعتبار النّقل مرجعًا أساسيًا في باب الأسماء والصّفات ، بل وفي كُلّ باب .

والّذي يدلنا على أنّ هذا هو منهج السّلف ومذهبهم أنّ الصّحابة نقلوا إلينا القُرآن وأخبار الرسول ﷺ نقل مُصدّقٍ غير مُرتاب في صدق قائله وصدق ما يقوله وينقُله ، ثُمّ لم يؤوّلوا ما يتعلّق منه بالصّفات من الآيات والأحاديث . بل يُنكرون بعُنف على من يتّبع الغوامض من نُصوص هذا الباب ، ورُبّما ضربوه ؛ لئلا يَفْتِنَ النّاس بالتأويل ، فدلّ ذلك على أنّ منهجهم هو اتّباع النّقل فقط مع عدم تأويله .[٢٤]

فخُلاصة قواعدهم :

١ - تقديم النّقل .

٢ - عدم التّأويل .

٣ - عدم التّفريق بين الكتاب والسُّنّة) .اهـ

ثانيًا : عدم الأخذ بأحاديث الآحاد في العقيدة ، ولا مانع من الاحتجاج بها في مسائل السّمعيّات ، أو فيما لا يُعارض القانون العقلي . والمُتواتر منها يجب تأويله .

قال البغدادي في « أُصول الدِّين » ص ١٢:

(وأخبار الآحاد متى صحّ إسنادها ، وكانت مُتونها غير مُستحيلة في العقل كانت موجبة للعمل بها دون العلم ، وكانت بمنزلة شهادة العُدول عند الحاكم

---

(٢٤) ● راجع : " منهج علماء الحديث والسُّنّة " للدكتور / مُصطفى حلمي ص ١٢٢. ط دار الدّعوة الإسكندرية .

يلزمه الحُكم بها في الظَّاهر، وإنْ لم يعلم صدقهم).اهـ

ولا يخفى مُخالفة هذا لِما كان عليه السَّلف الصَّالح من أصحاب القُرون المُفضَّلة ومن سار على نهجهم من عدَّة وجوه، منها :

- أنَّ النَّبي ﷺ كان يُرسل الرُّسل فُرادى لتبليغ الإسلام، كما أُرسل مُعاذًا إلى أهل اليمن، ولقوله ﷺ : « نضَّر الله امرَءًا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأدَّاها كما سمعها » الحديث، وحديث تحويل القبلة بخبر الواحد وغير ذلك من الأدلَّة .

قال السَّفَّاريني في « لوامع الأنوار » ١ / ١٩:

(يُعمل بخبر الآحاد في أُصول الدِّين، وحكى الإمام ابن عبد البر الإجماع على ذلك . قال الإمام أحمد رحمه الله : لا نتعدَّى القُرآن والحديث .

وقال القاضي أبو يعلى : يُعمل به في الدِّيانات إذا تلقَّته الأُمَّة بالقبول، ولهذا قال الإمام أحمد رحمه الله : قد تلقَّتها العُلماء بالقبول .

قال العلَّامة ابن قاضي الجبل : مذهب الحنابلة أنَّ أخبار الآحاد المُتلقاة بالقبول تصلُح لإثبات أُصول الدِّيانات، وذكره القاضي أبو يعلى في مُقدِّمة « المُجرَّد »، والشَّيخ تقي الدِّين في عقيدته).اهـ

راجع لذلك : مبحث السُّنَّة في كتاب : « الرِّسالة » للإمام الشَّافعي - رحمه الله -، ومبحث السُّنَّة من كتاب : « الإحكام في أُصول الأحكام » للإمام ابن حزم - رحمه الله -، وكذا كتاب : « مُختصر الصَّواعق المُرسلة » للعلَّامة ابن قيم الجوزيَّة، وكتاب : « وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة والرَّد على شُبه المُخالفين » للعلَّامة الألباني - رحمه الله - .

وفي الباب كُتب وأجزاء كثيرة يضيق المقام عن حصرها .

- قال د . سفر بن عبد الرَّحمن الحوالي في : « منهج الأشاعرة في العقيدة » ص ٣١:

(يُقسِّم الأشاعرة أُصول العقيدة بحسب مصدر التَّلقِّي إلى ثلاثة أقسام :

١- قسم مصدره العقل وحده وهو مُعظم الأبواب ، ومنه باب الصّفات ، ولهذا يُسمُّون الصّفات السّبع « عقلية » ، وهذا القسم هو « ما يحكم العقل بوجوبه » دون توقّف على الوحي عندهم .

٢- قسم مصدره العقل والنّقل معًا كالرّؤية - على خلاف بينهم فيها - وهذا القسم هو : « ما يحكم العقل بجوازه استقلالًا أو بمُعاضدة الوحي » .

٣- قسم مصدره النّقل وحده ، وهو السّمعيات ؛ أي : المُغيّبات من أُمور الآخرة ؛ كعذاب القبر والصّراط والميزان وهو عندهم « ما لا يحكم العقل باستحالته ، لكن لو لم يرد به الوحي لم يستطع العقل إدراكه مُنفردًا » ويُدخلون فيه التّحسين والتّقبيح والتّحليل والتّحريم .

والحاصل أنّهم في صفات الله جعلوا العقل حاكمًا ، وفي إثبات الآخرة جعلوا العقل عاطلًا ، وفي الرّؤية جعلوه مُساويًا ، فهذه الأُمور الغيبية نتّفق معهم على إثباتها ، لكنّنا نُخالفهم في المأخذ والمصدر ، فهُم يقولون عند ذكر أيّ أمر منها نُؤمن به ؛ لأنّ العقل لا يحكم باستحالته ، ولأنّ الشّرع جاء به ، ويُكرّرون ذلك دائمًا ، أمّا في مذهب أهل السُّنّة والجماعة فلا مُنافاة بين العقل والنّقل أصلًا ، ولا تضخيم للعقل في جانب وإهدار في جانب ، وليس هُناك أصل من أُصول العقيدة يستقل العقل بإثباته أبدًا كما أنّه ليس هُناك أصل منها لا يستطيع العقل إثباته أبدًا .

فالإيمان بالآخرة - وهو أصل كُل السّمعيّات - ليس هو في مذهب أهل السُّنّة والجماعة سمعيًا فقط ، بل إنّ الأدلّة عليه من القُرآن هي في نفسها عقلية كما أنّ الفِطَر السّليمة تشهد به ، فهو حقيقة مركوزة في أذهان البشر ما لم يحرفهم عنها حارف ، لكن لو أنّ العقل حكم باستحالة شيء من تفصيلاته - فرضًا وجدلًا - فحكمه مردود ، وليس إيماننا به مُتوقّفًا على حكم العقل ، وغاية الأمر أنّ العقل قد

يعجز عن تصوره أمّا أنْ يحكم باستحالته فغير وارد ولله الحمد.[٢٥]

- أمّا موضوع التأويل نفسه فإنّ الأشاعرة وغيرهم من أهل الأهواء يفسّرونه على غير المُراد منه، ولا يجوز للّذين يأخذون ببعضه أنْ يُنكروا على الذين يأخذون به كله، أو يأخذون منه ما لا يأخذه غيرهم؛ إذ لا قاعدة يُسلم لها الآخذون بالتأويل في الحد الّذي يتوقّف عنده عن الأخذ بالتأويل.

قال د. سفر بن عبد الرّحمن الحوالي - حفظه الله - في: «منهج الأشاعرة في العقيدة» ص ٢٨:

(ومعناه المُبتَدَع صرف اللّفظ عن ظاهره الرّاجح إلى احتمال مرجوح لقرينة، فهو بهذا المعنى تحريف للكلام عن مواضعه كما قرّر ذلك شيخ الإسلام.

وهو أصل منهجي من أُصول الأشاعرة، وليس هو خاصًا بمبحث الصّفات، بل يشمل أكثر نُصوص الإيمان، خاصة ما يتعلّق بإثبات زيادته ونُقصانه وتسمية بعض شُعبه إيمانًا ونحوها، وكذا بعض نُصوص الوعد والوعيد وقصص الأنبياء خُصوصًا موضوع العصمة، وبعض الأوامر التّكليفيّة أيضًا.

وضرورته لمنهج عقيدتهم أصلها أنّه لمّا تعارضت عندهم الأُصول العقليّة الّتي قرّروها بعيدًا عن الشّرع مع النّصوص الشّرعيّة وقعوا في مأزق رد الكل، أو أخذ الكل، فوجدوا في التّأويل مهربًا عقليًا من التّعارض الّذي اختلقته أوهامهم، ولهذا قالوا: إنّنا مُضطرون للتّأويل وإلّا أوقعنا القُرآن في التّناقض، وإنّ الخلف لم يؤولوا عن هوى ومُكابرة، وإنّما عن حاجة واضطرار، فأي تناقض في كتاب الله يا مُسلمين نضطر معه إلى رد بعضه أو الاعتراف للأعداء بتناقضه؟.

---

(٢٥) ● انظر: الإرشاد: ٣٥٨، ٣٤٠، الإنصاف: ٥٥، المواقف، شرح الأصفهانيّة: ٤٩، النّبوات: ٤٨، وانظر الجزء الثّاني من مجموع الفتاوى ٧- ٢٧.

وقد اعترف الصابوني[٢٦] بأنَّ في مذهب الأشاعرة « تأويلات غريبة » فما المعيار الَّذي عرف به الغريب من غير الغريب ؟ .

وهُنا لابد من زيادة التأكيد على أنَّ مذهب السَّلف لا تأويل فيه لنص من النُّصوص الشَّرعيَّة إطلاقًا ، ولا يوجد نص واحد - لا في الصِّفات ولا غيرها - اضطُرَّ السَّلفُ إلى تأويله ولله الحمد ، وكل الآيات والأحاديث الَّتي ذكرها الصَّابوني وغيره تُحمل في نفسها ما يدل على المعنى الصَّحيح الَّذي فهمه السَّلف منها والَّذي يدل على تنزيه الله تعالى دون أدنى حاجة إلى التَّأويل .

أمَّا التَّأويل في كلام السَّلف فله معنيان :

١- التَّفسير كما تجد في تفسير الطَّبري ونحوه : « القول في تأويل هذه الآية » ؛ أي : تفسيرها .

٢- الحقيقة الَّتي يصير إليها الشَّيء كما في قوله تعالى : ﴿هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَٰىَ مِن قَبْلُ﴾ [سُورة يوسف ١٠٠] . أي : تحقيقها ، وقوله : ﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُۥ﴾ [سُورة الأعراف ٥٣] أي : تحقيقه ووقوعه .

أمَّا التَّأول فله مفهوم آخر : راجع الحاشية .

وإنْ تعجب فاعجب لهذه اللفظة الثَّانية الَّتي يستعملها الأشاعرة مع النُّصوص ، وهي أنَّها « تُوهم » التَّشبيه ، ولهذا وجب تأويلها ، فهل في كتاب الله إيهام ، لم أنَّ العُقول الكاسدة تتوهَّم ، والعقيدة ليست مجال توهُّم ؟!

---

(٢٦) • يعني مُحمَّد علي الصَّابوني صاحب " مُختصر تفسير ابن كثير " و " مُختصر تفسير الطَّبري " و " صفوة التَّفاسير " وكلها محشوَّة بتأويلات الأشاعرة ، وقد ردَّ عليها غير واحد من أهل العلم ، راجع لذلك : " تنبيهات مُهمَّة على كتاب صفوة التَّفاسير " إعداد مُحمَّد جميل زينو . وكتاب : " التَّحذير من مُختصرات مُحمَّد علي الصَّابوني " تأليف العلاَّمة بكر بن عبد الله أبو زيد . كمُقدِّمة المُجلَّد الرَّابع من " سلسلة الأحاديث الصَّحيحة " للعلاَّمة مُحمَّد ناصر الدِّين الألباني - رحمه الله - .

فالعيب ليس في ظاهر النصوص - عياذًا بالله - ولكنه في الأفهام ؛ بل الأوهام السقيمة ، أمّا دعوى أنّ الإمام أحمد استثنى ثلاثة أحاديث وقال : لابدّ من تأويلها فهي فرية عليه افتراها الغزّالي في « الإحياء » وفي « التفرقة » ، ونفاها شيخ الإسلام سندًا ومتنًا.(٢٧)

وحَسْبُ الأشاعرة في باب التأويل ما فتحوه على الإسلام من شُرور بسببه فإنّهم لمّا أوّلوا ما أوّلوا تبعتهم الباطنيّة واحتجّت عليهم في تأويل الحلال والحرام والصّلاة والصّوم والحج والحشر والحساب ، وما من حُجّة يحتج بها الأشاعرة عليهم في الأحكام والآخرة إلّا احتج الباطنيّة عليهم بمثلها أو أقوى منها من واقع تأويلهم للصّفات ، وإلّا فلماذا يكون تأويل الأشاعرة لعلو الله - الّذي تقطع به العقول والفطر والشّرائع - تنزيهًا وتوحيدًا ، وتأويل الباطنية للبعث والحشر كُفرًا وردّة ؟ .(٢٨)

---

(٢٧) ● وشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أعلم بمذهب أحمد من الغزالي وغيره .

(٢٨) ● عن التأويل جملة انظر كتاب ابن فورك كاملًا ، والإنصاف : ٥٦، ١٦٥، وغيرها ، والإرشاد : فصل كامل له ، أساس التقديس : فصل كامل أيضًا . وعن الثلاثة الأحاديث انظر : إحياء علوم الدين ، طبعة الشعب : ١٧٩/١، والرّد في مجموع الفتاوى ٣٩٨/٥، وانظر كذلك ٦/ ٣٩٧، ٥٨٠.

تنبيه حول التأويل : التأوّل الّذي يذكره الفقهاء في باب الجناة ، وقد يرد في بعض كُتب العقيدة ، لاسيما في موضوع التكفير والاستحلال هو غير التأويل المذكور هنا إنْ كانت أكثر الكُتب تُسميه تأويلًا ، وهو في الحقيقة تأوّلًا ؛ لأنّ الفعل الماضي منه "تأوّل" .

فالتأوّل هو : وضع الدّليل في غير موضعه باجتهاد أو شُبه تنشأ من عدم فهم دلالة النّص ، وقد يكون المتأوّل مُجتهدًا مُخطئًا فيعذر وقد يكون مُتعسّفًا مُتوهمًا فلا يُعذر ، وعلى كُلّ حال يجب الكشف عن حاله وتصحيح فهمه قبل الحكم عليه ، ولهذا كان من مذهب السّلف عدم تكفير المتأوّل حتّى تُقام عليه الحُجّة مثلما حصل مع بعض الصّحابة الّذين شربوا الخمر في عهد عُمر متأوّلين قوله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ الآية [سورة المائدة ٩٣] .-

أليس كل منهما ردًا لظواهر النصوص مع أنَّ نصوص العلو أكثر وأشهر من نصوص الحشر الجسماني ؟ . ولماذا يُكفِّر الأشاعرة الباطنية ، ثم يشاركونهم في أصل من أعظم أصولهم ؟!) .اهـ

ثالثًا : التحسين والتقبيح العقلي :

يُنكر الأشاعرة أنْ يكون للعقل والفطرة أي دور في الحُكم على الأشياء بالحُسن والقُبح ، ويقولون مرد ذلك إلى الشَّرع وحده[٢٩] ، وهذا رد فعل مُغال لقول البراهمة والمُعتزلة أنَّ العقل يُوجب حُسن الحَسن وقُبح القبيح ، وهو مع مُنافاته للنُّصوص مُكابرة للمعقول ، وممَّا يترتَّب عليه من الأُصول الفاسدة قولهم : إنَّ الشَّرع قد يأتي بما هو قبيح في العقل فإلغاء دور العقل بالمرَّة أسلم من نسبة القُبح إلى الشَّرع مثلًا ، ومثَّلوا لذلك بذبح الحيوان فإنَّه إيلام له بلا ذنب ، وهو قبيح في العقل ، ومع ذلك أباحه الشَّرع ، وهذا في الحقيقة قول البراهمة الَّذين يُحرِّمون أكل الحيوان ، فلمَّا عجز هؤلاء عن رد شُبهتهم ووافقوهم عليها أنكروا حُكم العقل من أصله وتوهَّموا أنَّهم بهذا يُدافعون عن الإسلام ، كما أنَّ من أسباب ذلك مُناقضة أصل من قال بوجوب الثَّواب والعقاب على الله بحُكم العقل ومُقتضاه.[٣٠]

---

* ومثل هذا من أوَّل بعض الصِّفات عن حُسن نيَّة مُتأوِّلًا قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ [سورة الشُّورى ١١] . فهو مُؤزور مُتأوِّل ولا يكفر ، ولهذا لم يُطلق السَّلف تكفير المُخالفين في الصِّفات أو غيرها ؛ لأنَّ بعضهم أو كثيرًا منهم مُتأوِّلون ، أمَّا الباطنية فلا شك في كُفرهم ؛ لأنَّ تأويلهم ليس له أي شُبه ، بل أرادوا هدم الإسلام عمدًا ، بدليل أنَّهم لم يكتفوا بتأويل الأُمور الاعتقادية ، بل أوَّلوا الأحكام العملية ؛ كالصَّلاة والصَّوم والحج .. إلخ .

(٢٩) ● قال المتولي النيسابوري - الأشعري - في " الغُنية في أُصول الدِّين " ص ١٣٥ : (الحسن عند أهل الحق ما ورد الشَّرع بالثناء على فاعله ، والقبيح ما ورد الشَّرع بالذَّم على فاعله ، وليس الحسن والقبيح صفة زائدة على ورود الشَّرع ، فأمَّا العقل فلا يُحسِّن ولا يُقبِّح) .اهـ

(٣٠) ● " منهج الأشاعرة في العقيدة " للدكتور / سفر بن عبد الرَّحمن الحوالي ص ٢٨.

أمّا أهل السُّنّة فإنّهم وسط بين طرفين، الطَّرف الأوّل من جعل العقل أصلًا كُلّيًا أوّليًا، يستغني بنفسه عن الشَّرع.

أمّا الطَّرف الثّاني فهو من أعرض عن العقل، وذمّه وعابه، وخالف صريحه، وقدح في الدَّلائل العقليّة مُطلقًا.

والوسط في ذلك:

١ - أنَّ العقل شرط في معرفة العلوم، وكمال وصلاح الأعمال، لذلك كان سلامة العقل شرطًا في التّكليف؛ فالأحوال الحاصلة مع عدم العقل ناقصة، والأقوال المُخالفة للعقل باطلة، وقد أمر الله باستماع القرآن وتدبره بالعقول: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [سورة النساء ٨٢]، و[محمد ٢٤]. ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا۟ ٱلْقَوْلَ﴾ [سورة المؤمنون ٦٨]. فالعقل هو المُدرِك لحُجة الله على خلقه.

٢- أنَّ العقل لا يستقل بنفسه، بل هو مُحتاج إلى نور الشَّرع الّذي عرّفنا ما لم يكُن لعُقولنا سبيل إلى استقلالها بإدراكه أبدًا؛ إذ العقل غريزة في النَّفس وقوّة فيها بمنزلة قوّة البصر الّتي في العين، فإنْ اتّصل به نور الإيمان والقُرآن كان من كنوز العين إذا اتّصل به نور الشَّمس والنّار. وإنْ انفرد بنفسه لم يُبصر الأُمور الّتي يعجز وحده عن دركها.

٣ - أنَّ العقل مُصدّق للشّرع في كُلّ ما أخبر به دال على صدق الرَّسول ﷺ دلالة عامة مُطلقة، فالعقل مع الشَّرع كالعامي مع المُفتي، فإنَّ العامي إذا علم عين المُفتي ودلَّ عليه غيره، وبيّن له أنّه عالم مُفتٍ، ثُمّ اختلف العاميُ الدّالُ والمُفتي وجب على المُستفتي أنْ يُقدّم قول المُفتي، فإذا قال له العامي: أنا الأصل في علمك بأنّه مُفتٍ فإذا قدّمت قوله على قولي عند التّعارض قدحت في الأصل الّذي به علمت أنّه مُفتٍ، قال له المُستفتي: أنت لمّا شهدت بأنّه مُفتٍ ودللت على ذلك، شهدْت بوجوب تقليده دون تقليدك، وموافقتي لك في قولك: إنّه مُفتٍ.

لا يستلزم أنْ أوافقك في جميع أقوالك ، وخطؤك فيما خالفت فيه المُفتي الَّذي هو أعلم منك لا يستلزم خطأك في علمك بأنّه مُفتٍ هنا ومع أنَّ المُفتي يجوز عليه الخطأ ، أمّا قول الرّسول فإنّه معصوم في خبره عن الله تعالى لا يجوز عليه الخطأ ، أمّا الرّسول ﷺ فإنّه معصوم في خبره عن الله تعالى لا يجوز عليه الخطأ ، فتقديم قول المعصوم على ما يُخالفه من استدلال عقلي أولى من تقديم قول المُفتي على قول الّذي يُخالفه .

وإذا كان الأمر كذلك فإذا علم الإنسان بالعقل أنَّ هذا رسول الله ﷺ وعلم أنّه أخبر بشيء ، ووجد في عقله ما يُنازعه في خبره كان عقله يوجب عليه أنْ يُسلِّم موارد النّزاع إلى من هو أعلم به منه .

٤ - أنَّ الشّرع دلَّ على الأدلّة العقليّة وبيّنها ونبّه عليها .

وذلك كالأمثال المضروبة الّتي يذكرها الله في كتابه الّتي قال فيها : ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ﴾ [سورة الرّوم ٥٨] ، فإنَّ الأمثال المضروبة هي الأقيسة العقليّة ، فمن ذلك إثبات التّوحيد بقوله تعالى : ﴿هَٰذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ﴾ [سورة لقمان ١١] ، وإثبات النّبوّة بقوله تعالى : ﴿قُل لَّوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُم بِهِ ۖ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [سورة يونس ١٦] ، وإثبات البعث بقوله تعالى : ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [سورة يس ٧٩] .

والنّاس في الأدلّة العقليّة الّتي بيّنها القرآن ، وأرشد إليها الرّسول ﷺ على طرفين :

- فمنهم من يَذْهَل عن هذه الأدلّة ويقدح في الأدلّة العقليّة مُطلقًا ، ولأنّه قد صار في ذهنه أنّها هي الكلام المُبتدع الّذي أحدثه المُتكلمون .

- ومنهم من يُعرض عن تدبّر القُرآن وطلب الدّلائل اليقينيّة العقليّة منه ؛ لأنّه قد

صار في ذهنه أنَّ القُرآن إنَّما يدل بطريق الخبر فقط .

والَّذي عليه أهل العلم والإيمان : أنَّ الأدلَّة العقليَّة الَّتي بيَّنها الله ورسوله ﷺ أجلُّ الأدلَّة العقليَّة وأكملها وأفضلها .

هـ- أنَّ العقل لا يُمكن أن يُعارض الكتاب والسُّنَّة ، فالعقل الصَّريح لا يُخالف النَّقل الصَّحيح أبدًا ، فلا يصح أنْ يُقال : إنَّ العقل يُخالف النَّقل ، ومن ادَّعى ذلك فلا يخلو من أُمور :

أوَّلها : أنَّ ما ظنَّه معقولًا ليس معقولًا ، بل هو شُبُهات توهَّم أنَّه عقل صريح ، وليس كذلك .

ثانيها : أنَّ ما ظنَّه سمعًا ليس سمعًا صحيحًا مقبولًا ، إمَّا لعدم صحَّة نسبته ، أو لعدم فهم المُراد منه على الوجه الصَّحيح .

ثالثها : أنَّه لم يُفرِّق بين ما يُحيله العقل وما لا يُدركه ، فإنَّ الشَّرع يأتي بما يعجز العقل عن إدراكه ، لكنَّه لا يأتي بما يعلم العقل امتناعه .[٣١]

● ومذهب طائفة منهم ، وهم : صوفيَّتهم كالغزَّالي والجامي في مصدر التَّلقِّي ، تقديم الكشف والذَّوق على النَّص ، وتأويل النَّص ليُوافقه . ويُسمُّون هذا « العلم اللدُنِّي » جريًا على قاعدة الصُّوفيَّة : « حدَّثني قلبي عن ربي » .[٣٢]

● ● ●

---

(٣١) ● " معالم أُصول الفقه " مُحمَّد بن حسين الجيزاني ص ٩٩.

(٣٢) ● ولا يخفى ما في هذا من البطلان والمخالفة لمنهج أهل السُّنَّة والجماعة ، وإلَّا فما الفائدة من إرسال الرُّسل وإنزال الكُتب .

ثانيًا : المسائل الأصول المُختلف فيها بين أهل السُّنَّة والأشاعرة

١ - التَّوحيد عند الأشاعرة :

فسّروا الإله بأنّه الخالق أو القادر على الاختراع ، وبذلك جعلوا التَّوحيد هو إثبات رُبوبيَّة الله ﷻ دون أُلوهيَّته مع تأويل أكثر صفاته ﷻ .

وهكذا خالف الأشاعرة أهل السُّنَّة والجماعة في معنى التَّوحيد حيث يعتقد أهل السُّنَّة والجماعة أنَّ التَّوحيد أوّل واجب على العبيد هو إفراد الله بربوبيَّته وأُلوهيَّته وأسمائه وصفاته على نحو ما أثبته تعالى لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ ، ونفي ما نفاه الله عن نفسه أو نفاه عنه رسوله ﷺ من غير تحريف أو تعطيل أو تكييف أو تمثيل .

كما يعتقد الأشاعرة تأويل الصّفات الخبريّة كالوجه واليدين والعين والقدم والأصابع وكذلك صفتي العُلو والاستواء .

وقد ذهب المُتأخّرون منهم إلى تفويض معانيها إلى الله تعالى على أنَّ ذلك واجب يقتضيه التّنزيه ، ولم يقتصروا على تأويل آيات الصّفات بل توسّعوا في باب التّأويل حيث أوّلوا أكثر نُصوص الإيمان .

قُلتُ : وقد تناقضوا في هذا الباب أيّما تناقُض ففرّقوا بين صفات الذّات كالعلم والقُدرة ، وبين الصّفات الخبريّة فأثبتوا الأولى ونفوا الثّانية من غير مُبرِّرٍ قوي .

قال مُحمّد أمان بن علي الجامي في « الصّفات الإلهيّة » ص ٢٢٠:

(وعلى الرّغم ممّا نقوله ويقوله غيرنا من أنَّ الأشاعرة يُعَدُّون من المُثبتة ، أو من الصّفاتيّة ، لإثباتهم كثيرًا من الصّفات الذّاتيّة الّتي يُسمونها - في اصطلاحهم - صِفات المعاني وغيرها . على الرّغم من هذا النّوع من الإثبات ، فإنّهم وافقوا

المعتزلة في تأويل الصّفات الخبرية(٣٢) ذاتية أو فعلية فبذلك وقعوا في تناقض لم يقع فيه أحد لا من المُثبتة ولا من النُّفاة ؛ لأنّهم بين ما جمع الله في كتابه ، وفيما أوحاه إلى رسوله عليه الصّلاة والسّلام ، فتراهم يُثبتون هذه السّمع والبصر مثلًا ، ولا يخطر ببالهم شيء من لوازم سمع وبصر المخلوقين ، بل يزعمون أنّهم يُثبتون هذه الصّفات على ما يليق بالله ، فما هو المانع العقلي إذًا من إثبات الوجه ، واليدين ، وغيرهما ممّا أوجبوا التأويل فيه من الصّفات على ما يليق بالله ؟ ! . فما المانع أنْ تُثبت لله وجهًا يليق به ، واستواءً يليق به دون التفات إلى لوازم وجه المخلوق ، ومجيء المخلوق ، واستوائه ؟ ! . وما الّذي يمنعهم أنْ يُثبتوا جميع الصّفات الثّابتة بالأدلّة النّقلية دون أنْ يُفرّقوا بينها ؟ ! . في ضوء قوله تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى ١١] ، والآية جمعت بين التّنزيه والإثبات كما ترى ، ومعها آيات أُخرى كثيرة في هذا المعنى ..... إلى أنْ قال : (والّذي يقتضيه المنطق السّليم إمّا أنْ يُثبتوا جميع الصّفات الثّابتة بالكتاب والسُّنّة ، دون تفريق بين صفة وصِفة ، وهو المنهج السّلفي الّذي عليه عُلماء الحديث والسُّنّة قديمًا وحديثًا ، وهو الّذي يُساير العقل والنّقل كما علمنا ممّا تقدّم ، وفيه السّلامة والعافية من القول على الله بغير علم ، وهو موقف خطير جدًّا كما لا يخفى .

وإمّا أنْ ينفوا جميع الصّفات دون تفريق بين الذّاتية والفعلية فيقفوا مع المُعتزلة صفًّا واحدًا ، ليتّجه المُصلحون السّلفيّون اتّجاهًا واحدًا ويواجهوا جبهة واحدة تنفي جميع الصّفات ولا تؤمن إلّا بالوجود الذّهني هنا هو المُفترض ، ولكنّ الواقع خلاف هذا المُفترض كما رأيت) .اهـ

---

(٣٢) ● تأويلًا تفضي إلى نفي الصّفة بحيث لا تثبت إلّا لازم الصّفة - كقولهم : المراد بالرّحمة الإنعام مثلًا ، والإنعام ليس هو الصّفة . وإنّما هو لازم الصّفة ، وهكذا في جميع الصّفات الخبرية والفعلية .

وقال سفر بن عبد الرحمن الحوالي ملخصًا حالهم في « منهج الأشاعرة في العقيدة » ص ٣٣:

(وكل مذهبهم مركب من بدعٍ سابقة ، وأضافوا إليه بدعًا أحدثوها فأصبح غاية في التلفيق المتنافر) .اهـ(٣٤)

قال السفاريني - رحمه الله - في : « الدرة البهية في عقيدة الفرقة المرضية » مبينًا عقيدة أهل السنة في مبحث الأسماء والصفات :

فأثبتوا النصوص بالتنزيه من غيرِ تعطيلٍ ولا تشبيهِ
فكلُّ ما جاء من الآياتِ أو صح في الأخبارِ عن ثقاتِ
من الأحاديث نُمِرُّه كما قد جاء فاسمع من نظامي واعلما
ولا نَرُدُّ ذاك بالعقولِ لقولِ مُفْتَرٍ به جهولِ
فعَقْدُنا الإثباتُ يا خليلي من غيرِ تعطيلٍ ولا تمثيلِ

ويجب أن يُحمل قوله : « نُمِرُّه » ، يعني : من جهة اللفظ والمعنى ، حيث تفويض اللفظ دون المعنى من التفويض المذموم الذي ردَّه أهل السنة والجماعة .

فالزم هذا .

٢ - الإيمان عند الأشاعرة

الأشاعرة في الإيمان بين المرجئة التي تقول : يكفي النطق بالشهادتين دون العمل لصحة الإيمان ، وبين الجهمية التي تقول يكفي التصديق القلبي .

قال صاحب « جوهرة التوحيد » :

وفُسِّرَ الإيمانُ بالتصديقِ والنطق فيه الخُلْفُ بالتحقيقِ

وفي هذا مُخالفة لمذهب أهل السنة والجماعة الذين يقولون : إنَّ الإيمان قول

---

(٣٤) ● ومن ذلك تأثر متأخري الأشاعرة بفكر المعتزلة ، وآراء الفلاسفة كما نلاحظ ذلك لدى الرازي والآمدي وأمثالهما ممن رضوا في التحريف بين الصفات دون مبرر .

وعمل واعتقاد ، وإنّ القول قولان قول القلب وقول اللسان ، والعمل عملان عمل القلب وعمل الجوارح ، كما أنّ فيه مُخالفة لنُصوص القُرآن الكريم الكثيرة والّتي منها : ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [سورة الجاثية ٢١] . وعلى قولهم يكون إبليس من النّاجين من النّار ؛ لأنّه من المُصدِّقين بقُلوبهم ، وكذلك فرعون وقومه قال تعالى : ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ [سورة النمل ١٤] . وكذلك أبو طالب عم النّبي ﷺ وغيرهم كثير .

كما أنّهم أوّلوا كل آية أو حديث ورد في زيادة الإيمان ونُقصانه أو وصف بعض شُعب الإيمان بأنّها إيمان أو من الإيمان .

٣ - موقف الأشاعرة من قضايا التَّكفير

الأشاعرة مُضطربون في قضيّة التّكفير فتارة يقولون : لا نُكفّر أحدًا ، وتارة يقولون : لا نُكفّر إلّا من كفّرنا ، وتارة يقولون بأُمور تُوجب التّفسيق و التّبديع أو بأُمور لا تُوجب التّفسيق ، فمثلًا يُكفّرون من يُثبت عُلو الله الذّاتي ، أو من يأخذ بظواهر النّصوص حيث يقولون : إنّ الأخذ بظواهر النّصوص من أُصول الكُفر .

أمّا أهل السُّنّة والجماعة فيرون أنّ التّكفير حق لله تعالى لا يُطلق إلّا على من يستحقه شرعًا ، ولا تردد في إطلاقه على من ثبت كُفرة بإثبات شروط وانتفاء موانع .

قال شيخ الإسلام في « مجموع الفتاوى » ٣/ ٢٣٠:

« والتّحقيق في هذا أنّ القول قد يكون كُفرًا ، كمقالات الجهميّة الّذين قالوا : إنّ الله لا يتكلّم ولا يُرى في الآخرة ، ولكن قد يخفى على بعض النّاس أنّه كُفر ... فيطلق القول بتكفير القائل كما قال السّلف : من قال : القُرآن مخلوق فهو كافر ، ومن قال : إنّ الله لا يُرى في الآخرة فهو كافر ، ولا يُكفّر الشّخص المُعيّن حتى

تقوم عليه الحجّة ، كما تقدّم كمن جحد وجوب الصّلاة ، والزّكاة ... ثمّ ساق قصة الرّجل الّذي أمر أولاده أنْ يحرّقوه ليفر من عذاب الله) .اهـ

٤- مسألة خلق القُرآن

قالوا بأنّ القرآن ليس كلام الله على الحقيقة ، ولكنّه كلام الله النّفسي ، وأنّ نسبة الكلام إلى الله من باب المجاز ، وأنّ الكُتب المنزّلة بما فيها القُرآن مخلوقة .

أمّا مذهب أهل السُّنَّة والجماعة فهو : أنّ القُرآن كلام الله غير مخلوق وأنّه تعالى يتكلّم بكلام مسموع تسمعه الملائكة وسمعه جبريل و سمعه موسى عليه السلام ويسمعه الخلائق يوم القيامة . يقول تعالى : ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [سورة التوبة ٦] .

وقول الأشاعرة ومن شابههم باطل لا محل له من العقل أو الشّرع ، بل ومُخالف لقول السّلف الصّالح ، فإنّه لا يُعقل أنْ يُسمّى مُتكلّمًا إلّا من قام به الكلام حقيقة .

فكيف يُقال : قال الله والقائل غيره ؟! وكيف يُقال : كلام الله ، وهو كلام غيره ؟! .

٥ - النُّبوّات

حصر الأشاعرة دلائل النّبوّة بالمُعجزات الّتي هي الخوارق ، موافقة للمُعتزلة ، وإنْ اختلفوا معهم في كيفيّة دلالتها على صدق النّبي ، بينما يرى جُمهور أهل السُّنّة أنّ دلائل ثُبوت النّبوّة للأنبياء كثيرة ومنها المُعجزات .

٦ - الحكمة الغائيّة

قالوا بنفي الحكمة والتّعليل في أفعال الله مُطلقًا .

قال د . سفر بن عبد الرّحمن الحوالي في « منهج الأشاعرة في العقيدة » ص ٢٦:

(ينفي الأشاعرة قطعًا أنْ يكون لشيء من أفعال الله تعالى علّة مُشتملة على

حكمة تقضي إيجاد الفعل أو عدمه ، وهذا نص كلامهم تقريبًا ، وهو رد فعل لقول المعتزلة بالوجوب على الله حتى أنكر الأشاعرة كل لام تعليل في القرآن ، وقالوا : إن كونه يفعل شيئًا لعلّة يُنافي كونه مُختارًا مُريدًا ، وهذا الأصل تُسمّيه بعض كُتُبِهم « نفي الغرض عن الله » ويعتبرونه من لوازم التنزيه ، وجعلوا أفعاله تعالى كلها راجعة إلى محض المشيئة ولا تعليق لصفة أُخرى - كالحكمة مثلًا - بها ، ورتّبوا على هذا أُصولًا فاسدة كقولهم بجواز أنْ يُخلّد الله في النّار أخلص أوليائه ويُخلّد في الجنّة أفجر الكُفّار ، وجواز التّكليف بما لا يُطاق ونحوها .

وسبب هذا التأصيل الباطل عدم فهمهم ألّا تعارض بين المشيئة والحكمة أو المشيئة والرحمة ، ولهذا لم يُثبت الأشاعرة الحكمة مع الصّفات السّبع واكتفوا بإثبات الإرادة مع أنّ الحكمة تقتضي الإرادة والعلم وزيادة) .اهـ

٧ - القدر :

لمّا كان مذهب الأشاعرة قائمًا على التّلفيق بين المذاهب بحُجّة التّوفيق أرادوا أنْ يجمعوا بين قول الجبريّة والقدريّة في مسألة أفعال العباد فقالوا بنظريّة « الكسب » والّتي خُلاصتها أنّ الله فاعل فعل العبد ، وأنّ عمل العبد ليس فعلًا للعبد ، بل كسبًا له ، ومع إثبات الكسب قالوا : لا تأثير لقُدرة العبد .

قال د. سفر بن عبد الرّحمن الحوالي في « منهج الأشاعرة في العقيدة » ص ٢٤: (أراد الأشاعرة هنا أن يوفّقوا بين الجبرية والقدرية ، فجاءوا بنظرية الكسب ، وهي في مآلها جبريّة خالصة ؛ لأنّها تنفي أي قُدرة للعبد أو تأثير ، أمّا حقيقتها النّظرية الفلسفيّة فقد عجز الأشاعرة أنفسهم عن فهمها فضلًا عن إفهامها لغيرهم ، ولهذا قيل :

مِمَّا يُقَالُ ولا حقيقةَ تحتَه ... معقولةً تَدْنو إلى الأفهامِ
الكسب عند الأشعريِّ ، والحالُ ... عندَ البَهْشَمِيِّ ، وطفرةُ النَّظَّامِ

ولهذا قال الرّازي الذي عجز هو الآخر عن فهمها : « إن الإنسان مجبور في صورة مُختار » .

أمّا البغدادي فأراد أن يوضّحها فذكر مثالًا لأحد أصحابه في تفسيرها شبّه فيه اقتران قُدرة الله بقُدرة العبد مع نسبة الكسب إلى العبد : بالحجر الكبير قد يعجز عن حمله رجل ويقدر آخر على حمله منفردًا به فإذا اجتمعا جميعًا على حمله كان حُصول الحمل بأقواهما ، ولا خرج أضعفهما بذلك عن كونه حاملًا » !! .

وعلى مثل هذا المثال الفاسد يعتمد الجبرية وبه يتجرأ القدرية المُنكرون ؛ لأنّه لو أنّ الأقوى من الرّجلين عذّب الضّعيف وعاقبه على حمل الحجر فإنّه يكون ظالمًا باتّفاق العُقلاء ، لأنّ الضّعيف لا دور له في الحمل ، وهذا المُشاركة الصُّوريّة لا تجعله مسؤولًا عن حمل الحجر .

والإرادة عند الأشاعرة معناها : المحبّة والرّضا ، وأوّلوا قوله تعالى : ﴿وَلَا يَرۡضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلۡكُفۡرَ﴾ [سورة الزمر ٧] . بأنّه لا يرضاه لعباده المُؤمنين ! ، فبقي السّؤال واردًا عليهم : وهل رضيه للكُفّار أم فعلوه وهو لم يُرده ؟ .

وفعلوا بسائر الآيات مثل ذلك .

ومن هذا القبيل كلامهم في الاستطاعة ، والحاصل أنّهم في هذا الباب خرجوا عن المنقول والمعقول ولم يُعربوا عن مذهبهم فضلًا عن البرهنة عليه !!) .اهـ[٣٥]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

(الأعمال والأقوال والطّاعات والمعاصي هي من العبد ، بمعنى أنّها قائمة به ، وحاصلة بمشيئته وقدرته ، وهو المُتّصف بها ، والمُتحرّك بها ، الّذي يعود حُكمها عليه ، وهي من الله ، بمعنى أنّ الله خلقها قائمة بالعبد ، وجعلها عملًا له وكسبًا ،

---

(٣٥) • الإنصاف : ٤٥- ٤٦، بهوامش الكوثري ، الإرشاد : ١٨٧- ٢٠٣، أصول الدّين : ١٣٣، نهاية الإقدام : ٧٧، المواقف : ٣١١، شفاء العليل ٢٥٩- ٢٦١ وغيرها .

كما يخلق المُسببات بأسبابها ، كما إذا قُلنا : هذه الثمرة من هذه الشجرة ، وهذا الزرع من هذه الأرض ، بمعنى أنه حدث منها ، ومن الله بمعنى أنه خلقه منها ، ولم يكُن بينهُما تناقُض ، فالحوادث تُضاف إلى خالقها باعتبار ، وإلى أسبابها باعتبار ، كما قال الله تعالى : ﴿قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ﴾ [سورة القصص ١٥] . ﴿وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ﴾ [سورة الكهف ٦٣] . مع قوله تعالى : ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [سورة النساء ٧٨]) .اهـ

• • •

أهم أصول المسائل الَّتي وافق فيها الأشاعرة أهل السُّنَّة

* وافق الأشاعرة أهل السُّنَّة والجماعة في الإيمان بأحوال البرزخ، وأمور الآخرة من: الحشر والنشر، والميزان، والصراط، والشفاعة والجنَّة والنار؛ لأنَّها من الأمور المُمكنة الَّتي أقرَّ بها الصادق ﷺ، وأيَّدتها نُصوص الكتاب والسُّنَّة، وبذلك جعلوها من النُّصوص السَّمعيَّة.

* كما وافقوهم في القول في الصَّحابة على ترتيب خلافتهم، وأنَّ ما وقع بينهم كان خطأً وعن اجتهاد منهم، ولذا يجب الكف عن الطَّعن فيهم؛ لأنَّ الطَّعن فيهم إمَّا كُفر، أو بدعة، أو فِسق، كما يرون الخلافة في قُريش، وتجوز الصَّلاة خلف كُلّ برٍّ وفاجر، ولا يجوز الخُروج على أئمَّة الجور. بالإضافة إلى موافقة أهل السُّنَّة في أُمور العبادات والمُعاملات.

- الأشعري في كتاب «الإبانة عن أُصول الدِّيانة» الَّذي هو آخر ما ألَّف من الكُتب على أصحّ الأقوال، رجع عن كثير من آرائه الكلاميَّة إلى طريق السَّلف في الإثبات وعدم التَّأويل.

يقول رحمه الله:

(وقولنا الَّذي نقول به، وديانتنا الَّتي ندين بها التَّمسكُ بكتاب ربِّنا ﷻ، وما سنَّه نبينا ﷺ، وما روي عن الصَّحابة والتَّابعين وأئمَّة الحديث ونحن بذلك مُعتصمون، وبما كان يقول به أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل - نضَّر الله وجهه -، ورفع درجته، وأجزل مثوبته - قائلون، ولما خالف قوله مُخالفون؛ لأنَّه الإمام الفاضل والرَّئيس الكامل الَّذي أبان الله به الحق، ورفع به ضلال الشَّاكين، فرحمة الله عليه من إمام مُقدَّم وجليل مُعظَّم وكبير مُفخَّم) .اهـ

- تصدَّى الإمام ابن تيمية لجميع المذاهب الإسلامية الَّتي اعتقد أنَّها انحرفت

عن الكتاب والسُّنَّة - ومنهم الأشاعرة وبخاصة المُتأخِّرة منهم - في كتابه القيِّم: «درء تعارض العقل والنَّقل»، وفنَّد آراءهم الكلامية، وبيَّن أخطاءهم وأكَّد أنَّ أسلوب القُرآن والسُّنَّة هو الأسلوب اليقيني للوصول إلى حقيقة التَّوحيد.

* * *

المبحث السّادس

أسباب انتشار المذهب الأشعري

قال مُحمّد أمان بن علي الجامي في « الصّفات الإلهيّة » ص ١٥٤:

(يذكُر بعض المُختصّين المُهتمّين بشأن العقيدة الإسلاميّة لهذا الانتشار والشُّهرة الأسباب التّالية:

أ - كثرة الحق الّذي عندهم بالنّسبة للباطل الكثير الّذي عند غيرهم ؛ لأنّهم يُثبتون كثيرًا من الصّفات مثلًا ، وزد على ذلك أنّ موقفهم من الصّحابة يُوافق موقف أهل السُّنّة والجماعة ، وموقفهم من نُصوص المعاد موقف سليم أيضًا قد سلمت نُصوص المعاد عندهم ممّا أُصيبت به عند غيرهم من الباطنيّة ومن تأثّر بهم من التّحريف الّذي سمّاه أهله تأويلًا ليُقبل. وقد انخدع بهم كثير من عُلماء الفقه والحديث فوافقوهم في بعض ما ابتدعوه.

ب - استعمالهم الأدلّة العقليّة في مواجهة المُعتزلة ممّا أكسبهم الشّعبيّة مع ما في طريقتهم من كثير البدع.[٣٦]

ج - ضعف الآثار النّبويّة في تلك العُصور ، والآثار هي الّتي تُنير للنّاس سبيل الحق حتّى لا يقعوا في الشُّبهات والبدع ؛ على الرّغم من كونها مُدوّنة في الصّحاح والمسانيد ؛ لأنّ اشتغال النّاس بها ليس بالمُستوى المطلوب ، إذ كان العمل في الغالب بآراء الفُقهاء واجتهاداتهم.

د - العجز والتّفريط الواقعان في المُنتسبين إلى السُّنّة والحديث ؛ حيث يرون

---

(٣٦) ● ولا يعني ذلك أنّ الأشاعرة على الحق في كُلّ شيء ، أو أنّ ما لديهم من الخلفيّات أقوى وأظهر ، لا بل أخطاؤهم أكثر من صوابهم ؛ لأنّهم لا يُثبتون إلّا بعض صفات الذّات ، ويتلاعبون بالنّصوص فيما عداها كما هو معروف.

تارة مالا يعلمون صحته من الآثار والأحاديث ، وتارة يكونون كالأُميين الَّذين لا يعلمون الكتاب إلَّا أماني ويُعرضون عن بيان دلالة الكتاب والسُّنَّة على حقائق الأُمور[٣٧] . ولعلَّ هذه النُّقطة الأخيرة هي الَّتي أوقعت كثيرًا من النَّاس في التَّفويض المحض .

هـ - انتساب الأشعري إلى مُعتقد إمام أهل السُّنَّة أحمد بن حنبل - رحمه الله - في آخر أمره كما سيأتي بيان ذلك .

و - اعتناق بعض الحُكَّام عقيدته واعتبارها عقيدة أهل السُّنَّة والجماعة والدِّفاع عنها ، والدَّعوة إليها بشدَّة إلى درجة استباحة دم من خالفها كما فعل تُومَرْت وأتباعه في المغرب[٣٨]) . اهـ

* * *

---

(٣٧) ● مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٢ / ٣٣.

(٣٨) ● انتشر المذهب الأشعري في عهد وزارة نظام الملك الذي كان أشعري العقيدة ، وصاحب الكلمة النافذة في الإمبراطورية السلجوقية ، وكذلك أصبحت العقيدة الأشعرية عقيدة شبه رسمية تتمتع بحماية الدَّولة . وزاد في انتشارها وقوَّتها مدرسة بغداد النظامية ، ومدرسة نيسابور النظامية ، وكان يقوم عليهما رواد المذهب الأشعري ، وكانت المدرسة النظامية في بغداد أكبر جامعة إسلامية في العالم الإسلامي وقتها ، كما تبنَّى المذهب وعمل على نشره المهدي بن تومرت مهدي الموحِّدين ، ونور الدِّين محمود زنكي ، والسُّلطان صلاح الدِّين الأيوبي ، بالإضافة إلى اعتماد جمهرة من العلماء عليه ، وبخاصة فقهاء الشافعية والمالكية المتأخرين . ولذلك انتشر المذهب في العالم الإسلامي كله ، ولا زال المذهب الأشعري سائدًا في أكثر البلاد الإسلامية ، وله جامعاته ومعاهده المتعدِّدة .

الفصل الأوَّل

نفي انتساب الحافظ ابن حجر للأشاعرة

نسب كثير من الأشاعرة ابن حجر- رحمه الله - إلى مذهبهم لمَّا وافقهم في مبحث الأسماء والصِّفات ، ولم يُكلِّفوا أنفسهم عناء النَّظر في بقيَّة أقواله في مبحث الاعتقاد الَّذي يُفارقهم فيه ؛ بل ويُباينهم فيه .

فمن أقوى أُصول الأشاعرة الَّتي يُخالفهم فيها الحافظ ابن حجر- رحمه الله - ويقوم عليها مذهبهم - كما مرَّ بنا في المُقدِّمات - اعتمادهم على العقل في تقرير مذهبهم ، وللمُتأمِّل في أقوالهم أنْ يستدرك عليهم ذلك ، فمن أبرز ما يُنتقد على أهل البدع قاطبة تضارُب أقوالهم في الفروع الَّتي بنوْها على الأُصول الَّتي قرَّروها وأسَّسوا عليها مذاهبهم ، فهذا العقل الَّذي يُطلق له العِنان في مبحث الأسماء والصِّفات ، ولا يقف أمامه دليل سمعي ، فالأدلَّة المُعارضة له إمَّا أخبار آحاد وإمَّا لها مؤوَّلة لا اعتبار له في مبحث التَّحسين والتَّقبيح ، فالعقل إمَّا أنْ يكون قادرًا على معرفة الحَسَن والقبيح في كُلِّ الأحوال ، وإمَّا أنْ لا تكون له القُدرة على ذلك في كُلِّ الأحوال ، وخاصة إذا كان أصل قولهم بالتَّأويل هو التَّنزيه العقلي لله عزَّ وجل وصرف مُشابهته للمخلوقات ، فلا دليل سمعي على نفي الصِّفات الَّتي نسبها الله ﷻ لنفسه على الحقيقة في ظل نفي المُماثلة والمُشابهة لغيره ، قال تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى ١١] .

ففي هذه الآية نفي للمُماثلة في ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ وإثبات لحقيقة الصِّفة في إثبات أنَّ الله هو ﴿ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ فبعد أنْ نفى المُماثلة لخلقه أثبت شيئًا غير مُماثل لم يأت النَّص السَّمعي بنفيه ، فنافي الإثبات هو الَّذي يحتاج إلى دليل على صحَّة النَّفي .

وقد اتَّخذ الحافظ ابن حجر- رحمه الله - هذا الموقف الوسط في قضيَّة العقل ،

فالعقل يستطيع تمييز الحَسَن والقبيح ، ولكن لا ثواب ولا عقاب إلَّا بعد مجيء الشَّرع .

قال الحافظ في « فتح الباري » ١٣/ ٣٦٥:

(قال أبو المُظَفَّر السمعاني أيضًا ما مُلخَّصه : إنَّ العقل لا يوجب شيئًا ، ولا حظَّ له في شيء من ذلك ، ولو لم يَرد الشَّرع بحُكمٍ ما وجب على أحد شيء لقوله تعالى : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [سورة الإسراء ١٥] ، ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [سورة النساء ١٦٥] . وغير ذلك من الآيات ، فمن زعم أنَّ دعوة رُسل الله عليهم الصَّلاة والسَّلام إنَّما كانت لبيان الفروع ، لزمه أنْ يجعل العقل هو الدَّاعيَ إلى الله دون الرَّسول ، ويلزمه أنَّ وجود الرَّسول وعدمه بالنِّسبة إلى الدُّعاء إلى الله سواء ، وكفى بها ضلالًا ، ونحن لا نُنكِر أنَّ العقل يُرشد إلى التَّوحيد ، وإنَّما نُنكِر أنَّه يستقل بإيجاب ذلك حتَّى لا يصح إسلام إلَّا بطريقه ، ومع قطع النَّظر عن السمعيات لكون ذلك خلاف ما دلَّت عليه آيات الكتاب والسُّنَّة الصَّحيحة الَّتي تواترت ولو بالطَّريق المعنوي ، ولو كان كما يقول أولئك لبطَلت السمعيات الَّتي لا مجال للعقل فيها أو أكثرها ، بل يجب الإيمان بما ثبت من السمعيات ، فإنْ عقلناه فبتوفيق الله وإلَّا اكتفينا باعتقاد حقيقته على وَفْق مُراد الله سُبحانه) .اهـ

ونجد الحافظ لا يشترط موافقة خبر الواحد للعقل ، بل يُثبت به الأحكام ابتداءً ، فإنْ قيل : كيف ذلك وهو يؤوِّل الأخبار ؟ قُلت : يؤوِّل أدلَّة الصِّفات كُلها ، سواء وردت في الكتاب أو السُّنَّة ولم يقصر ذلك على خبر الآحاد بعينه ، ولم أقف أثناء بحثي كله على قول للحافظ ابن حجر - رحمه الله - ردَّ فيه خبرًا قبولًا ، أو تأويلًا بحجة أنَّه خبر آحاد .

قال الحافظ في « فتح الباري » ١٣ / ٢٤٨ بعد أن ذكر بعض الأدلَّة على قبول خبر الآحاد ، وردَّ على بعض الشُّبه الَّتي تُثار حوله :

(وصدق خبر الواحد مُمكن فيجب العمل به احتياطًا ، وأنَّ إصابة الظَّن بخبر الصَّدق غالبة ، ووقوع الخطأ فيه نادر ، فلا تُترك المصلحة ، الغالبة خشية المفسدة النَّادرة) .اهـ

وقال في « فتح الباري » ١٣ / ٢٥٢:

(قال ابن القيِّم في الرَّد على من ردَّ خبر الواحد إذا كان زائدًا على القُرآن ما مُلخصه : السُّنَّة مع القُرآن على ثلاثة أوجه :

أحدها : أنْ توافقه من كُلِّ وجه فيكون من باب توارد الأدلَّة .

ثانيًا : أنْ تكون بيانًا لما أُريد بالقُرآن .

ثالثًا : أنْ تكون دالة على حُكم سكت عنه القُرآن .

وهذا الثالث يكون حُكمًا مُبتدأ من النَّبي ﷺ فتجب طاعته فيه ، ولو كان النَّبي ﷺ لا يُطاع إلَّا فيما وافق فيه القُرآن ، لم تكُن له طاعة خاصة ، وقد قال تعالى : ﴿مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [سورة النساء ٨٠] . وقد تناقض من قال : لا يُقبل الحُكم الزَّائد عن القُرآن إلَّا إنْ كان مُتواترًا أو مشهورًا . فقد قال بتحريم المرأة على عمَّتها وخالتها ، وتحريم ما يحرُم من النَّسب بالرَّضاعة ، وخيار الشَّرط ، والشُّفعة ، والرَّهن في الحضر ، وميراث الجدَّة ، وتخيير الأَمَة إذا أُعتقت ، ومنع الحائض من الصَّوم والصَّلاة ، ووجوب الكفَّارة على من جامع وهو صائم في رمضان ، ووجوب إحداد المُعتدَّة عن الوفاة ، وتجويز الوضوء بنبيذ التَّمر ، وإيجاب الوتر ، وأنَّ أقل الصَّداق عشرة دراهم ، وتوريث بنت الابن السُّدس مع البنت ، واستبراء المسبيَّة بحيضة ، وأنَّ أعيان بني آدم يتوارثون ، ولا يُقاد الوالد بالولد ، وأخذ الجزية من المجوس ، وقطع رجل السَّارق في الثَّانية ، وترك الاقتصاص من الجرح قبل الاندمال ، والنَّهي عن بيع الكالئ بالكالئ ممَّا يطول شرحه ، وهذه الأحاديث كلُّها آحاد وبعضها ثابت وبعضها غير ثابت ، ولكنَّهم قسَّموها إلى ثلاثة أقسام ولهُم

في ذلك تفاصيل يطول شرحها ، ومحل بسطها أُصول الفقه . وبالله التّوفيق) .اهـ

لذا قال عنه ابن عبد الهادي في « الرّياض اليانعة » :

(كان مُحبًّا للشيخ تقي الدّين ابن تيمية مُعظِّمًا له ، جاريًا في أُصول الدّين على قاعدة المُحدِّثين ، ولهذه العلّة كثير من الشّافعيّة ينتقص حقّه ، ولا يبلغ به في التّعظيم منزلته ، كفعلهم ذلك مع ابن ناصر الدّين) .اهـ

كما خالفهم الحافظ - رحمه الله - في كثيرٍ من المسائل ، وعلى رأسها مسألة الإيمان ، فالإيمان عند الأشاعرة هو التّصديق فقط .

قال البيجوري في « تُحفة المُريد » :

وَفُسِّرَ الإِيمَانُ بِالتَّصْدِيقِ وَالنُّطْقُ فِيهِ الخُلْفُ بِالتَّحْقِيقِ

فأخرجوا العمل بالكُليّة من الإيمان فلم يعتبروا عمل القلب ولا عمل الجوارح فيه ، وقد دفع شيخ الإسلام ابن تيمية اعتقادهم هذا أيّما دفع فقال في كتاب « الإيمان » ص ١٨٣ :

(والمُرجئة الّذين قالوا : الإيمان تصديق القلب وقول اللسان ، والأعمال ليست منه ، وكان منهم طائفة من فُقهاء الكُوفة وعبّادها ولم يكن قولهم مثل قول جهم ، فعرفوا أنّ الإنسان لا يكون مؤمنًا إنْ لم يتكلّم بالإيمان مع قُدرته عليه ، وعرفوا أنّ إبليس وفرعون وغيرهما كُفّار مع تصديق قلوبهم - أي بخلاف قول الأشاعرة في هاتين القضيتين -[٣٩] ، لكنّهم إذا لم يُدخلوا أعمال القُلوب في الإيمان لزمهم قول جهم ، وإنْ أدخلوها في الإيمان لزمهم دخول أعمال الجوارح أيضًا) .اهـ

وقال د. سفر بن عبد الرّحمن الحوالي في « ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي » ٢/٤٧٣ وما بعدها :

---

(٣٩) • لأنّ الأشاعرة ينفون التّصديق عمّن ورد الشّرع بتكفيره .

« يُطلِق المُرجئة اسم الإيمان على كُلٍّ من هؤلاء :

أ - جبريل ومُحمّد ﷺ « بدلالة الإجماع » .

ب - من أقرّ بالإيمان ولم يعمل شيئًا « بدلالة حديث الجارية بزعمهم » .[٤٠]

ج - من صدّق بقلبه ولم يُقِرّ بلسانه « بدلالة اللغة ، ولأنّ الكلام عندهم هو الكلام النّفسي » .

وطبيعي أنّ بين هذه الدّرجات في الإيمان درجات كإيمان أواسط الصّحابة وإيمان الفاسق من أهل الصّلاة ، ولكنّ هذه المراتب الثّلاث هي كالأركان نظريًا .

٢- فلمّا أرادوا استخراج القدر الكُلي المُشترك بين هذه الدّرجات ليتصوّروا ماهية الإيمان وحقيقته مع حذف صفاتها العرضيّة ، كان طبيعيًا ألّا يُدخلوا الأعمال في الإيمان ؛ لأنّها مفقودة بكاملها عند أصحاب الدّرجة (جـ) ، واختلفوا في إدخال النّطق باللسان الّذي هو موجود عند أصحاب الدّرجة (ب) لكنّه مفقود عند أصحاب الدّرجة (جـ) : أهو ذاتي داخل في الماهية أم لازم عرضي ؟[٤١]

٣- ومن هُنا جاءت حُدودهم - أو تعريفاتهم - للإيمان خالية من ذكر عمل الجوارح ، بل محصورة في عمل قلبي واحد هو التّصديق أو الاعتقاد كقولهم : الاعتقاد الجازم المُطابق للواقع بدليل ، أو : التّصديق بما جاء به النّبي ﷺ ، وكان معلومًا بالضّرورة ، أو : اعتقاد صدق النّبي ﷺ فيما أخبر به ، وما أشبه ذلك ممّا تجلّى عند ذكر نصوصهم في اشتراط النّطق أو عدمه .

والمهم أنّ قاعدة : « تساوى أفراد النوع في حقيقته وماهيته » الّتي استعاروها من المنطق وطبّقوها هُنا أفسدت عليهم تصورهم ، وجعلتهم يُعرضون عن كُلّ

---

(٤٠) « الّتي قال النّبي ﷺ لمولاها - مُعاوية بن الحكم السُّلَمي - . " أعتقها فإنّها مؤمنة " . بعد امتحانها .

(٤١) « انظر الخلاف بينهم في النطق بالشهادتين : أهو شطر أم شطران ؟ في مبحث حكم ترك العمل ص ٤٩١ حتى نهاية الباب - يعني من كتاب « ظاهرة الإرجاء » .

النصوص الواردة في زيادة الإيمان ونُقصانه وتفاضل أهله فيه ودخول الأعمال فيه ويعسفون في تأويلها حتّى تسلم لهم هذه القاعدة .

ومن أخطر النّتائج الّتي رتّبوها على ذلك قولهم بتساوي إيمان الملائكة والأنبياء كجبريل ومُحمّد ﷺ، مع إيمان الفُساق المُنهمكين في الفسق ، بل وإيمان من لم يَقُل لا إله إلا الله بلسانه ، وإنّما صدّق بقلبه بزعمهم .

وهذه النّتيجة مع مُنافاتها للبديهيات الثّابتة عند عوام المُسلمين سطّروها وقرّروها بإطناب وإسهاب ، فلمّا صدمهم اعتراض المُسلمين التمسوا تقييدات واهية تَغُضّ من مقام النّبوّة أكثر ممّا ترفعه عن مُستوى الانهماك في الفسق .

ونكتفي من كلامهم بنصّين عن رجلين من كبار أئمتهم المُتقدّمين :

أبو بكر بن فورك : أحد كبار الأشاعرة المُتوفّى سنة ٤٠٣هـ أو بعدها .

وقد شرح كتاب العالم والمُتعلّم المنسوب للإمام أبي حنيفة ، وأطال في تقرير هذه القاعدة حتّى استغرقت منه أكثر من عشر لوحات[٤٢] بكلام فلسفي مُجرّد ، نذكر منه ما نقله عن المتن المنسوب للإمام وهو :

(قال المُتعلّم : أخبرني من أين ينبغي لنا أنْ نقول : إيماننا مثل إيمان الملائكة والرّسل وقد نعلم أنّهم كانوا أطوع لله منّا ؟ !

قال العالم : وقد نعلم أنّهم كانوا أطوع لله منّا ، وقد حدثنا أنّ الإيمان غير العمل ، فإيماننا مثل إيمانهم ؛ لأنّا صدّقنا بوحدانيّة الرّب وربوبيّته وقُدرته بما جاء من عنده بمثل ما أقرّت به الملائكة وصدّقت به الأنبياء والرّسل صلوات الله عليهم . فمن هاهُنا زعمنا أنّ إيماننا مثل إيمان الملائكة ؛ لأنّا آمنا بكُلّ شيء آمنت به الملائكة ممّا عاينته الملائكة من عجائب الله تعالى ولم نُعاينه).[٤٣]

---

(٤٢) ● اللوحات من ٦١-٧١ من الشّرح (مخطوط).

(٤٣) ● لوحة ٦١- ٦٢.

ثُمّ شرحه مُبيّنًا أنّ التّصديق جنس واحد لا يفضل بعضه بعضًا ، وعلّل ذلك بقوله :

« لأنّ تصديق القلب هو الإيمان ، فإذا اعتقد النّبي صِدْقَ الله في أخباره ، واعتقدنا صدقه في أخباره تعالى ، كان جنس اعتقادنا بصدقه جنس لاعتقاده بصدقه بلا تفاوت .»(٤٤)

ثُمّ أسهب في بيان أنّ فضل الأنبياء في الإيمان على سائر الخلق إنّما هو بالنّظر للعاقبة والثّبات ، فإيمان الأنبياء معصوم عن الرّدة والكُفر بخلاف غيرهم فاحتمال طروء ذلك عليهم قائم .

وأخيرًا أجاب عن إشكال وارد ، وهو إذا كان إيمان سائر البشر كإيمان الأنبياء ، فلماذا فضّل الله الأنبياء عليهم في الأجر والثّواب ؟ .

ونقل ما في المتن ثُمّ شرحه ، وهو :

« قال المُتعلّم : لحَسَنٌ ما فسّرت ، ولكن أخبرني : إنْ كان إيماننا مثل إيمان الرُسل ، أليس ثواب إيماننا مثل ثواب إيمانهم ؟ فلم فضّلهم علينا وقد استوينا في الإيمان في الدُّنيا واستوينا في ثواب الإيمان في الآخرة ؟ .

وإنْ كان ثواب إيماننا في الدُّنيا دون ثواب إيمانهم ، أليس هذا ظُلمًا إذا كان إيماننا مثل أيمانهم ، ولم يجعل لنا من الثّواب ما جعل لهم ؟ .

قال العالم : قد أعظمت المسألة ولكن نثبت في الفُتيا ؛ ألست تعلم أنّ إيماننا مثل إيمانهم لأنّا آمنّا بكُلّ شيء آمنت به الرُسل ، ولهُم بعد علينا الفضل في الثّواب على الإيمان وجميع العبادة ؛ لأنّ الله تعالى كما فضّلهم بالنّبوّة على النّاس كذلك فضّل صلواتهم وبيوتهم ومساكنهم وجميع أُمورهم على غيرها من الأشياء .

---

(٤٤) * لوحة٦٢- ٦٣.

ولم يظلمنا ربنا إذ لم يجعل لنا مثل ثوابهم ؛ ولكنّه كان إنّما يكون الظُّلم إذا أنقصنا حقّنا فأسخطنا ، فأمّا إذا زاد أولئك ولم يُنقصنا حقّنا وأعطانا حتّى أرضانا فإنّ ذلك ليس بظُلم) .[٤٥]

٢ - أبو المعالي الجُويني : كبير الأشعرية في عصره وشيخ أبي حامد الغزّالي .[٤٦]

يقول : « فإنْ قيل : فما قولكم في زيادة الإيمان ونُقصانه ؟ قُلنا : إذا حملنا على التّصديق فلا يفضل تصديق تصديقًا كما لا يفضل علم علمًا[٤٧] ، ومن حمله على الطّاعة سرًّا وعلنًا - وقد مال إليه القلانسي[٤٨] - فلا يبعد على ذلك إطلاق القول بأنّ الإيمان يزيد بالطّاعة وينقُص بالمعصية ، وهذا ممّا لا نؤثره .

فإن قيل : أصلكم يُلزمكم أنْ يكون إيمان مُنهمك في فسقه كإيمان النّبي ﷺ ؟ قُلنا : النّبي عليه الصّلاة والسّلام يفضُل من عداه باستمرار تصديقه وعصمة الله إيّاه من مُخامرة الشُّكوك واختلاج الرِّيب .

والتّصديق عرض[٤٩] لا يبقى ، وهو مُتوالٍ للنّبي عليه الصّلاة والسّلام ثابت لغيره في بعض الأوقات ، زائل عنه في أوقات الفترات[٥٠] ، فيثبت للنّبي ﷺ أعداد

---

(٤٥) • لوحة ٦٩.

(٤٦) • تُوفّي سنة ٤٨٧ هـ ، وقد ندم آخر عمره على الاشتغال بعلم الكلام ، وألّف النظامية الّتي صرّح فيها باعتقاد أهل السُّنّة والجماعة ، ولكنّه لم يفرّق بين تفويض المعنى وتفويض الكيفية في الصّفات ، فظنّ أنّ مذهبهم هو الأوّل .

(٤٧) • أي في الماهية المجرّدة ، أمّا في الآحاد والأعيان فالجويني وغيره يعترفون بأنّ إمام مذهبهم "الشّافعي" أعلم منهم ولأنّ النّاس لعلم من بعض .

(٤٨) • أبو العباس القلانسي أحد المتكلّمين المنتسبين للأشعري ، لكنّه موافق لأهل السُّنّة في الإيمان ، انظر : الإيمان لابن تيمية ص ١١٤.

(٤٩) • وهذا أثر آخر من آثار الفلسفة اليونانية .

(٥٠) • ويمثّلون لذلك بأوقات النّوم والإغماء والغفلة حيث يزول العرض بزعمهم .

من التصديق لا يثبت لغيره إلا بعضها، فيكون إيمانه بذلك أكثر.

فلو وُصِف الإيمان بالزيادة والنقصان وأُريد بذلك ما ذكرناه لكان مُستقيمًا فاعلموه).[٥١]

وهذه النصوص تُغني عمّا عداها، ومُجرّد الاطّلاع عليها كافٍ في تصور فسادها والحُكم بمُخالفتها لصحيح المنقول وصريح المعقول !.

وعلى مثل هذه الشبه الواهية اعتمد أتباعهم في الحُكم على من يُدخل العمل في الإيمان بأنّه موافق لمذهب الخوارج[٥٢]، ناسين أنّ هؤلاء موافقون موافقة تامة لرأي الفلاسفة !.

هذا وقد سبقت الإشارة إلى أنّ المنطق في ذاته لا يقتضي بالضرورة إخراج العمل من الإيمان أو القول بأنّه لا يزيد ولا ينقص، ونزيد هنا إيضاحًا فنقول: إنّ المرجئة لو تركوا مبحث التّعريف بالمرة، واكتفوا بما يذكره المناطقة في مبحث الأسماء – نسبة الاسم للمعنى – وهو قولهم: (إنّ الكُلّي ينقسم إلى قسمين:

القسم الأوّل: المتواطئ؛ وهو الّذي تستوي جميع أفراده في صدق الكُلّي عليها واشتراكها فيه، مثل إنسان ومثلث وشجرة ...

والقسم الثّاني: المشكك، وهو الّذي لم تساوِ أفراده في صدق الكُلّي عليها، وذلك بأنْ يكون المعنى المقصود من الكُلّي أولى في بعضها من البعض الآخر، أو أقدم منه، أو أشد، أو أقوى، وذلك مثل الضّوء فإنّه في الشّمس أقوى منه في المصباح ...).اهـ

---

(٥١) ● الإرشاد، ص ٣٩٩ - ٤٠٠.

(٥٢) ● كما ذكر ابن الهمام في المسايرة، حين قال: " إنّ ضم الطّاعة إلى التصديق هو قول الخوارج، ولذا كفّروا بالذّنب لانتفاء جزء الماهية ". انظر: المسايرة شرح المسايرة، ص ١٤، وتبعه الزبيدي.

أقول : لو فعلوا ذلك واعتبروا الإيمان من القسم الأخير لأراحوا واستراحوا ، لكن الَّذي حصل هو العكس ، فإنَّه لما فَطِن مُتأخروهم إلى هذا أخذوا يتعسّفون في تخريجه كي يوافق المذهب ، وخاضوا في «ماهية المشكك» ، فعاد الأمر إلى قضية الماهية الَّتي لم يستطيعوا التَّخلي عنها !! .

يقول صاحب « المسامرة بشرح المسايرة » :

(والحنفية ، ومعهم إمام الحرمين وغيره) وهم بعض الأشعرية (لا يمنعون الزيادة والنّقصان باعتبار جهات هي) أي تلك الجهات (غير نفس الذّات) أي ذات التّصديق (بل بتفاوته) أي بسبب تفاوت الإيمان باعتبار تلك الجهات (يتفاوت المؤمنون) عند الحنفية ومن وافقهم ، لا بسبب تفاوت ذات التّصديق .

(وروي عن أبي حنيفة رحمه الله أنه قال : إيماني كإيمان جبريل ، ولا أقول مثل إيمان جبريل ؛ لأنَّ المثلية تقتضي المُساواة في كُلّ الصّفات ، والتّشبيه لا يقتضيه) ؛ أي : لا يقتضي ما ذُكِر من المُساواة في كُلّ الصّفات ، بل يكفي لإطلاقه المساواة في بعضها !! .

فلا أحد يُسوِّى بين إيمان آحاد النّاس وإيمان الملائكة والأنبياء من كُلّ وجه (بل يتفاوت) إيمان آحاد النّاس وإيمان الملائكة والأنبياء ، غير أنَّ ذلك التّفاوت (هل هو بزيادة ونقص في نفس الذّات) أي ذات التّصديق والإذعان القائم بالقلب[٥٣] ، (أو) هو تفاوت لا بزيادة ونقص في نفس الذّات ، بل (بأمور زائدة عليها ؟ فمنعوا) يعني الحنفية وموافقيهم (الأوّل) ؛ وهو التّفاوت في نفس الذّات) .[٥٤]

أقول : هُنا أحسّ المؤلف بأنَّ الاعتراض سيرد على كلامه عن مدى ضرورة التّفريق ، ولِمَ لا يعتبر من قبيل المشكك ويلغي موضوع « النّوع » ؟ .

---

(٥٣) ● حتّى الإذعان عندهم محلّه القلب ، ولا يعنون به الامتثال والعمل .

(٥٤) ● ما نقلناه من كلام ابن فورك أوضح من هذا التّفلسف في الدّلالة على مذهبهم .

فقال : (فنحن - معشر الحنفية ومن وافقنا - نمنع ثبوت ماهية المشكك ونقول : إنّ الواقع على أشياء متفاوتة فيه يكون التفاوت عارضًا لها خارجًا عنها ، لا ماهية لها ولا جزء ماهية لامتناع اختلاف الماهية واختلاف جزئها !! .

و(لو سلّمنا ثبوت ماهية المشكك) ، فلا يلزم كون التفاوت في أفراده بالشدة؛ فقد يكون بالأولوية وبالتقدّم والتأخر !! (و) لو سلّمنا (أنّ ما به التفاوت) في أفراد المشكك (شدّة كشدّة البياض الكائن في الثلج بالنسبة إلى) البياض (الكائن في العاج) ... (مأخوذ في ماهية البياض بالنسبة إلى خصوص محل) كالثلج ، (لا نسلّم أنّ ماهية اليقين منه) أي من المشكك .

(ولو سلّمنا أنّ ماهية اليقين تتفاوت لا نسلم أنّه) يتفاوت (بمقوّمات الماهية) أي أجزائها ، (بل بغيرها) من الأمور الخارجة عنها العارضة لها كالإلف للتكرار ونحوه ...) .اهـ[٥٥]

وانظر معي إلى كلامهم الذي يُخرج العمل من الإيمان ، وينفي الزيادة والنقصان في الإيمان وإلى ما حرّره الحافظ في « فتح الباري » ١ / ٦١:

(فأمّا القول فالمراد به النطق بالشهادتين ، وأمّا العمل فالمراد به ما هو أعم من عمل القلب والجوارح ، ليدخل الاعتقاد والعبادات . ومُراد من أدخل ذلك في تعريف الإيمان ، ومن نفاه إنّما هو بالنظر إلى ما عند الله تعالى ، فالسلف قالوا : هو اعتقاد بالقلب ، ونُطق باللسان ، وعمل بالأركان . وأرادوا بذلك أنّ الأعمال شرط في كماله . ومن هُنا نشأ ثم القول بالزيادة والنقص كما سيأتي . والمُرجئة قالوا : هو اعتقاد ونُطق فقط . والكَرّامية قالوا : هو نُطق فقط . والمُعتزلة قالوا : هو العمل

(٥٥) « ص ١٨ - ١٩ ، ويُلاحظ أنّ الجملة الأخيرة المتعلّقة بتفاوت اليقين هي رد على من قال : إنّ الإيمان هو التصديق فقط ، ثمّ قال مع ذلك : إنّ اليقين يتفاوت ، كالنووي في شرح مسلم (١/ ١٤٦-١٤٨) ، وقد تنبه للملك المحشي الآخر " قاسم " انظر : ص ٢١٩.

والنُّطق والاعتقاد والفارق بينهم وبين السَّلف أنَّهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحَّته والسَّلف جعلوها شرطًا في كماله . وهذا كله كما قُلنا بالنَّظر إلى ما عند الله تعالى . أمَّا بالنَّظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط ، فمن أقرَّ أُجريت عليه الأحكام في الدُّنيا ولم يُحكم عليه بكفر إلَّا إنْ اقترن به فعل يدل على كُفره كالسُّجود للصَّنم ، فإنْ كان الفعل لا يدل على الكُفر كالفسق فمن أطلق عليه الإيمان فبالنَّظر إلى إقراره ، ومن نفي عنه الإيمان فبالنُّظر إلى كماله ، ومن أطلق عليه الكُفر فبالنَّظر إلى أنّه فعل فعل الكافر ، ومن نفاه عنه فبالنُّظر إلى حقيقته . وأثبت المُعتزلة الواسطة فقالوا : الفاسق لا مؤمن ولا كافر . وأمَّا المقام الثَّاني فذهب السَّلف إلى أنَّ الإيمان يزيد وينقص . وأنكر ذلك أكثر المُتكلِّمين وقالوا : متى قبل ذلك كان شكًّا . قال الشَّيخ مُحيي الدِّين : والأظهر المُختار أنَّ التَّصديق يزيد وينقص بكثرة النَّظر ووضوح الأدلَّة ، ولهذا كان إيمان الصِّدِّيق أقوى من إيمان غيره بحيث لا يعتريه الشُّبهة . ويؤيِّده أنَّ كُلَّ أحد يعلم أنَّ ما في قلبه يتفاضل ، حتَّى إنَّه يكون في بعض الأحيان الإيمان أعظم يقينًا وإخلاصًا وتوكُّلًا منه في بعضها ، وكذلك في التَّصديق والمعرفة بحسب ظُهور البراهين وكثرتها . وقد نقل مُحمَّد بن نصر المَرْوَزِي في كتابه « تعظيم قدر الصَّلاة » عن جماعة من الأئمَّة نحو ذلك ، وما نُقِل عن السَّلف صرَّح به عبد الرَّزاق في مُصنَّفه عن سُفيان الثَّوري ومالك بن أنس والأوزاعي وابن جريج ومعمر وغيرهم ، وهؤلاء فُقهاء الأمصار في عصرهم . وكذا نقله أبو القاسم اللالكائي في « كتاب السُّنَّة » عن الشَّافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي عبيد وغيرهم من الأئمَّة ، وروى بسنده الصَّحيح عن البُخاري قال : لقيت أكثر من ألف رجل من العُلماء بالأمصار فما رأيت أحدًا منهم يختلف في أنَّ الإيمان قول وعمل ، ويزيد وينقُص .

وأطنب ابن أبي حاتم واللالكائي في نقل ذلك بالأسانيد عن جمع كثير من الصَّحابة والتَّابعين وكل من يدور عليه الإجماع من الصَّحابة والتَّابعين . وحكاه

فضيل بن عياض ووكيع عن أهل السُّنَّة والجماعة، وقال الحاكم في مناقب الشَّافعي : حدثنا أبو العباس الأصم، أخبرنا الرَّبيع، قال : سمعت الشَّافعي يقول : الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص. وأخرجه أبو نعيم في ترجمة الشَّافعي من الحلية من وجه آخر عن الرَّبيع وزاد : يزيد بالطَّاعة وينقص بالمعصية) .اهـ(٥٦)

وإنَّما وقع للأشاعرة وغيرهم ما وقع من إخراج العمل من الإيمان ؛ لأنَّهم فصلوا كُل واحد من مُكوِّناته عن الآخر، وهذا خلاف ما كان عليه اعتقاد سلف هذه الأُمَّة، فالإيمان عندهم حقيقة مُركَّبة لا ينفك شيء منها عن الآخر .

فالمُرجئة قصروه على التَّصديق فقط، بينما الكَرَّامِيَّة قصروه على نُطق اللسان، وقصره الخوارج على الأعمال، فضلُّوا جميعًا ؛ لأنَّ الإيمان هو مُركَّب من مجموع هذه الأشياء الثلاثة مُجتمعة .

ومِمَّا مرَّ يتبين لنا أنَّ النَّاس اختلفوا في حقيقة الإيمان هل هو بسيط أم مُركَّب على أقوال .

قال أحمد بن حجر آل بوطامي في « العقائد السَّلفيَّة » ص ٢١٥:

(والخُلاصة أنَّ الخلاف في كون الإيمان مُركَّبًا أو بسيطًا يرجع إلى خمسة أقوال :

١ - مبني على كونه بسيطًا، كالتَّصديق وحده بالقلب، وهذا مذهب جهم ابن صفوان ومن وافقه من الأشاعرة وغيرهم، وعلى هذا يكون اليهود الَّذين عرفوا بقلوبهم رسالته مؤمنين، وكفى بذلك قُبحًا، قال تعالى : ﴿فَلَمَّا جَاءَهُم مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [سورة البقرة ٨٩] .

٢ - وهو القول فقط، وهذا قول الكرَّامية، وعلى قولهم فالمنافقون مؤمنون،

(٥٦) ● وكلام الحافظ - رحمه الله - وإن كان مُخالفًا لقول الأشاعرة في مسألة الإيمان إلَّا أنَّ فيه مؤاخذات ومُخالفات واضحات لمنهج أهل السُّنَّة في مبحث الإيمان نأتي عليها برمتها عند ذكر مُخالفات الحافظ في مبحث الإيمان من الفصل القادم - إن شاء الله - .

والله قد نفى عنهم الإيمان بقوله تعالى : ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة البقرة ٨] .

٣ - العمل وحده ، وقد نُسب لبعض المُعتزلة ، وهو واضح البُطلان .

٤ - مبني على كونه مُركبًا ، والقول والاعتقاد فقط ، وترد عليهم الآيات المُتقدّمة ، وهذا مذهب الحنفيّة .

٥ - قول واعتقاد وعمل ، وهذا مذهب السّلف والخوارج والمُعتزلة ، والخلاف بيننا وبينهم ، هل العمل شرط كمال ، أم شرط صحة ، أم لا ؟) .اهـ

ومع ذلك قال د . سفر بن عبد الرّحمن الحوالي - حفظه الله - في « منهج الأشاعرة في العقيدة » ص ١٥:

(الحافظ في الفتح قد نقد الأشاعرة باسمهم الصّريح وخالفهم فيما هو من خصائص منهجهم ، فمثلًا خالفهم في الإيمان ، وإنْ كان تقريره لمذهب السّلف فيه يحتاج لتحرير) .اهـ

قُلتُ : وسيأتي ذكرها في الفصل القادم إنْ شاء الله ، والّذي نذكر فيه مُخالفات الحافظ - رحمه الله - لأهل السُّنّة .

ومن المسائل الّتي خالفهم فيها أول واجب على العبد ، فالأشاعرة يقولون : إنّ الإنسان إذا بلغ سن التّكليف وجب عليه النّظر ثُمّ الإيمان ، واختلفوا في من مات قبل النّظر أو في أثنائه ، أيحكم له بالإسلام أم بالكُفر ؟ !

وأنكر الأشاعرة المعرفة الفطريّة ، ويقولون : إنّ من آمن بالله بغير طريق النّظر فإنّما هو مُقلّد ، وانقسموا فيه بين مُكفّر ومُكتفٍ بتعصيته .

قال عبد القاهر البغدادي في « أُصول الدّين » ص ٢٥٤:

(قال أصحابنا : كل من اعتقد أركان الدّين تقليدًا من غير معرفة بأدلّتها نظر فيه ، فإنْ اعتقد مع ذلك جواز ورود شُبهة عليها ، وقال : لا آمن من أنْ يرد عليها من

الشبه ما يفسدها فهذا غير مؤمن بالله ولا مُطيع له بل هو كافر . وإنْ اعتقد الحقّ ولم يعرف دليله ، واعتقد مع ذلك أنّه ليس في الشّبه ما يُفسد اعتقاده فهو الّذي اختلف فيه أصحابنا : فمنهم من قال هو مؤمن وحكم الإسلام له لازم وهو مُطيع لله تعالى باعتقاده وسائر طاعاته ، وإنْ كان عاصيًا بتركه النّظر والاستدلال المؤدّي إلى معرفة أدلّة قواعد الدّين .

وإن مات على ذلك رجونا له الشّفاعة وغُفران معصيته برحمة الله ، وإنْ عوقب على معصيته لم يكُن عذابًا مؤبّدًا وصارت عاقبة أمره الجنّة بحمد الله ومنّه) .اهـ

قال الحافظ دافعًا كلامهم كما في « فتح الباري » ١٣ / ٣٦١:

(وقد تمسّك به - يعني : حديث بعثة مُعاذ إلى أهل اليمن - من قال : أوّل واجب المعرفة كإمام الحرمين واستدلّ بأنّه لا يتأتّى الإتيان بشيء من المأمورات على قصد الامتثال ، ولا الانكفاف عن شيء من المنهيّات على قصد الانزجار إلّا بعد معرفة الآمر والنّاهي ، واعترض عليه بأنّ المعرفة لا تتأتّى إلّا بالنّظر والاستدلال ، وهو مُقدّمة الواجب ، فيجب فيكون أول واجب النّظر ، وذهب إلى هذا طائفة كابن فورك ، وتُعُقّب بأنّ النّظر ذو أجزاء يترتّب بعضها على بعض ، فيكون أوّل واجب جزء من النّظر ، وهو محكي عن القاضي أبي بكر بن الطّيّب ، وعن الأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني : أوّل واجب القصد إلى النّظر ، وجمع بعضهم بين هذه الأقوال بأنّ من قال : أوّل واجب المعرفة . أراد طلبًا وتكليفًا ، ومن قال : النّظر أو القصد . أراد امتثالًا ؛ لأنه يسلم أنّه وسيلة إلى تحصيل المعرفة ، فيدل ذلك على سبق وجوب المعرفة ، وقد ذكرت في « كتاب الإيمان » من أعرض عن هذا من أصله وتمسّك بقوله تعالى : ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [سورة الروم ٣٠] . وحديث : « كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ »[٥٧] ؛

---

(٥٧) • مُتفق عليه . من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

فإنَّ ظاهر الآية والحديث أنَّ المعرفة حاصلة بأصل الفطرة، وأنَّ الخروج عن ذلك يطرأ على الشخص؛ لقوله ﷺ: «فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ». وقد وافق أبو جعفر السمناني - وهو من رءوس الأشاعرة على هذا، وقال: إنَّ هذه المسألة بقيت في مقالة الأشعري من مسائل المعتزلة؛ وتفرّع عليها أنَّ الواجب على كُلِّ أحد معرفة الله بالأدلَّة الدَّالة عليه، وأنّه لا يكفي التَّقليد في ذلك. انتهى).اهـ

كما خالفهم في أصل قولهم في «القدر» ألا، وهي: «نظرية الكسب» الَّتي تعرضنا لها في نقد أُصول الأشاعرة الَّتي خالفوا فيها أصل أهل السُّنَّة، والَّتي هي من طوامّهم حيث إنَّهم اختلفوا في تفسيرها وتضاربوا فيها، كما مرَّ بنا آنفًا.

قال الحافظ في «فتح الباري» فتح ١/ ١٤٥:

(والقدر مصدر، تقول: قدَرتُ الشَّيء - بتخفيف الدَّال وفتحها - أقدِره - بالكسر والفتح - قَدرًا وقَدَرًا، إذا أحطت بمقداره. والمُراد أنَّ الله تعالى علم مقادير الأشياء وأزمانها قبل إيجادها، ثُمَّ أوجد ما سبق في علمه أنّه يوجد، فكُلُّ مُحدَث صادر عن علمه وقدرته وإرادته، هذا هو المعلوم من الدِّين بالبراهين القطعيَّة، وعليه كان السَّلف من الصَّحابة وخيار التَّابعين، إلى أنْ حدثت بدعة القدر في أواخر زمن الصَّحابة).اهـ

* * *

- أخرجه البخاري في صحيحه: (كتاب الجنائز / باب: إذا أسلم الصَّبي فمات هل يُصلَّى عليه، وهل يُعرض على الصَّبي الإسلام / ح ١٣٥٨).
(كتاب الجنائز / باب: ما قيل في أولاد المُشركين / ح ١٣٨٥).
ومُسلم في صحيحه: (كتاب القدر / باب: معنى "كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ"، وحُكم موت أطفال الكُفَّار وأطفال المُسلمين / ح ٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٥).

الفصل الثَّاني
المسائل الَّتي خالف فيها الحافظ ابن حجر أهل السُّنَّة

خالف الحافظ أهل السُّنَّة في بعض مسائل الاعتقاد، كما خالف الأشاعرة في كثير منها، وها أنا ذا أسرد إليك أغلبها بحسب الاستطاعة من باب التَّبيين لا التَّنقيص، فقدر الحافظ معلوم ومكانته في القلوب والألباب لا تفتقر إلى بيان، وأخطاؤه تزول بجانب صوابه، فالنَّاس عيال على كُتب الحافظ، ولا يُناطح في مثله عالم مُتفقِّه في دين ربِّ العالمين. فضلًا عن طويلب علم مثلي.

مسائل الإيمان

* المسألة الأولى:

قال الحافظ في «فتح الباري» ٨ / ٣٣٦ ح ٤٦٧٠: (كتاب التَّفسير / سورة براءة / باب: ١٢)، لمَّا تكلَّم على قوله تعالى: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [سُورة التوبة ٨٠]. نقل كلامًا لابن بطَّال، ثُمَّ قال: (وتعقبه ابن المنير بأنَّ الإيمان لا يتبعَّض.). اهـ.

قال الحافظ بعده: وهو كما قال).

وهذا الكلام مُتعقَّب، وعلى خلاف منهج السَّلف، بل هو الأصل الَّذي تشعَّبت منه أقوال أهل البدع في مبحث الإيمان.

قال شيخ الإسلام في «مجموع الفتاوى» ٧ / ٢٢٣:

(وأمَّا قول القائل: إنَّ الإيمان إذا ذهب بعضه ذهب كله، فهذا ممنوع، وهذا هو الأصل الَّذي تفرَّعت عنه البدع في الإيمان فإنَّهم ظنُّوا أنَّه متى ذهب بعضه ذهب كله لم يبق منه شيء، ثُمَّ قالت الخوارج والمُعتزلة: هو مجموع ما أمر الله به ورسوله، وهو الإيمان المُطلق كما قاله أهل الحديث؛ قالوا: فإذا ذهب شيء منه لم يبق مع صاحبه من الإيمان شيء فيُخلَّد في النَّار، وقالت المرجئة على اختلاف

قولهم : لا تُذهب الكبائر وترك الواجبات الظّاهرة شيئًا من الإيمان إذ لو ذهب شيء منه لم يبق منه شيء فيكون شيئًا واحدًا يستوي فيه البر والفاجر ، ونُصوص الرّسول وأصحابه تدل على ذهاب بعضه وبقاء بعضه ؛ كقوله : « يخرج من النّار من كان في قلبه مثقال ذرّة من إيمان » .

ولهذا كان « أهل السُّنّة والحديث » على أنّه يتفاضل ، وجمهورهم يقولون : يزيد وينقص ، ومنهم من يقول : يزيد ولا ينقص ، كما روي عن مالك في إحدى الرّوايتين ، ومنهم من يقول : يتفاضل ، كعبد الله بن المُبارك ، وقد ثبت لفظ الزّيادة والنّقصان منه عن الصّحابة ، ولم يُعرف فيه مُخالف من الصّحابة) .اهـ

● المسألة الثّانية :

قال الحافظ - رحمه الله - « فتح الباري » ١ / ٦١:

(فأمّا القول فالمُراد به النّطق بالشّهادتين ، وأمّا العمل فالمُراد به ما هو أعم من عمل القلب والجوارح ، ليدخل الاعتقاد والعبادات . ومُراد من أدخل ذلك في تعريف الإيمان ومن نفاه إنّما هو بالنّظر إلى ما عند الله تعالى ، فالسّلف قالوا : هو اعتقاد بالقلب ، ونُطق باللسان ، وعمل بالأركان ، وأرادوا بذلك أنّ الأعمال شرط في كماله . ومن هُنا نشأ ثم القول بالزّيادة والنّقص كما سيأتي . والمُرجئة قالوا : هو اعتقاد ونُطق فقط . والكَرّامِيّة قالوا : هو نُطق فقط . والمُعتزلة قالوا : هو العمل والنّطق والاعتقاد والفارق بينهم وبين السّلف أنّهم جعلوا الأعمال شرطًا في صحّته والسّلف جعلوها شرطًا في كماله . وهذا كله كما قُلنا بالنّظر إلى ما عند الله تعالى . أمّا بالنّظر إلى ما عندنا فالإيمان هو الإقرار فقط ، فمن أقرّ أُجريت عليه الأحكام في الدّنيا ولم يُحكم عليه بكُفر إلّا إن اقترن به فعل يدل على كُفره كالسّجود للصّنم ، فإنْ كان الفعل لا يدل على الكُفر كالفسق فمن أطلق عليه الإيمان فبالنّظر إلى إقراره ، ومن نفي عنه الإيمان فبالنّظر إلى كماله ، ومن أطلق عليه الكُفر فبالنّظر إلى

أنه فعل فعل الكافر ، ومن نفاه عنه فبالنظر إلى حقيقته . وأثبتت المعتزلة الواسطة فقالوا : الفاسق لا مؤمن ولا كافر) .اهـ

قال د . سفر بن عبد الرحمن الحوالي في « ظاهرة الإرجاء » ١ / ٢٢٩ :

(فقارئ كلامه يفهم منه التناقض بين تعريفي السلف في موضوع العمل ، فإنه في التعريف الأول : « قول وعمل » يعتبر ركنًا ، في حين أنه حسب التعريف الأخير : « اعتقاد وقول وعمل » ليس إلا شرط كمال فقط .

ويفهم منه - كذلك - أن الفرق بين المرجئة والسلف أن السلف زادوا على تعريف المرجئة « العمل » وجعلوه شرط كمال ، وعليه فمن ترك العمل بالكلية فهو عند المرجئة مؤمن كامل الإيمان ، وعند السلف مؤمن تارك لشرط الكمال فحسب .

ويمكن أن نفهم منه أيضًا أن تعريف المرجئة والمعتزلة أوجه من تعريف السلف ؛ لأن المرجئة عرفوه بركنين و المعتزلة بثلاثة والسلف عرفوه - حسب فهمه - بركنين وشرط كمال ، والتعريفات إنما تذكر الأركان لا الشروط ، فضلًا عن شروط الكمال .

والأهم من هذا ما سبقت الإشارة إليه من توهم انفصال هذه الأجزاء الثلاثة ، بحيث يتحقق الركنان : القول و الاعتقاد مع انتفاء العمل بالكلية ولا يزيد صاحبه عن كونه ناقص الإيمان ، مع أن السلف نصوا على أن تارك العمل بالكلية تارك لركن الإيمان ؛ لأن انتفاء عمل الجوارح بالكلية لا يكون إلا مع انتفاء عمل القلب أيضًا ، فلا يصح أن نقول : إنه حقق اعتقاد القلب وترك عمل الجوارح) .اهـ

* المسألة الثالثة :

قال الحافظ في الفتح ١/ ١٦٤ :

« وأما الإيمان بمعنى التصديق فلا يحتاج إلى نية كسائر أعمال القلوب - من

خشية الله وعظمته ومحبته والتقرّب إليه - لأنها مُتميّزة لله تعالى فلا تحتاج لنيّة تُميّزها ..) . اهـ .

هذا القول مُتعقّب ؛ إذ هو قول الأشاعرة . لأنّ الإيمان في اللغة ليس مُجرّد التّصديق ؛ بل هو التّصديق وزيادة الإقرار ، فهو لغة مُشتق من الأمن . وقد نبّه على هذا أبو العباس ابنُ تيمية في كتابه « الإيمان الكبير » ٧ /٢٨٩ - ٢٩٣ ضمن « مجموع الفتاوى » أمّا في الشّرع فالإيمان ؛ الاعتقاد بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالجوارح والأركان .

مسائل القُرآن

قال الحافظ في « فتح الباري » ٨ / ٣٨٣: (كتاب تفسير القُرآن / سورة الحجر)

لمّا ذكر الكلام على ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [سورة القيامة ١] . فقيل : إنّها زائدة . (وتعقب بأنها لا تُزاد في أثناء الكلام . وأُجيب بأنّ القُرآن كله كالكلام الواحد) .اهـ

قال العلّامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في فتوى صادرة عن « رئاسة إدارات البحوث العلميّة والإفتاء والدّعوة والإرشاد ، مكتب الرّئيس » بتاريخ ٢٧ / ٦ / ١٤١٠، برقم: ٩٥٢ / خ ، تعليقًا على هذا :

(لا أعلم بأسًا في مثل هذا الكلام من جهة أنّ القُرآن كله كلام الله ، وكله مُحترمٌ ومُعظّم ، وكله يُفسّر بعضه بعضًا ، ويدل بعضه على بعض ، ولكن ليس هذا الجواب بسديد ، والصّواب أنّها تزيد المعنى ، ولو كان ذلك في أوّل الكلام ، كما في قوله : في آخر سُورة الحديد : ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ [سُورة الحديد ٢٩] الآية ، وقوله تعالى : ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [سُورة الأنعام ١٥١] . وهكذا قوله : ﴿لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [سُورة القيامة ١] .

و : ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ﴾ [سورة البلد ١] . المراد بذلك في هاتين الآيتين ، وأمثالهما ، نفي ما يقوله المشركون من التعلّق على غير الله ، والتقرّب إلى آلهتهم بأنواع العبادة ، ليشفعوا لهم عند الله ، وإنكارهم المعاد ، ثُمّ أثبت بعد ذلك إقسامه سبحانه بما أقسم به من يوم القيامة ، والنفس اللوامة ، في السورة الأولى ، وبالبلد الأمين ، وما بعده ، في السورة الثّانية ؛ على ما ذكره سُبحانه بعد ذلك في السورتين . ويجوز أنْ يقال : إنّ هذا الحرف جيء به للافتتاح - لا لنفي شيء - كما في الحروف المقطّعة في أوّل السور ، نحو : الم ، و : الر ، و : حم ، وأشباه ذلك . وهذا هو معنى ما ذكره الإمام ابن جرير الطّبري والحافظ ابن كثير) .اهـ

* * *

مسائل التَّوحيد

مسائل توحيد الألوهيَّة

١ - التبرُّك :

يرى الحافظ - رحمه الله - جواز التبرك بآثار الصَّالحين .

● قال في « فتح الباري » ١/٥٢٢ (كتاب الصَّلاة / باب ٤٦ / ح ٤٢٥) :

(ويُستفاد منه أنَّ من دُعي من الصَّالحين ليتبرَّك به أنَّه يُجيب ...... وفيه اجتماع أهل المحلَّة على الإمام أو العالم إذا ورد منزل بعضهم ليستفيدوا منه ويتبرَّكوا به) .اهـ

قال العلَّامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في تعليقه على هذا الموضع من « فتح الباري » :

(هذا فيه نظر . والصَّواب أنَّ مثل هذا خاص بالنَّبي ﷺ ؛ لِمَا جعل الله فيه من البركة ، وغيره لا يُقاس عليه ، لِمَا بينهُما من الفرق العظيم . ولأنَّ فتح هذا الباب قد يُفضي إلى الغُلو والشِّرك ، كما قد وقع من بعض النَّاس ، نسأل الله العافية) .اهـ

● وقال في « فتح الباري » ٣ / ١١٥ (كتاب الجنائز / الباب الثَّالث) :

(وفي هذه الأحاديث جواز تقبيل الميِّت تعظيمًا وتبرُّكًا) .اهـ

● وقال في « فتح الباري » ٣ / ١٢٩ - ١٣٠ : (كتاب الجنائز / باب : ٨ / ح ١٢٣٥) :

(وهو أصل في التبرُّك بآثار الصَّالحين) .اهـ

● وقال في « فتح الباري » ٣ / ١٣٩ : (كتاب الجنائز / باب ٢٢)

● وقال أيضًا في ٣ / ١٤٤ : (كتاب الجنائز / باب : ٢١ / ح ١٢٧٧) :

(وفيه التبرُّك بآثار الصَّالحين) .اهـ

* وقال في « فتح الباري » ٦ / ٦٠٠: (كتاب المناقب / باب : ٢٥ علامات النّبوّة / ح ٣٠٠٥) :

(وفيه التّبرك بطعام الأولياء والصّلحاء ، وفيه عرض الطّعام الّذي تظهر فيه البركة على الكبار وقبولهم ذلك) .اهـ

فوائد حول مبحث التّبرك :

- معنى التّبرّك :

تبرّك : تفعّل ، من البركة ، والبركة : الزّيادة والنّماء .

وفي حديث أم سُليم : فحنّكه وبرّك عليه .

وقال ابن عبّاس : معنى البركة الكثرة في كُلّ خير .

- طلب البركة لا يخلو من أمرين :

أ - أنْ يكون التّبرك بشيء شرعي معلوم .

مثل : القرآن .

قال تعالى : ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ﴾ [سورة ص ٢٩] .

فمن بركته : أنّ من أخذ به حصل له الفتح ، فأنقذ الله بذلك أُممًا كثيرة من الشّرك .

ومن بركته : أنّ الحرف الواحد بعشر حسنات ، وهذا يوفّر للإنسان الوقت والجهد .

ومن بركته أنّه شفاء للنّاس ، وهُدى ورحمة ، ويكون شفيعًا للنّاس يوم القيامة .

ب - أنْ يكون بأمر حسّي :

مثل : التّعلّم ، والدّعاء ، وصلاة الجماعة ، والصّدقة ، والصّوم ، والحج ونحو ذلك .

قال الله تعالى : ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [سورة المجادلة ١١] .

وقال رسول الله ﷺ : « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا ، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ وَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلَاةَ » . مُتفقٌ عليه (٥٨)

وقال رسول الله ﷺ : « مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ ، وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ » . مُتفقٌ عليه (٥٩)

- وقد تكون الهيئات سبب البركة :

قال رسول الله ﷺ : « اجْتَمِعُوا عَلَى طَعَامِكُمْ ، وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ يُبَارَكْ لَكُمْ فِيهِ » . أخرجه أبو داود وأحمد .(٦٠)

---

(٥٨) ● أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب الصّلاة / باب : الصّلاة في مسجد السّوق / ح ٤٧٧) .
وفي : (كتاب الأذان / باب : فضل صلاة الجماعة / ح ٦٤٧) .
ومسلم في صحيحه : (كتاب المساجد ومواضع الصّلاة / باب : فضل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد في التخلف عنها / ح ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩) .

(٥٩) ● من حديث أبي هريرة .
أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب الزّكاة / باب : الصّدقة من كسب الطيّب لقوله : ﴿ وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ۝ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [سورة البقرة ٢٧٦ - ٢٧٧] / ح ١٤١٠) .
وفي : (كتاب التوحيد / باب : قول الله تعالى : ﴿ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ ﴾ [سورة المعارج ٤] . وقوله جلّ ذكره : ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾ [سورة فاطر ١٠] / ح ٧٤٣٠) .
ومسلم في صحيحه : (كتاب الزّكاة / باب : قبول الصّدقة من الكسب الطيّب وتربيتها / ح ٦٣، ٦٤ .

(٦٠) ● حسن ، من حديث وحشي بن حرب .

- وقد تكون بعض الأمكنة أبرك من بعض :

قال رسول الله ﷺ : « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » . مُتَّفقٌ عليه .(٦١)

- وقد تكون بعض الأزمنة أبرك من بعض :

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الأَيَّامِ الْعَشْرِ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ . أخرجه البُخاري .(٦٢)

وقد يكون بعض الأشخاص أبرك من بعض :

قال أُسيد بن حضير رضي الله عنه : ما هذه بأوّل برككم يا آل أبي بكر .

وهذا الباب من أعظم الأبواب الّتي وقع فيها التّبرّك الممنوع ، فإنّ الله قد يُجري على أيدي بعض النّاس من أُمور الخير مالا يُجريه على يد الآخرين ، إلّا أنّ هُناك بركات موهومة باطلة مثل ما يزعمه الدّجّالون : أنّ فُلانًا الميّت - الّذي يزعمون أنّه ولي - أنزل عليكم من بركاته ، وما أشبه ذلك ، فهذه البركات باطلة ،

- أخرجه أبو داود في سُننه : (كتاب الأطعمة / باب : في الاجتماع على الطّعام / ح ٣٧٦٥) .
وأحمد في المُسند : (٣ / ٥٠١) .
وحسّنه الألباني - رحمه الله - في : " صحيح الجامع " برقم : ١٤٢ .

(٦١) ● من حديث أبي هُريرة .
أخرجه البُخاري في صحيحه : (كتاب فضل الصّلاة في مسجد مكّة والمدينة / ح ١١٩٠) .
ومُسلم في صحيحه : (كتاب الحج / باب : فضل الصّلاة بمسجدي مكّة والمدينة / ح ٥٠٥ ، ٥٠٦ ، ٥٠٧ ، ٥٠٨) .

(٦٢) ● في صحيحه : (كتاب العيدين / باب : فضل العمل في أيام التّشريق / ح ٩٦٩) .

لا أثر لها، وقد يكون للشيطان أثر في هذا الأمر بحيث يخدم الشيطان هذا الشيخ فيكون في ذلك فتنة .

أمّا كيفيّة معرفة هل هذه البركات مشروعة أو ممنوعة، فيعرف بحال الشّخص صاحب الكرامة؛ فإنْ كان من أولياء الله المتّقين المتّبعين للكتاب والسّنّة، المبتعدين عن أمور الشّعوذة والبدع، فإنّ الله قد يجعل على يديه الخير والبركة مالا يحصل لغيره .

وأمّا إنْ كان هديه وسمته مُخالفًا للكتاب والسّنّة، أو كان داعية ضلال فإنّ بركته قد تضعها الشّياطين، مُساعدة له على باطله، وفتنة لضعاف الإيمان .

- وقد تكون بعض الأطعمة أبرك من بعض :

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قال رسول الله ﷺ : « كُلُوا الزَّيْتَ، وَادَّهِنُوا بِهِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ » .

أخرجه التّرمذي .(٦٣)

- يعني : زيت الزّيتون - .

وخلاصة ما فات أنّه يجوز أنْ يُتبرك بشيء نصّ الشّارع على جواز التّبرك به، بشرط أنْ يكون حسيًا، وعلى الوصف الّذي نصّ الشّارع عليه، فإذا خالف الشّيء المُتبرك به شيئًا من ذلك عُدّ من باب التّبرك البدعي .

ومن صور التّبرك البدعي تخصيص غار حِراء بالصّلاة، وكذلك الذّهاب إلى طور سيناء حيث كلّم موسى ربّه للصّلاة أو الدّعاء .

فهذه الأماكن على الرّغم من تشريفها بنزول الوحي فيها إلاّ أنّها لم يُنص على

---

(٦٣) • صحيح .
أخرجه الترمذي في سُننه : (كتاب الأطعمة / باب : ما جاء في أكل الزيت / ح ١٨٥١) .
وصحّحه العلاّمة الألباني - رحمه الله - في " صحيح الجامع " برقم : ٤٤٩٨.

أنّ العبادة فيها تفوق غيرها بل هي كغيرها من الأماكن.

ومن التبرّك البدعي تخصيص أيّام بالتعظيم، كالاحتفال بالمولد النّبوي، وليلة الإسراء والمعراج، وهي كغيرها من الأيّام لم يُنص على كونها أعظم من غيرها، ولم يُنصّ على أنّ العبادة فيها تفوق غيرها من الأيام.

ومن التبرك البدعي: التبرك بذوات الصالحين وآثارهم، فلم يُؤثر عن أحدٍ من الصّحابة أنّه تبرّك بعد عصر النّبي بأبي بكر، ولا بعمر، ولا بعثمان، ولا بعلي، ولا بأحدٍ من العشرة المُبشّرين بالجنّة. وإنّما كانوا يتبرّكون بوضوء النّبي ﷺ، وبنخامته، وعرقه، وشعره، وريقه، وملابسه، وهذا خاص بالنّبي ﷺ لورود النّص بذلك.

ولا يجوز أنْ يُقاس غير النّبي عليه في هذا الباب ولو كان من الخُلفاء الرّاشدين، أو من العشرة المُبشّرين بالجنّة، فضلًا عن غيرهم من الصّالحين. وإنّما التبرك الشّرعي في هذه الجزئيّة ألا وهي المتعلّقة بالأشخاص يُشترط فيها شرطان:

أ - أن يكون بدعاء الصّالح لا بذاته ولا بمتعلّقاته.

ب - أنْ يكون بحي، ولا يصلح أنْ يكون بميِّت أبدًا.

قال العلّامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في «تحفة الإخوان» ص ٣٤ س ٥:

(لا يجوز التبرك بأحد غير النّبي ﷺ لا بوضوئه، ولا بشعره، ولا بعرقه، ولا بشيءٍ من جسده؛ بل هذا كله خاص بالنّبي ﷺ. لما جعل الله في جسده وما مسّه من الخير والبركة.

ولهذا لم يتبرّك الصّحابة رضي الله عنهم بأحد منهم، لا في حياته ولا بعد وفاته ﷺ، لا مع الخُلفاء الرّاشدين ولا مع غيرهم، فدلّ ذلك على أنّهم قد عرفوا أنّ ذلك خاص بالنّبي ﷺ، دون غيره؛ ولأنّ ذلك وسيلة إلى الشّرك وعبادة غير الله سبحانه).اهـ

٢ - التوسُّل:

وقال في « فتح الباري » ٢ / ٤٩٥ (الاستسقاء / باب ٣):

(... وجاء رجل أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، أتيناك وما لنا بعير يئطُّ ولا صبي يغط؛ ثُمَّ أنشده شعرًا يقول فيه:

وليس لنا إلَّا إليك فرارنا وأين فرار النَّاس إلَّا إلى الرُّسُل

وذكر بعد ذلك بأسطر:

(... أصاب النَّاس قحط في زمن عُمر، فجاء رجل إلى قبر النَّبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، استسق لأُمَّتك فإنَّهم قد هلكوا ....) .اهـ

قال العلَّامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في التَّعليق على هذا الموضع من « فتح الباري »:

(هذا الأثر - على فرض صحّته كما قال الشَّارح - ليس بحُجَّة على جواز الاستسقاء بالنَّبي ﷺ بعد وفاته؛ لأنَّ السَّائل مجهول؛ ولأنَّ عمل الصَّحابة رضي الله عنهم على خلافه، وهُم أعلم النَّاس بالشَّرع، ولم يأت أحدٌ منهُم إلى قبره يسأله السّقيا، ولا غيرها! بل عدل عُمر عنه لمَّا وقع الجدب إلى الاستسقاء بالعباس، ولم يُنكر ذلك عليه أحد من الصَّحابة، فعُلِمَ أنَّ ذلك هو الحق، وأنَّ ما فعله هذا الرَّجل مُنكر ووسيلة إلى الشرك؛ بل قد جعله بعض أهل العلم من أنواع الشِّرك. وأمَّا تسمية السَّائل في رواية سيف المذكورة: « بلال بن الحارث »، ففي صحَّة ذلك نظر، ولم يذكر الشَّارح سند سيف في ذلك، وعلى صحَّته عنه لا حُجَّة فيه، لأنَّ عمل كبار الصَّحابة يُخالفه، وهُم أعلم بالرَّسول ﷺ وشريعته من غيرهم. والله أعلم) .اهـ

قلت: وقد حرَّر العلَّامة الألباني - رحمه الله - بما لا يدع مجالًا للشَّك ضعف هذا الأثر سندًا ومتنًا حيث قال في « التَّوسل » ص ١٣٠:

(وبعد أنْ فرغنا من إيراد الأحاديث الضّعيفة في التّوسّل وتحقيق القول فيها يحسُن بنا أنْ نُورد أثرًا كثيرًا ما يُورده المُجيزون لهذا التّوسل المُبتدع لنبيّن حاله من صحّة أو ضعف وهل له علاقة بما نحن فيه أم لا؟ ، فأقول : قال الحافظ في « الفتح » ٢ / ٣٩٧ ما نصّه : (وروى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السّمان عن مالك الدّار - وكان خازن عُمر - قال : أصاب النّاس قحط في زمن عُمر فجاء رجل إلى قبر النّبي ﷺ فقال : يا رسول الله استسق لأُمّتك فإنّهم قد هلكوا فأتي الرّجل في المنام فقيل له : ائت عمر ... الحديث . وقد روى سَيْف في « الفتوح » أنّ الّذي رأى المنام المذكور هو بلال بن الحارث المُزني أحد الصّحابة) .

قُلتُ : والجواب من وجوه :

الأوّل : عدم التّسليم بصحّة هذه القصّة لأنّ مالك الدّار غير معروف العدالة والضّبط وهذان شرطان أساسيّان في كُلّ سند صحيح كما تقرّر في علم المُصطلح ، وقد أورده ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٤ / ١ - ٢١٣ ولم يذكر راويًا عنه غير أبي صالح هذا ، ففيه إشعار بأنّه مجهول ويؤيّده أنّ ابن أبي حاتم نفسه - مع سعة حفظه واطلاعه - لم يحك فيه توثيقًا فبقي على الجهالة[٦٤]

---

(٦٤) ● قال أبو الحسن مُصطفى بن إسماعيل في " إتحاف النّبيل " ص ١٥٥ س ١٣٦:
(فإذا ذكر - يعني ابن أبي حاتم - الرّجل وذكر تلامذته وشيوخه ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا فهو قد بيّض له عسى أنْ يقف على كلام فيه فيلحقه به ، كما نصّ على ذلك في المقدّمة ، وقد فهم بعض المشايخ المُعاصرين أنّ سكوت ابن أبي حاتم عليه يكون توثيقًا ن ولكن ردّ عليه عدّاب محمود حمش في رسالته : " الرّواة المسكوت عنهم " وبيّن أنّ المسكوت عليه عند ابن أبي حاتم أو في كتاب " الجرح والتّعديل ليس معناه أنّه ثقة عنده .
فالصّواب أنْ نقول : أورده ابن أبي حاتم في كتاب " الجرح والتّعديل " ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا ثُمّ ننظر إلى عدد الرّواة عنه ؛ فإنْ كانوا عددًا ترتفع بهم الجهالة رفعنا جهالة العين إلى جهالة الحال ، وإلّا بقي على جهالة العين ، وإنْ لم ترتفع عن جهالة العين فلا يلزم منه توثيق ، ويبقى على -

ولا يُنافي هذا قول الحافظ (... بإسناد صحيح من رواية أبي صالح السمّان ...) لأننا نقول : إنّه ليس نصًّا في تصحيح جميع السّند بل إلى أبي صالح فقط ولولا ذلك لما ابتدأ هو الإسناد من عند أبي صالح ولقال رأسًا : (عن مالك الدّار ... وإسناده صحيح) ولكنّه تعمّد ذلك ليلفت النّظر إلى أنّ هاهُنا شيئًا ينبغي النّظر فيه والعُلماء إنّما يفعلون ذلك لأسباب منها : أنّهم قد لا يحضرهم ترجمة بعض الرُّواة فلا يستجيزون لأنفسهم حذف السّند كله لما فيه من إيهام صحّته لا سيما عند الاستدلال به بل يوردون منه ما فيه موضع للنّظر فيه وهذا هو الّذي صنعه الحافظ - رحمه الله - هُنا وكأنّه يُشير إلى تفرّد أبي صالح السّمأن عن مالك الدّار كما سبق نقله عن ابن أبي حاتم وهو يُحيل بذلك إلى وجوب التّثبت من حال مالك هذا أو يشير إلى جهالته . والله أعلم

وهذا علم دقيق لا يعرفه إلّا من مارس هذه الصّناعة ويُؤيّد ما ذهبت إليه أنّ الحافظ المُنذري أورد في « التّرغيب » ٣ / ٤١ - ٤٢ قصّة أُخرى من رواية مالك الدّار عن عُمر ثُمّ قال : « رواه الطّبراني في الكبير ورواته إلى مالك الدّار ثقات مشهورون ومالك الدّار لا أعرفه . وكذا قال الهيثمي في « مجمع الزّوائد » ٣/ ١٢٥.

وقد غفل عن هذا التّحقيق صاحب كتاب « التّوصّل » ص ٢٤١ فاغتر بظاهر كلام الحافظ وصرّح بأنّ الحديث صحيح وتخلّص منه بقوله : « فليس فيه سوى : جاء رجل .. » واعتمد على أنّ الرّواية الّتي فيها تسمية الرّجل بـ : بلال بن الحارث فيها سَيْف وقد عرفت حاله .

وهذا لا فائدة كبرى فيه بل الأثر ضعيف من أصله لجهالة مالك الدّار كما بيّناه .

= جهالة الحال حتّى يذكر فيه توثيق أو تصريح من أهل العلم بحاله توثيقًا أو تجريحًا) .اهـ

الثّاني : أنّها مُخالفة لما ثبت في الشّرع من استحباب إقامة صلاة الاستسقاء لاستنزال الغيث من السّماء كما ورد ذلك في أحاديث كثيرة وأخذ به جماهير الأئمّة بل هي مُخالفة لما أفادته الآية من الدّعاء والاستغفار وهي قوله تعالى في سُورة نوح : ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا﴾ [سُورة نوح : ١٠ - ١١] . وهذا ما فعله عُمر بن الخطاب حين استسقى وتوسّل بدُعاء العبّاس كما سبق بيانه ، وهكذا كانت عادة السّلف الصّالح كُلّما أصابهم القحط أنْ يُصلّوا ويدعوا ولم يُنقل عن أحد منهم مُطلقًا أنّه التجأ إلى قبر النّبي ﷺ وطلب منه الدُّعاء للسُّقيا ولو كان ذلك مشروعًا لفعلوه ولو مرّة واحدة فإذا لم يفعلوه دلَّ ذلك على عدم مشروعيّة ما جاء في القصّة .

الثّالث : هب أنّ القصّة صحيحة فلا حُجّة فيها لأنّ مدارها على رجل لم يُسم فهو مجهول أيضًا وتسميته بلالاً في رواية سَيف لا يُساوي شيئًا لأنّ سَيفًا هذا - وهو ابن عمر التّميمي - مُتّفق على ضعفه عند المُحدّثين بل قال ابن حبّان فيه : « يروي الموضوعات عن الأثبات وقالوا : إنّه كان يضع الحديث » .(٦٥)

فمن كان هذا شأنه لا تقبل روايته ولا كرامة لا سيّما عند المُخالفة .

الفرق بين التّوسل بذات النّبي ﷺ وبين طلب الدعاء منه :

الوجه الرّابع : أنّ هذا الأثر ليس فيه التّوسّل بالنّبي ﷺ بل فيه طلب الدُّعاء منه بأنْ يسقي الله تعالى أُمّته وهذه مسألة أُخرى ، لا تشملها الأحاديث المُتقدّمة ولم يقل بجوازها أحد من عُلماء السّلف الصّالح رضي الله عنهم أعنى الطُّلب منه ﷺ بعد وفاته قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (القاعدة الجليلة) :

(لم يكن النّبي ﷺ بل ولا أحد من الأنبياء قبله شرعوا للنّاس أنْ يدعوا الملائكة والأنبياء والصّالحين ، ويستشفعوا بهم لا بعد مماتهم ولا في مغيبهم ، فلا

---

(٦٥) ● راجع : " المجروحين " لابن حبّان ١ / ٣٤١.

يقول أحد : يا ملائكة الله اشفعوا لي عند الله سلوا الله ، لنا أنْ ينصرنا أو يرزقنا أو يهدينا ، وكذلك لا يقول لمن مات من الأنبياء والصّالحين : يا نبي الله ، يا ولي الله (الأصل : رسول الله) ادع الله لي سل الله أن يغفر لي ... ولا يقول : أشكو إليك ذنوبي ، أو نقص رزقي ، أو تسلُّط العدو عليّ ، أو أشكو إليك فُلانًا الّذي ظلمني ، ولا يقول : أنا نزيلك ، أنا ضيفك ، أنا جارك ، أو أنت تجير من يستجيرك . ولا يكتب أحد ورقة ويُعلّقها عند القبور ، ولا يكتب أحد محضر أنّه استجار بفلان ويذهب بالمحضر إلى من يعمل بذلك المحضر ونحو ذلك ممّا يفعله أهل البدع من أهل الكتاب والمُسلمين ، كما يفعله النّصارى في كنائسهم ، وكما يفعله المُبتدعون من المُسلمين عند قبور الأنبياء والصّالحين ، أو في مغيبهم ، فهذا ممّا عُلِم بالاضطرار من دين الإسلام ، وبالنّقل المُتواتر ، وبإجماع المُسلمين ، أنّ النّبي ﷺ لم يُشرّع هذا لأُمّته ، وكذلك الأنبياء قبله لم يُشرّعوا شيئًا من ذلك ، ولا فعل هذا أحد من أصحابه ﷺ والتّابعين لهم بإحسان ، ولا استحب ذلك أحد من أئمّة المُسلمين لا الأئمّة الأربعة ولا غيرهم ، ولا ذكر أحد من الأئمّة لا في مناسك الحج ولا غيرها أنه يستحب لأحد أنْ يسأل النّبي ﷺ عند قبره أنْ يشفع له أو يدعو لأُمّته أو يشكو إليه ما نزل بأُمّته من مصائب الدُّنيا والدِّين ، وكان أصحابه يُبتلون بأنواع البلاء بعد موته ، فتارة بالجدب ، وتارة بنقص الرّزق ، وتارة بالخوف وقوّة العدو ، وتارة بالذّنوب والمعاصي ، ولم يكن أحد منهم يأتي إلى قبر الرّسول ، ولا قبر الخليل ، ولا قبر أحد من الأنبياء فيقول : نشكوا إليك جدب الزّمان ، أو قوّة العدو ، أو كثرة الذّنوب ، ولا يقول : سل الله لنا أو لأُمّتك أنْ يرزقهم ، أو ينصرهم ، أو يغفر لهم ، بل وهذا وما يشبهه من البدع المُحدثة الّتي لم يستحبها أحد من أئمة المُسلمين ، فليست واجبة ولا مُستحبة باتّفاق أئمة المُسلمين ، وكل بدعة ليست واجبة ولا مُستحبة فهي بدعة سيئة وضلالة باتّفاق المُسلمين .

ومن قال في بعض البدع : إنّها بدعة حسنة ؛ فإنّما ذلك إذا قام دليل شرعي

على أنها مستحبة فأمّا ما ليس بمستحب ولا واجب فلا يقول أحد من المسلمين: إنها من الحسنات التي يتقرّب بها إلى الله، ومن تقرّب بما ليس من الحسنات المأمور بها أمر إيجاب ولا استحباب فهو ضال متّبع للشيطان، وسبيله من سبيل الشيطان كما قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: خطّ لنا رسول الله ﷺ خطًا وخطّ خطوطًا عن يمينه وشماله، ثمّ قال: هذا سبيل الله، وهذه سُبل على كُلّ سبيل منها شيطان يدعو إليه ثمّ قرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ﴾ [سورة الأنعام: ١٥٣]). اهـ

قلت: وإنّما وقع بعض المتأخرين في هذا الخطأ المبين بسبب قياسهم حياة الأنبياء والأولياء في البرزخ على حياتهم في الدّنيا، وهذا قياس باطل مُخالف للكتاب والسُّنّة والواقع. وحسبنا الآن مثالاً على ذلك أنّ أحدًا من المسلمين لا يُجيز الصّلاة وراء قبورهم، ولا يستطيع أحد مُكالمتهم ولا التّحدُّث إليهم وغير ذلك من الفوارق التي لا تخفى على عاقل.

الاستغاثة بغير الله تعالى:

ونتج من هذا القياس الفاسد والرّأي الكاسد تلك الضّلالة الكُبرى، والمُصيبة العُظمى التي وقع فيها كثير من عامة المُسلمين وبعض خاصتهم ألا وهي الاستغاثة بالأنبياء والصّالحين من دون الله تعالى في الشّدائد والمصائب، حتّى إنّك لتسمع جماعات مُتعدّدة عند بعض القبور يستغيثون بأصحابها في أُمور مُختلفة كأنّ هؤلاء الأموات يسمعون ما يُقال لهم ويُطلب منهم من الحاجات المُختلفة بلُغات مُتباينة، فهُم عند المُستغيثين بهم يعلمون مُختلف لُغات الدُّنيا، ويُميزون كل لُغة عن الأُخرى، ولو كان الكلام بها في آن واحد وهذا هو الشّرك في صفات الله تعالى الّذي جهله كثير من النّاس فوقعوا بسببه في هذه الضّلالة الكُبرى.

ويُبطل هذا ويرد عليه آيات كثيرة: منها قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم

مِن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا﴾ [سورة الإسراء: ٥٦] . والآيات في هذا الصّدد كثيرة بل قد أُلّف في بيان ذلك كُتب ورسائل عديدة فمن كان في شكٍّ من ذلك فليرجع إليها يظهر له الحق إنْ شاء الله) .اهـ

وكذا لا يجوز التّوسل إلى الله سبحانه بجاه النّبي ﷺ ، أو ذاته ، أو صفته ، أو بركته لعدم الدّليل على ذلك ؛ ولأنّ ذلك من وسائل الشّرك به والغلو فيه عليه الصّلاة والسّلام ، ولأنّ ذلك أيضًا لم يفعله أصحابه رضي الله عنهم ولو كان خيرًا لسبقونا إليه ؛ ولأنّ ذلك خلاف الأدلّة الشّرعيّة ، فقد قال الله ﷻ : ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَا﴾ [سورة الأعراف ١٨٠] . ولم يأمر بدعائه سبحانه بجاه أحد ، أو حق أحد ، أو بركة أحد .

فوائد حول التّوسّل :

- معنى التّوسّل :

مصدر توسّل يتوسّل، أي اتّخذ وسيلة توصّله إلى مقصوده ، فأصله طلب الوصول إلى الغاية .

والتّوسّل ينقسم إلى قسمين :

القسم الأوّل : توسّل مشروع .

القسم الثّاني : توسّل ممنوع .

أمّا النّوع الأوّل فهو الّذي يُتوسّل به إلى طلب الوسيلة بشكلٍ صحيح مشروع ، وينقسم إلى أنواع ، منها :

١ - التّوسّل بأسماء الله تعالى :

قال تعالى : ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَا﴾ [سورة الأعراف ١٨٠] .

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حزنٌ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ ، وَابْنُ عَبْدِكَ ، وَابْنُ أَمَتِكَ ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ ،

مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي ، وَنُورَ صَدْرِي ، وَجِلَاءَ حُزْنِي ، وَذَهَابَ هَمِّي ، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَجًا ، قَالَ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَتَعَلَّمُهَا ، فَقَالَ : بَلَى يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا .(٦٦)

٢ - التوسّل بالأعمال الصالحة :

قال تعالى : ﴿رَبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾ [سورة النساء : ٦٤] .

وقال تعالى : ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [سورة آل عمران : ٥٣] .

٣ - التوسّل بذكر حال الداعي وافتقاره :

قال تعالى - حكاية عن موسى عليه السلام - : ﴿فَقَالَ رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [سورة القصص : ٢٤] .

قال تعالى - حكاية عن زكريا عليه السلام - : ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّى وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّى وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا﴾ [سورة مريم : ٤] .

٤ - أن يتوسّل إلى الله بدعاء من تُرجى إجابته :

عن أنس بن مالك رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ وِجَاهَ الْمِنْبَرِ ،

---

(٦٦) ● صحيح .

أخرجه أحمد في المسند : (١ / ٣٩١، ٤٥٢) .

صححه العلامة الألباني - رحمه الله - في " سلسلة الأحاديث الصحيحة " برقم : ١٩٩ .

وذكر تصحيحه عن : شيخي الإسلام ابن تيمية ، وابن قيم الجوزية ، وكذا عن العلامة أحمد شاكر - رحمه الله - كما في تعليقه على المسند .

وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَتْ الْمَوَاشِي وَانْقَطَعَتْ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا ، قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اسْقِنَا اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، قَالَ أَنَسٌ : وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ ، وَلَا قَزَعَةً ، وَلَا شَيْئًا ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ ، وَلَا دَارٍ ، قَالَ : فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتْ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ ، قَالَ : وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا ، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكَتْ الْأَمْوَالُ ، وَانْقَطَعَتْ السُّبُلُ ، فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكْهَا ، قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالْجِبَالِ وَالْآجَامِ وَالظِّرَابِ وَالْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ ، قَالَ : فَانْقَطَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ.(٦٧)

عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ فَجَعَلَ النَّبِيُّ وَالنَّبِيَّانِ يَمُرُّونَ مَعَهُمْ الرَّهْطُ ، وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هَذَا ، أُمَّتِي هَذِهِ . قِيلَ : بَلْ هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ ، قِيلَ : انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ ، فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلَأُ الْأُفُقَ ، ثُمَّ قِيلَ لِي : انْظُرْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ ، فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلَأَ الْأُفُقَ ، قِيلَ هَذِهِ أُمَّتُكَ وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ ، ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ ، فَأَفَاضَ الْقَوْمُ وَقَالُوا : نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ فَنَحْنُ هُمْ أَوْ أَوْلَادُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ ، فَإِنَّا وُلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَخَرَجَ فَقَالَ : هُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ ، وَلَا يَكْتَوُونَ ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ،

---

(٦٧) • متفق عليه .

أخرجه البخاري في غير موضع من صحيحه ، منها : (كتاب الاستسقاء / باب : الاستسقاء في الجامع / ح ١٠١٣) .

ومسلم في صحيحه : (كتاب صلاة الاستسقاء / باب : الدعاء في الاستسقاء / ح ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢، ١٣) .

فَقَالَ عُكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ : أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ : أَمِنْهُمْ أَنَا ؟ قَالَ : سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ .(٦٨)

أمّا القسم الثّاني من التّوسّل : وهو التّوسّل الممنوع ، فهو الّذي يُتوصّل به إلى طلب الوسيلة بشكلٍ غير صحيح وغير مشروع .

وهو على قسمين :

١ - أن يكون بوسيلة نصّ الشّارع على بُطلانها ، كتوسّل المُشركين بآلهتهم .

٢ - أنْ يكون بوسيلة لم ينُص الشّرع على جوازها - سكت عنها - .

وهذا الأخير هو الّذي وقع فيه المُبتدعة المنسوبين للإسلام ، ومثاله : التّوسّل بجاه النّبي ﷺ ، أو بالموتى ونحو ذلك .

٣ - شد الرّحال :

● قال الحافظ في « فتح الباري » ٣ / ٦٦ ح ١١٨٩:

« عند شرح حديث : « لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى »(٦٩) :

---

(٦٨) ● مُتّفق عليه .

أخرجه البخاري في غير موضع من صحيحه ، منها : (كتاب الطّب / باب : من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو / ح ٥٧٠٥) .

وأخرجه مسلم في غير موضع من صحيحه ، منها : (كتاب الإيمان / باب : الدّليل على دخول طوائف من المُسلمين الجنّة بغير حساب ولا عذاب / ح ٣٧٤) .

(٦٩) ● ورد هذا الحديث من عدّة طُرق عن عدد من الصّحابة ، منها :

الأوّل : عن أبي هريرة بلفظ : لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ ﷺ ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى .

وفي رواية عنه بلفظ : إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ ، وَمَسْجِدِي ، وَمَسْجِدِ إِيلِيَاءَ .

أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب فضل الصّلاة في مسجد مكّة والمدينة / باب : =

(وفي هذا الحديث فضيلة هذه المساجد ومزيتها على غيرها لكونها مساجد الأنبياء، ولأنَّ الأوَّل : قِبلة النَّاس وإليه حجهم، والثَّاني : كان قِبلة الأُمم السَّالفة، والثَّالث : أُسس على التَّقوى . واختلف في شد الرِّحال إلى غيرها كالذَّهاب إلى زيارة الصَّالحين أحياءً وأمواتًا وإلى المواضع الفاضلة لقصد التَّبرُّك بها، والصَّلاة فيها، فقال الشَّيخ أبو مُحمَّد الجوينِي : يَحرُم شد الرِّحال إلى غيرها عملًا بظاهر هذا الحديث، وأشار القاضي حسين إلى اختياره، وبه قال عياض وطائفة، ويدل عليه ما رواه أصحاب السُّنن من إنكار بُصْرَة الغِفَاري على أبي هُريرة خروجه إلى الطُّور، وقال له : « لو أدركتك قبل أنْ تخرج ما خرجت »، واستدلَّ بهذا الحديث فدلَّ على أنَّه يرى حمل الحديث على عُمومه، ووافقه أبو هريرة . والصَّحيح عند إمام الحرمين وغيره من الشَّافعية أنَّه لا يحرُم، وأجابوا عن الحديث بأجوبة منها : أنَّ المُراد أنَّ الفضيلة التَّامة، إنَّما هي في شدِّ الرِّحال إلى هذه المساجد بخلاف غيرها، فإنَّه جائز[70]، وقد وقع في رواية لأحمد سيأتي ذكرها بلفظ : « لَا يَنْبَغِي

- فضل الصَّلاة في مسجد مكَّة والمدينة / ح ١١٨٩)، ومُسلم في صحيحه : (كتاب الحج / باب : لا تُشد الرِّحال إلَّا إلى ثلاثة مساجد / ح ٥١١) باللفظ الأوَّل، وأخرجه مُسلم في صحيحه : (كتاب الحج / باب : لا تُشد الرِّحال إلَّا إلى المساجد الثَّلاثة / ح ٥١٣) باللفظ الأخير من طريق ثان عنه .

الثَّاني : عن أبي سعيد الخُدري ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تُشد، وفي لفظ : لَا تَشُدُّوا الرِّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِي هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى .

أخرجه الشَّيخان، أخرجه البخاري في غير موضع من صحيحه، منها : (كتاب فضل الصَّلاة في مسجد مكَّة والمدينة / باب : فضل الصَّلاة في مسجد مكَّة والمدينة / ح ١١٩٧)، وأخرجه مُسلم في صحيحه : (كتاب الحج / باب : سفر المرأة مع المحرم إلى الحج وغيره / ح ٤١٥) . واللفظ الأخير لمُسلم .

(٧٠) ● أخرجها مُسلم في صحيحه : (كتاب الحج / باب : سفر المرأة مع المحرم إلى الحج وغيره / ح ٤١٥).

لِلْمَطِيِّ أَنْ تَعْمَلَ »[٧١] وهو لفظ ظاهر في غير التحريم[٧٢]، ومنها: أنَّ النهي مخصوص بمن نذر على نفسه الصَّلاة في مسجد من سائر المساجد غير الثَّلاثة؛ فإنّه لا يجب الوفاء به، قاله ابن بطال، وقال الخطَّابي: اللفظ لفظ الخبر ومعناه الإيجاب فيما ينذره الإنسان من الصَّلاة في البقاع الَّتي يُتبرك بها، أي لا يلزم الوفاء

---

(٧١) ● قال العلَّامة عبد العزيز بن باز رحمه الله: (هذا فيه نظر، والصَّواب أنّه للتحريم كما هو الأصل في نهيه ﷺ).اهـ

وأُجيب عن هذا بأنَّ لفظ الحديث إنَّما يفيد النَّفي لا النَّهي.

قال الحافظ: (وهي وإنْ كانت بلفظ النَّفي: " لا تُشد "، فالمراد النَّهي كما قال الحافظ، على وزن قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [سورة البقرة ١٩٧]، وهو كما قال الطِّيبي: " هو أبلغ من صريح النَّهي، كأنّه قال: لا يستقيم أنْ تقصد بالزيارة إلَّا هذه البقاع لاختصاصها بما اختصت به ").اهـ

وتعقَّبه العلَّامة الألباني - رحمه الله - في " أحكام الجنائز " ص ٢٢٦ فقال:

(ومما يشهد لكون النَّفي هنا بمعنى النَّهي رواية لمسلم في الحديث الثَّاني: " لا تشدُّوا ").اهـ

(٧٢) ● أخرجه أحمد في المسند ٣ / ٦٤، ٩٣. من حديث أبي سعيد الخدري.

● قال العلَّامة الألباني - رحمه الله - في " أحكام الجنائز " ص ٢٢٩:

(هذا الجواب ساقط من وجهين:

الأوَّل: أنَّ اللفظ الَّذي احتجوا به " لا ينبغي " غير ثابت في الحديث لأنّه تفرَّد به شهر وهو ضعيف كما سبق بيانه.

الثَّاني: هب أنّه لفظ ثابت، فلا نُسلِّم أنّه ظاهر في غير التَّحريم، بل العكس هو الصَّواب، والأدلَّة على ذلك من الكتاب والسُّنَّة كثيرة، أجتزئ ببعضها:

أ - قوله تعالى: ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنبَغِي لَنَا أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ [الفرقان: ١٨].

ب - قوله ﷺ: " لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذِّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ ".

رواه أبو داود (٢٦٧٥) من حديث ابن مسعود، والدَّولابي (٢ / ٢٢٢) من حديث أبي هريرة.

ج - " لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا ". رواه مسلم.

د - " إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ ". رواه مسلم.

بشيء من ذلك غير هذه المساجد الثلاثة[٧٣]، ومنها: أنَّ المُراد حُكم المساجد فقط، وأنّه لا تُشد الرِّحال إلى مسجد من المساجد للصَّلاة فيه غير هذه الثَّلاثة؛ وأمّا قصد غير المساجد لزيارة صالح أو قريب أو صاحب أو طلب علم أو تجارة أو نُزهة فلا يدخل في النّهي، ويؤيّده ما روى أحمد من طريق شهر بن حوشب قال: سمعت أبا سعيد وذُكِرَتْ عنده الصَّلاة في الطُّور فقال: قال رسول الله ﷺ: « لا ينبغي للمُصلِّي أن يشُدَّ رحاله إلى مسجد تُبتغى فيه الصَّلاة غير المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي ». وشهر حسن الحديث وإن كان فيه بعض الضَّعف.[٧٤] ومنها: أنَّ المُراد: قصدها بالاعتكاف فيما حكاه الخطّابي عن

= هـ - " لا ينبغي لعبدٍ أنْ يقولَ: أنا خيرٌ مِنْ يونُسَ بنِ متَّى ". رواه البخاري.

الثالث: هب أنّه ظاهر في غير التحريم، فهو يدل على الكراهة، وهم لا يقولون بها، ففي " شرح مُسلم " للنووي: " الصّحيح عند أصحابنا أنّه لا يحرم ولا يكره ".!

فالحديث حجة عليهم على كل حال).اهـ

(٧٣) ● قال العلّامة الألباني - رحمه الله - في " أحكام الجنائز " ص ٢٣٠:

(إنّ هذا الجواب كالذي قبله ساقط الاعتبار، لأنّه لا دليل على التّخصيص، فالواجب البقاء على العموم لا سيّما وقد تأيّد بفهم الصّحابة الّذين رووا حديث أبي بصرة، وأبي هريرة، وابن عمر، وأبي سعيد إنْ صحّ عنه - فقد استدلّوا جميعًا به على المنع من السّفر إلى الطُّور، وهم أدرى بالمراد منه من غيرهم، ولذلك قال الصّنعاني في " سُبل السّلام " ٢ / ٢٥١:

(وذهب الجمهور إلى أنّ ذلك غير مُحرّم، واستدلّوا بما لا ينهض، وتأوّلوا أحاديث الباب بتأويل بعيدة، ولا ينبغي التّأويل إلّا بعد أنْ ينهض على خلاف ما أوّلوه الدّليل).اهـ

(٧٤) ● قال العلّامة الألباني - رحمه الله - في " أحكام الجنائز " ص ٢٢٨:

(قلتُ: لقد تساهل الحافظ - رحمه الله - في قوله في شهر أنّه حسن الحديث. مع أنّه قال فيه في (التّقريب): " كثير الأوهام " كما سبق، ومن المعلوم أنّ من كان كذلك فحديثه ضعيف لا يحتج به، كما قرّره الحافظ نفسه في (شرح النّخبة) ثُمّ هب أنّه حسن الحديث، فإنّما يكون كذلك عند عدم المخالفة، أمّا وهو قد خالف جميع الرّواة الّذين رووا الحديث عن أبي سعيد، والآخرين الّذين رووه عن غيره من الصّحابة كما تقدّم بيانه، فكيف يكون حسن الحديث مع =

بعض السلف أنه قال : لا يُعتكف في غيرها ، وهو أخص من الذي قبله ، ولم أر عليه دليلًا [٧٥] .....) .

إلى أن قال :

(قال الكرماني : وقع في هذه المسألة في عصرنا في البلاد الشامية مُناظرات كثيرة وصُنِّف فيها رسائل من الطَّرفين .

قلت : يُشير إلى ما ردَّ به الشيخ تقي الدِّين السبكي وغيره على الشيخ تقي الدِّين ابن تيمية وما انتصر به الحافظ شمس الدِّين بن عبد الهادي وغيره لابن تيمية وهي مشهورة في بلادنا ، والحاصل أنّهم ألزموا ابن تيمية بتحريم شد الرّحل إلى زيارة قبر سيدنا رسول الله ﷺ وأنكرنا صورة ذلك ، وفي شرح ذلك من الطَّرفين طُول ، وهي من أبشع المسائل المنقولة عن ابن تيمية ، ومن لجملة ما استدل به على

- هذه المخالفة ! ؟ بل هو مُنكر الحديث في مثل هذه الحالة ، دون أي شك أو ريب .

أضف إلى ذلك لأنَّ قوله في الحديث " إلى مسجد " مما لم يثبت عن شهر نفسه فقد ذكرها عنه عبد الحميد ولم يذكرها عنه ليث بن أبي سُليم ، وهذه الرِّواية عنه أرجح لموافقتها لروايات الثِّقات كما عرفت .

وأيضًا فإنَّ المتأمِّل في حديثه يجد فيه دليلًا آخر على بُطلان ذكر هذه الزِّيادة فيه ، وهو قوله : أنَّ أبا سعيد الخُدري احتج بالحديث على شهر لذهابه إلى الطُّور . فلو كان فيه هذه الزِّيادة الَّتي تخص حكمه بالمساجد دون سائر المواضع الفاضلة ، لما جاز لأبي سعيد رضي الله عنه أنْ يحتج به عليه ، لأنَّ الطُّور ليس مسجدًا . وإنَّما هو الجبل المُقدَّس الَّذي كلَّم الله تعالى موسى عليه ، فلا يشمله الحديث لو كانت الزِّيادة ثابتة فيه . ولكان استدلال أبي سعيد به والحالة هذه وهمًا ، لا يُعقل أنْ يسكت عنه شهر ومن كان معه . فكل هذا يؤكِّد بُطلان هذه الزِّيادة . وأنّها لا أصل لها عن رسول الله ﷺ .

فثبت ممّا تقدَّم أنّه لا دليل يُخصِّص الحديث بالمساجد ، فالواجب البقاء على عمومه الَّذي ذهب إليه أبو محمد الجويني ومن ذكر معه ، وهو الحق) .اهـ

(٧٥) • وقد ردَّ الحافظ نفسه هذا الوجه ، فلا حاجة للتَّعرض له .

دفع ما ادَّعاه غيره من الإجماع على مشروعية زيارة قبر النبي ﷺ ما نُقل عن مالك أنّه كره أنْ يقول: زُرت قبر النبي ﷺ، وقد أجاب عنه المُحقِّقون من أصحابه بأنه كره اللفظ أدبًا لا أصل الزِّيارة، فإنَّها من أفضل الأعمال، وأجل القُربات المُوصِّلة

---

(٧٦) ● قال العلامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في التعليق على هذا الموضع من "فتح الباري": (هذا اللازم لا بأس به، وقد التزمه الشيخ، وليس في ذلك بشاعة بحمد الله عند من عرف السُّنّة وموارِدها ومصادرها، والأحاديث المرويّة في فضل زيارة قبر النبي ﷺ كلها ضعيفة؛ بل موضوعة!، كما حقّق ذلك أبو العباس في منسكه وغيره. ولو صحّت لم يكُن فيها حُجّة على جواز شد الرِّحال إلى زيارة قبره عليه الصَّلاة والسَّلام من دون قصد المسجد، بل تكون عامة مُطلقة، وأحاديث النهي عن شدِّ الرحال إلى غير المساجد الثَّلاثة تخصها وتُقيِّدها، والشيخ لم يُنكر زيارة قبر النبي ﷺ من دون شد الرِّحال، وإنّما أنكر شد الرَّحل من أجلها مُجرّدًا عن قصد المسجد. فتنبه وافهم! والله أعلم) .اهـ

وقال العلّامة الألباني - رحمه الله - في "أحكام الجنائز" ص ٢٣٠:

(قال في (فتح العلّام) ١ / ٣١٠: (والأحاديث الواردة في الحثّ على الزِّيارة النبويّة وفضيلتها ليس فيها الأمر بشد الرَّحل إليها، مع أنّها كلها ضعاف أو موضوعات، لا يصلح شيء منها للاستدلال، ولم يتفطّن أكثر النّاس للفرق بين مسألة الزِّيارة وبين مسألة السَّفر إليها، فصرفوا حديث الباب عن منطوقه الواضح بلا دليل يدعو إليه) .اهـ

قلتُ: وللنقطة المُشار إليها اتُّهم الشيخ السُّبكي - عفا الله عنّا وعنه - شيخ الإسلام ابن تيمية بأنّه يُنكر زيارة القبر النبوي ولو بدون شد رحل، مع أنّه كان من القائلين بها، والذّاكرين لفضلها وآدابها، وقد أورد ذلك في غير ما كتاب من كُتبه الطّيّبة وقد تولّى بيان هذه الحقيقة، وردَّ تُهمة السُّبكي العلّامة الحافظ محمد بن عبد الهادي في مؤلف كبير أسماه: (الصّارم المُنكي في الرَّدّ على السُّبكي) نقل فيه عن ابن تيمية النّصوص الكثيرة في جواز الزِّيارة بدون السّفر إليها.

وأورد فيه الأحاديث الواردة في فضلها، وتكلّم عليها مُفصّلًا، وبيّن ما فيها من ضعف ووضع، وفيه فوائد أُخرى كثيرة، فقهيّة وحديثيّة وتاريخيّة، حري بكُلّ طالب علم أنْ يسعى إلى الإطلاع عليها.

ثُمّ إنّ النّظر السَّليم يحكُم بصحّة قول من ذهب إلى أنّ الحديث على عمومه، لأنّه إذا كان بمنطوقه يمنع من السَّفر إلى مسجد غير المساجد الثّلاثة، مع العلم بأنّ العبادة في أي مسجد أفضل منها -

إلى ذي الجلال ، وإنّ مشروعيّتها محل إجماع بلا نزاع ، والله الهادي إلى الصّواب[٧٦] . قال بعض المُحقّقين : قوله « إلّا إلى ثلاثة مساجد » المُستثنى منه محذوف ، فإمّا أنْ يُقدّر عامّا فيصير : لا تُشد الرّحال إلى مكان في أيِ أمر كان إلّا إلى الثّلاثة ، أو أخص من ذلك . لا سبيل إلى الأوّل لإفضائه إلى سدِّ باب السّفر للتّجارة وصلة الرّحم وطلب العلم وغيرها فتعيّن الثّاني ، والأوْلى أنْ يُقدّر ما هو أكثر مُناسبة وهو : لا تُشد الرّحال إلى مسجد للصّلاة فيه إلّا إلى الثّلاثة ، فيبطُل بذلك قول من منع شد الرّحال إلى زيارة القبر الشّريف وغيره من قُبور الصّالحين والله

= في غير المسجد ، وقال ﷺ : " أحب البقاع إلى الله المساجد " ، حتّى ولو كان ذلك المسجد هو المسجد الّذي أُسّس على التّقوى ألا وهو مسجد قباء الّذي قال فيه رسول الله ﷺ : " صلاة في مسجد قباء كعُمرة " ، إذا كان الأمر كذلك فلأن يمنع الحادث من السّفر إلى غيرها من المواطن أولى وأحرى ، لا سيّما إذا كان المقصود إنّما هو مسجد بُني على قبر نبي أو صالح ، من أجل الصّلاة فيه والتّعبّد عنده .

وقد علمت لعن من فعل ذلك ، فهل يُعقل أنْ يسمح الشّارع الحكيم بالسّفر إلى مثل ذلك ، ويمنع من السّفر إلى مسجد قباء ؟! .

والخُلاصة : إنّ ما ذهب إليه أبو مُحمّد الجويني الشّافعي وغيره من تحريم السّفر إلى غير المساجد الثّلاثة من المواضع الفاضلة ، هو الّذي يجب المصير إليه ، فلا جرم اختاره كبار العُلماء المُحقّقين المعروفين باستقلالهم في الفهم ، وتعمّقهم في الفقه عن الله ورسوله أمثال شيخي الإسلام ابن تيمية وابن القيّم رحمهم الله تعالى ، فإنّ لهم البحوث الكثيرة القائمة في هذه المسألة الهامة ، ومن هؤلاء الأفاضل الشّيخ ولي الله الدّهلوي ، ومن كلامه في ذلك ما قال في " الحجّة البالغة " ١ / ١٩٢ :

(كان أهل الجاهلية يقصدون مواضع مُعظّمة بزعمهم يزورونها ويتبرّكون بها ، وفيه من التّحريف والفساد ما لا يخفى ، فسدَّ ﷺ الفساد ، لئلا يلحق غير الشّعائر بالشّعائر ، ولئلا يصير ذريعة لعبادة غير الله ، والحق عندي أنّ القبر ، ومحل عبادة ولي من الأولياء والطّور كل ذلك سواء في النّهي) .

وممّا يحسن التّنبيه عليه في خاتمة هذا البحث أنّه لا يدخل في النّهي السّفر للتّجارة وطلب العلم ، فإنّ السّفر إنّما هو لطلب تلك الحاجة حيث كانت لا لخُصوص المكان ، وكذلك السّفر لزيارة الأخ في الله فإنّه هو المقصود كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في : (الفتاوى) ٢ / ١٨٦) .اهـ

أعلم . وقال السبكي الكبير : ليس في الأرض بقعة لها فضل لذاتها حتى تُشد الرِّحال إليها غير البلاد الثَّلاثة ، ومُرادي بالفضل ما شهد الشَّرع باعتباره ورتَّب عليه حُكمًا شرعيًا ، وأمَّا غيرها من البلاد فلا تُشد إليها لذاتها بل لزيارة أو جهاد أو علم أو نحو ذلك من المندوبات أو المُباحات ، قال : وقد التبس ذلك على بعضهم فزعم أنَّ شد الرِّحال إلى الزِّيارة لمن في غير الثَّلاثة داخل في المنع ، وهو خطأ لأنَّ الاستثناء إنَّما يكون من جنس المُستثنى منه ، فمعنى الحديث : لا تُشد الرِّحال إلى مسجد من المساجد أو إلى مكان من الأمكنة لأجل ذلك المكان إلَّا إلى الثَّلاثة المذكورة ، وشد الرِّحال إلى زيارة أو طلب علم ليس إلى المكان بل إلى من في ذلك المكان والله أعلم) .اهـ

* قال الحافظ في « فتح الباري » ٣ / ٦٩ - ٧٠: (ح ١١٩٠)

(وفيه النَّهي عن شد الرِّحال لغير المساجد الثَّلاثة ليس على التَّحريم لكون النَّبي ﷺ كان يأتي مسجد قُباء) .اهـ

قال العلَّامة عبد العزيز بن باز تعليقًا على هذا الموضع :

(هذا فيه نظر ، والصَّواب أنَّه للتَّحريم كما هو الأصل في نهيه ﷺ . والجواب عن حديث قُباء أنَّ المُراد بشد الرَّحل في أحاديث النَّهي الكناية عن السَّفر ؛ لا مُجرَّد شد الرَّحل . وعليه فلا إشكال في رُكوب النَّبي ﷺ إلى مسجد قُباء . وقد سبق للشَّارح ما يُرشد إلى هذا في كلامه على أحاديث النَّهي عن شدِّ الرِّحال إلى غير المساجد الثَّلاثة . فتنبه ! والله الموفِّق) .اهـ

* وقال الحافظ في « فتح الباري » ٤ / ٩٣ (كتاب فضائل المدينة / ب ٦) :

(وكُلُّ مؤمن له من نفسه سائق إلى المدينة ، لمحبته في النَّبي ﷺ ، فيشمل ذلك جميع الأزمنة ، لأنَّه في زمن النَّبي ﷺ للتَّعلُّم منه .....) إلى أنْ قال : (ومن بعد ذلك لزيارة قبره ﷺ والصَّلاة في مسجده) .اهـ

قلتُ : وقد أتى الدَّليل على جواز شدِّ الرَّحل إلى مسجد النَّبي ، فأين الدَّليل على جوازه للقبر؟ .

راجع ما فات تعلم الحق في هذه المسألة .

* بناء المساجد على القبور :

قال الحافظ في « فتح الباري » ٥ / ٣٥١ : (كتاب الشُّروط / باب ١٥)

(وفي رواية موسى ابن عقبة ، فكتب رسول الله ﷺ إلى أبي بصير ، فقدِم كتابه وأبو بَصير يموت ، وكتاب رسول الله ﷺ في يده ، فدفنه أبو جندل مكانه وجعل عند قبره مسجدًا) .اهـ

قال العلّامة الألباني - رحمه الله - في « تحذير السّاجد » ص ٧٨:

(أمّا بناء أبي جَنْدَل رضي الله عنه مسجدًا على قبر أبي بصير رضي الله عنه في عهد النَّبي ﷺ فشُبهة لا تُساوي حكايتها ولولا أنَّ بعض ذوي الأهواء من المُعاصرين اتكأ عليها في ردِّ تلك الأحاديث المُحكمة لما سمحت لنفسي أنْ أُسوِّد الصَّفحات في سبيل الجواب عنها وبيَّنا بُطلانها والكلام عليها من وجهين :

الأوَّل : رد ثبوت البناء المزعوم من أصله لأنَّه ليس له إسناد تقوم الحُجّة به ولم يروه أصحاب « الصِّحاح » ، و « السُّنن » ، و « المسانيد » وغيرهم ؛ وإنَّما أورده ابن عبد البَرّ في ترجمة أبي بَصير من « الاستيعاب » (٤ / ٢١٢٣) مُرسلًا فقال : وله قصّة في المغازي عجيبة ذكرها ابن إسحاق وغيره وقد رواها معمر عن ابن شهاب . ذكر عبد الرَّزاق عن معمر عن ابن شهاب في قصة عام الحُديبية قال : ثُمَّ رجع رسول الله ﷺ فجاءه أبو بَصير رجل من قريش وهو مُسلم فأرسلت قُريش في طلبه رجُلين فقالا لرسول الله ﷺ : العهد الَّذي جعلت لنا أنْ ترد إلينا كل من جاءك مُسلمًا . فدفعه النَّبي ﷺ إلى الرَّجلين فخرجا حتَّى بلغا ذا الحليفة فنزلوا يأكلون من تمر لهم فقال أبو بَصير لأحد الرَّجلين : والله إنّي لأرى سيفك هذا جيد

يا فلان ، فاستله الآخر وقال : أجل والله إنه لجيد لقد جربت به ، ثم جربت فقال له أبو بصير أرني أنظر إليه فأمكنه منه فضربه حتى برد ، وفرّ الآخر حتى أتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال له النبي ﷺ حين رآه : لقد رأى هذا ذعرًا فلما انتهى إلى النبي ﷺ قال : قتل والله صاحبي ، وإني لمقتول . فجاء أبو بصير فقال : يا رسول الله ، قد والله وفى الله ذمتك ، قد رددتني إليهم ، فأنجاني الله منهم ، فقال النبي ﷺ : « ويل أمه مسعر حرب لو كان معه أحد » ، فلما سمع ذلك علم أنه سيرده إليهم ، فخرج حتى أتى سيف البحر قال : وانفلت منهم أبو جَنْدَل بن سُهيل بن عمرو فلحق بأبي بَصير ... وذكر موسى بن عقبة هذا الخبر في أبي بصير بأتم ألفاظًا وأكمل سياقًا قال : ... وكتب رسول الله ﷺ إلى أبي جَنْدَل وأبي بَصير ليقدُما عليه ومن معهما من المسلمين فقدم كتاب رسول الله ﷺ على أبي جندل وأبو بصير يموت فمات وكتاب رسول الله ﷺ بيده يقرؤه ، فدفنه أبو جَنْدَل مكانه وصلى عليه وبنى على قبره مسجدًا » .

قلتُ : فأنت ترى أنَّ هذه القِصَّة مدارها على الزُّهري فهي مُرسلة ، على اعتبار أنه تابعي صغير ، سمع من أنس بن مالك رضي الله عنه وإلا فهي مُعضلة ، وكيف ما كان الأمر فلا تقوم بها حُجَّة على أنَّ موضع الشَّاهد منها وهو قوله : « وبنى على قبره مسجدًا » لا يظهر من سياق ابن عبد البر للقصَّة أنَّه من مُرسل الزُّهري ولا من رواية عبد الرَّزَّاق عن معمر عنه ، بل هو من رواية موسى بن عُقبة كما صرَّح به ابن عبد البر لم يُجاوزه ، وابن عُقبة لم يسمع أحدًا من الصَّحابة ، فهذه الزِّيادة أعني قوله « وبنى على قبره مسجدًا » مُعضلة ،بل هي عندي مُنكرة لأنَّ القِصَّة رواها البُخاري في « صحيحه » (٥ / ٣٥١ - ٣٧١) وأحمد في « مُسنده » (٤ / ٣٢٨ - ٣٣١) موصولة من طريق عبد الرَّزَّاق عن معمر قال : أخبرني عُروة بن الزُّبير عن المِسور بن مخرمة ومروان بها دون هذه الزِّيادة وكذلك أوردها ابن إسحاق في « السِّيرة » عن الزُّهري مُرسلًا كما في « مُختصر السِّيرة » لابن هشام (٣ / ٣٣١ -

٣٣٩) ووصله أحمد (٤ / ٣٢٣ - ٣٢٦) من طريق ابن إسحاق عن الزهري ، عن عروة به مثل رواية معمر وأتم وليس فيها هذه الزيادة وكذلك رواه ابن جرير في « تاريخه » (٣ / ٢٧١ - ٢٨٥) من طريق معمر وابن إسحاق وغيرهما ، عن الزهري به دون هذه الزيادة فدلَّ ذلك كله على أنها زيادة مُنكرة لإعضالها ، وعدم رواية الثقات لها . والله الموفق

الوجه الثاني : أنَّ ذلك لو صحَّ لم يجز أنْ تُرد به الأحاديث الصَّريحة في تحريم بناء المساجد على القبور لأمرين :

أوَّلًا : أنه ليس في القصَّة أنَّ النبي ﷺ اطَّلع على ذلك وأقرّه .

ثانيًا : أنه لو فرضنا أنَّ النبي ﷺ علم بذلك ، وأقرّه فيجب أنْ يُحمل ذلك على أنه قبل التَّحريم ؛ لأنَّ الأحاديث صريحة في أنَّ النبي ﷺ حرَّم ذلك في آخر حياته كما سبق ، فلا يجوز أنْ يُترك النص المُتأخر من أجل النَّص المُتقدِّم على فرض صحَّته عند التَّعارض وهذا بيِّن لا يخفى نسأل الله تعالى أنْ يحمينا من إتِّباع الهوى) .اهـ

مسائل توحيد الأسماء والصِّفات

هذا المبحث من أطول وأشهر المباحث الَّتي أُخذت على الحافظ ، بل والَّتي نُسب بسببها إلى مذهب الأشاعرة ، لذا يحسُن بي أنْ أُقدِّم له بمقدِّمات تفصيليَّة ، تُعين القارئ على معرفة القواعد الَّتي وقع بسببها الحافظ في ما وقع فيه في هذا المبحث ، على الرَّغم من أنَّه من أعظم النَّاس احترامًا للدَّليل ، ورغم انتسابه لأهل الحديث .

القواعد الَّتي التبست على الحافظ

مبحث الأسماء والصِّفات

١ - اعتباره آيات الصِّفات من المتشابه :

قال الحافظ في « هدي الساري » ص ١٤٣ : قوله : « استوى على العرش »

هو من المتشابه الَّذي يُفوّض علمه إلى الله تعالى ، ووقع تفسيره في الأصل » . اهـ .

قال العلاّمة ابن عُثيمين - رحمه الله - في « القواعد المُثلى » ص ٣٥:

(قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه المعروف بـ: « العقل والنّقل » ص١١٦ جـ١ المطبوع على هامش (منهاج السُّنَّة) :

(وأمّا التّفويض فمن المعلوم أنّ الله أمرنا بتدبر القُرآن ، وحضّنا على عقله وفهمه ، فكيف يجوز مع ذلك أنْ يُراد منّا الإعراض عن فهمه ومعرفته وعقله) .... إلى أن قال ص ١١٨ : (وحينئذ فيكون ما وصف الله به نفسه في القُرآن أو كثير ممّا وصف الله به نفسه لا يعلم الأنبياء ، معناه بل يقولون كلامًا لا يعقلون معناه ، قال : ومعلوم أنّ هذا قدح في القُرآن والأنبياء ، إذ كان الله أنزل القُرآن ، وأخبر أنّه جعله هُدى وبيانًا للنّاس ، وأمر الرّسول أنْ يُبلّغ البلاغ المُبين ، وأنْ يُبيّن للنّاس ما نُزّل إليهم ، وأمر بتدبُّر القُرآن وعقله ، ومع هذا فأشرف ما فيه وهو ما أخبر به الرّب عن صفاته لا يعلم أحد معناه ، فلا يُعقل ولا يُتدبّر ، ولا يكون الرّسول بيّن للنّاس ما نُزّل إليهم ، ولا بلّغ البلاغ المُبين ، وعلى هذا التّقدير فيقول كل مُلحد ومُبتدع : الحق في نفس الأمر ما علمته برأيي وعقلي ، وليس في النّصوص ما يُناقض ذلك لأنّ تلك النّصوص مُشكَلَة مُتشابهة ، ولا يعلم أحد معناها ، وما لا يعلم أحد معناه لا يجوز أنْ يُستدل به ، فيبقى هذا الكلام سدًّا لباب الهُدَى والبيان من جهة الأنبياء ، وفتحًا لباب من يُعارضهم ويقول : إنّ الهُدى والبيان في طريقنا لا في طريق الأنبياء لأنّنا نحن نعلم ما نقول ونُبيّنه بالأدلّة العقليّة ، والأنبياء لم يعلموا ما يقولون فضلًا عن أنْ يُبيّنوا مُرادهم ، فتبيّن أنّ قول أهل التّفويض الّذين يزعمون أنّهم مُتّبعون للسُّنّة والسّلف من شر أقوال أهل البدع والإلحاد) .اهـ .

كلام الشّيخ وهو كلام سديد ، من ذي رأي رشيد ، وما عليه مزيد - رحمه الله تعالى رحمة واسعة - وجمعنا به في جنّات النّعيم) .اهـ

لذا لمّا سُئل الإمام مالك - رحمه الله - عن الاستواء قال : « الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة » .

٢ - اعتباره المجاز في مبحث الصّفات :

قال الحافظ في « فتح الباري » ١/ ٦٠٥: (والمراد بالمُناجاة من قِبَل العبد حقيقة النّجوى ، ومن قِبَل الرّب لازم ذلك فيكون مجازًا ، والمعنى إقباله عليه بالرّحمة والرّضوان) .اهـ

قال الحافظ في « فتح الباري » ١/ ٦٥٠: (قوله : « بنى الله » إسناد البناء إلى الله مجاز .) .اهـ

قال الحافظ في « فتح الباري » ٨ /٥: (قوله الرّحمن الرّحيم اسمان من الرّحمة ، أي مُشتقّان من الرّحمة ؛ والرّحمة لُغَةً : الرّقّة والانعطاف وعلى هذا فوصفه به تعالى مجاز عن إنعامه على عباده ، وهي صفة فعل لا صفة ذات .) .اهـ

قال الحافظ في « فتح الباري » ٨ / ٥٧٣: (.. وإسناد الاطمئنان إلى الله من مجاز المُشاكلة ، والمُراد به لازمه من إيصال الخير ونحو ذلك) .اهـ

قُلتُ : ليس في نُصوص الصّفات مجاز - على اصطلاح المُتكلّمين - بل الرّحمن الرّحيم اسمان من الأسماء الحُسنى مُتضمّنان صِفة الرّحمة على المعنى اللائق به سبحانه ، فلا حاجة إلى تأويلها بأثر من آثارها - وهو إنعامه على عباده - عند أهل السُّنّة والجماعة ، وإذا ثبتت الصّفة فلا كلام عندئذ بالادّعاء بتأويلها على أنّها مجاز أو تفويضها .

بل القول بالمجاز مُتنازع فيه أصلًا ، وتقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة الأولى المشهود لهم بالخيريّة ، فلم يتكلّم به أحد من الصّحابة ، ولا التّابعين لهم بإحسانٍ ، ولا أحد من المشهود لهم بالعلم من الأئمة الأعلام ، ومصابيح الهُدى كمالِك بن أَنس ، وسُفيان الثّوري ،

والأوزاعي، وأبي حنيفة، وإسحاق بن رَاهَوَيْه، والشافعي، وأحمد وغيرهم.

ولم يتكلم به أحد من أئمة اللغة كالخليل بن أحمد الفراهيدي، وسيبويه، وأبي عمرو بن العلاء وغيرهم.

وإنما هو اصطلاح حادث بعد انقضاء القرون الثلاثة الأولى، وإنما أوّل من تكلّم به أبو عُبيدة مَعْمَر بن المُثنى، في كتابه: «مجاز القُرآن»، وأبو عبيدة من أهل الاعتزال كما هو معلوم، ولم يكن مقصده فيه صرف اللفظ عن ظاهره، وإنما كان مقصده مُجرّد تفسير الآيات.

ولم يوجد هذا التقسيم في كلام أحد من أهل: الفقه، أو الأُصول، أو التفسير، أو الحديث، وغيرهم، قبل كلام أبي عُبيدة به.

فهذا الإمام الشافعي أوّل من جرّد الكلام في أُصول الفقه، لم يُقسّم هذا التقسيم، ولا تكلّم بلفظ المجاز، وكذلك مُحمّد بن الحسن له في المسائل المبنية على العربية كلام معروف في «الجامع الكبير» وغيره، ولم يتكلّم بلفظ «المجاز».

وكذلك سائر الأئمة الأُوَل، ولم يوجد لفظ المجاز في كلام الإمام أحمد إلّا وكان مقصده منه ما يجوز في اللغة، كأن يقول الواحد العظيم الّذي له أعوان: نحن فعلنا كذا، ونفعل كذا، ونحو ذلك.

ولم يرد عن أحمد - رحمه الله - مُطلقًا أنّه استخدم المجاز في ما استُعمل من الألفاظ في غير ما وضع له.

وخُلاصة القول في هذه المسألة أنّ الصّواب فيها مع القائلين بردّ المجاز مُطلقًا، ومِمّن قال به شيخ الإسلام ابن تيمية الّذي انتصر له في غير موضع من مجموع فتاواه، بل وله رسالة مُستقلة في ذلك اسمها: «الحقيقة والمجاز» تقع ضمن «مجموع الفتاوى» في ٢٠ / ٤٠٠ - ٤٩٧.

وتبعه تلميذه ابن قيم الجوزية الّذي استوفى هذه المسألة بحثًا في كُتبه،

ويكفي أنه ردَّ المجاز من أكثر من خمسين وجه في كتابه القيّم: «الصواعق المُرسلة».

وقال بذلك غير واحد من عُلماء زماننا منهم:

١ - العلّامة/ الشّنقيطي - رحمه الله -.

وذلك في غير موضع من كتبه، فله أبحاثٌ جيدة في:

- «المُذكِّرة في أُصول الفقه». ردَّ فيها على ابن قُدامة الّذي قال به في كتابه: «روضة النّاظر».

- «أضواء البيان».

وله رسالة مُستقلّة في هذا الموضوع، سمّاها: «منع جواز المجاز في المُنزَّل للتّعبُّد والإعجاز».

٢ - العلّامة / مُحمّد بن صالح العُثيمين.

الّذي ذكر ذلك في غير موضع من كُتُبه.

قال في «الأُصول من علم الأُصول» ص ٢٧:

(تقسيم الكلام إلى حقيقة ومجاز هو المشهور عند أكثر المُتأخّرين في القُرآن وغيره.

وقال بعض أهل العلم: لا مجاز في القُرآن.

وقال آخرون: لا مجاز في القُرآن ولا في غيره.

وبه قال: أبو إسحاق الإسْفَرايِيني، ومن المُتأخّرين: مُحمّد الأمين الشّنقيطي، وقد بيّن شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيّم أنّه اصطلاح حادث بعد انقضاء القُرون الثّلاثة المُفضّلة، ونصره بأدلّة قويّة كثيرة تُبيّن لمن اطّلع عليها أنّ هذا القول هو الصّواب) .اهـ

ولأصحاب هذا القول ردود قوية على مخالفيهم، سأذكر طرفًا منها بحسب

ما يتّسع المَقام، إنْ شاء الله .

ومن هذه الرّدود :

١- أنّه اصطلاح حادث بعد القُرون الثّلاثة الأولى ، فأمْر يفوت على أهل الخيريّة في العلم والعمل، ولا يتلفّظ به أحد منهم كيف يُنسب إلى الصّحّة .

٢ - أنّ أوّل من لهج به وتبنّاه هُم المُعتزلة وأذيالهم الّذين سلكوا كُلّ مسلك لتعطيل صفات الله ﷻ ، وممّا لا يخفى أنّ المجاز أصل في هذا التّعطيل .

فإنّ من المُتّفق عليه عندهم أنّ المجاز يجوز نفيه ، فلو قال قائل : رأيت أسدًا يُحارب في الميدان .

جاز أنْ نقُول : لم ير أسدًا وإنّما رأي إنسان يُحارب .

وبتطبيق هذا المثال على صفات الله عزّ وجل جاز تعطيلها من أوّلها إلي آخرها .

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ : يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ ، فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ . متفقٌ عليه .(٧٧)

فالنّزول عندهم على المجاز ، إذًا جاز أنْ ننفيه ، إذًا لا نزول على الحقيقة .

٣ - لازم القول بالمجاز أنّ الكلام وضِع أوّلًا ثُمّ نُقل بعد ذلك إلى معني آخر ، وهذا معناه أنّ اللغات اصطلاحيّة ، وهذا الكلام لم يُقل به أحدٌ قبل أبي هاشم الجبائي - من رؤوس المُعتزلة - .

---

(٧٧) ● أخرجه البخاري في غير موضع من صحيحه ، منها : (كتاب التهجد / باب : الدّعاء في الصّلاة من آخر الليل / ح ١١٤٥) .

وأخرجه مُسلم في صحيحه : (كتاب صلاة المُسافرين / باب : التّرغيب في الدّعاء والذّكر في آخر الليل و الإجابة فيه /١٦٨٢، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢ .

وقد دحض ذلك كله شيخ الإسلام ابن تيمية فقال في « مجموع الفتاوى »
٧/ ٩٠: (بتصرف):

(إنَّ هذا التقسيم يستلزم أنْ يكون اللفظ قد وضع أوَّلا لمعنى ، ثُمَّ بعد ذلك قد يُستعمل في موضوعه ، وقد لا يُستعمل في موضوعه ، وهذا كله إنَّما يصحُّ لو ثبت أنَّ الألفاظ العربية وضِعت أوَّلا لمعان ، ثُمَّ بعد ذلك استعملت فيها فيكون لها وضع مُتقدِّم على الاستعمال ، وهذا إنَّما يصح على القول بأنَّ اللغات اصطلاحية ، وهذا القول لا نعرف أحدًا من المُسلمين قاله قبل أبي هاشم الجُبائي .

فإنَّه لا يُمكن لأحد النَّقل عن العرب أو أُمَّة غيرهم أنَّه اجتمع جماعة منهُم فوضعوا جميع الأسماء الموجودة في اللغة ، ثُمَّ استعملوها بعد هذا الوضع إلَّا أنْ يُقال : إنَّ الله يُلهم الحيوانات من الأصوات ما يعرف به بعضهم مُراد بعض ، وكذلك الآدميُّون فالمولود يسمع من مُربِّيه ينطق باللفظ ، ويُشير إلى المعنى فصار يعلم أنَّ هذا اللفظ يُستعمل في ذلك المعني ، وهكذا حتَّى يعرف لُغة القوم الَّذين نشأ فيهم دون أنْ يصطلحوا على وضع مُتقدِّم .

فعُلِم أنَّ الله ألهم النَّوع الإنسان التَّعبير عمَّا يُريده ، ويتصوَّره بلفظه ، وأنَّ أوَّل من علم ذلك آدم وأبناؤه علموا كما علم ، وإنْ اختلفت اللغات ، فهذا الإلهام كاف في النُّطق باللغات من غير مواضعة ، وهذا قد يُسمى : « توقيفًا » ، فمن ادَّعى وضعًا مُتقدِّمًا فقد قال ما لا علم له به ، وإنَّما المعلوم هو الاستعمال).اهـ

٤ - اضطراب القائلون بالمجاز .

ويُرصد هذا من وجوه :

أ - اختلافهم في حد المجاز .

بعضهم يقول أنَّ الأصل في الكلام المجاز .

قال العلَّامة / مُحمَّد بن صالح العُثيمين في « شرح نظم الورقات » ص ٥٢:

(وهذا التقسيم قد نُوزِع فيه ، ولم يكن معروفًا في عهد الصَّحابة ، ولا في عهد التَّابعين ، وإنَّما برز في عهد تابعي التَّابعين ، ثُمَّ انتشر وتوسَّع ، وصار كل شيء مجازًا ، حتَّى ادَّعى بعض عُلماء النَّحو أنَّ جميع اللغة مجاز ليس فيها حقيقة) .اهـ

قُلتُ : يقصد أبو مُحمَّد عبد الله بن مَتَوَيْه ، نقل ذلك عنه الزَّركَشِي أيضًا ، كما في : « البحر المُحيط » .

وهذا من أفسد الأقوال على الإطلاق ، لذا قال العلَّامة مُحمَّد بن صالح العُثيمين مُعقِّبًا على هذا القول في : « شرح نظم الورقات » ص ٥٣:

(والآن نبني عقيدتنا على المجاز ، والأحكام كلها على المجاز ، وكل أفعالنا على المجاز ، لبست الثوب مجاز ، أكلتُ الخُبز مجاز ، قرأتُ الكتاب مجاز ، دخلتُ المسجد مجاز ، صُمتُ اليومَ مجاز ، ولا شك أنَّ هذا القول باطل) .اهـ

وبعضهم توسَّع في المجاز حتَّى أدخل فيه كل عامٍ خُصَّ .

قال الآمدي في « الإحكام في أُصول الأحكام » إنَّ كُلَّ عام خُصَّ ولو بالاستثناء فهو من باب المجاز .

ولازم الكلام أنَّ قول : لا إله إلا الله ، يتحوَّل إلى أصلٍ في الشِّرك بدلًا من أنْ يكون شعارًا للمُوحِّدين .

فإنْ قيل : كيف ذلك ؟ .

قُلتُ : المجاز عند من يقول به نَقلٌ ، إذن هُناك معنى قبل النَّقل وهو : لا إله ، لمَّا دخل عليه النَّقل - وهو الاستثناء - صار لها معنى آخر ، فلزم أنْ يكون المعنى قبل النَّقل موافقًا لما كان عليه أهل الجاهلية ، وكافة المُشركين الَّذين لا ينفون « الرُّبوبيَّة » بحال من الأحوال ، وإنَّما كان نزاعهم في « الألوهيَّة » .

قال تعالى : ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾ [سورة الزخرف : ٩] .

وقال الله تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ [سورة الزخرف: ٨٧].

وقال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [سورة العنكبوت: ٦٣].

وهذا الكلام مُمتنع، الآمدي نفسه لا يقول بذلك.

وقال بعضهم بجوازه في اللغة دون القُرآن، وقد سبق الإشارة إلى أصحاب هذا القول آنفًا وذكر لحُجتهم هُناك، وخُلاصته أنَّ المجاز أخو الكذب، وأنّه لا يُعدل عن الحقيقة بالمجاز إلّا إذا ضاقت به الحقيقة فيستعير، وهذا مُحال على الله - تعالى - .

قُلتُ: القول به في اللغة يلزم منه القول به في القُرآن، من وجوه:

أ - أنَّ الله ﷻ تحدّى العرب بالقُرآن وبلاغته، فلو كان عندهم من الأساليب ما لم يشتمل عليه القُرآن ما سكتوا.

ب - أنَّ بعضها يُمكن حمله على الحقيقة.

كما في قوله تعالى: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [سورة الكهف ٧٧].

وكقوله تعالى - حكاية عن أخوة يوسف لأبيهم - : ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا﴾ [سورة يوسف: ٨٢].

عن جابر بن سَمُرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الآنَ.

أخرجه مُسلم.(٧٨)

قال العلّامة الشنقيطي - رحمه الله - في «مُذكرة في أُصول الفقه» ص ٧١:

---

(٧٨) • في صحيحه: (كتاب الفضائل / باب: فضل نسب النبي ﷺ وتسليم الحجر عليه قبل النبوّة / ح ٢).

(وقوله ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ﴾ [سورة الكهف : ٧٧] ، لا مجاز فيه ، إذ لا مانع من حمل الإرادة في الآية على حقيقتها ؛ لأنَّ للجمادات إرادات حقيقيّة يعلمها الله جلَّ وعلا ، ونحن لا نعلمها ، ويوضّح ذلك حنين الجذع الّذي كان يخطب عليه النّبي ﷺ لمّا تحوّل عنه إلى المنبر ، وذلك الحنين ناشئ عن إرادة لا يعلمها إلّا الله تعالى .

وقد ثبت في صحيح مُسلم أنَّ النّبي ﷺ قال : إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ ، إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ .

أخرجه مُسلم .(٧٩)

وسلامه عليه ، عن إرادة يعلمها الله ونحن لا نعلمها ، كما صرّح تعالى بمثل ذلك في قوله جلَّ وعلا : ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ [سورة الإسراء : ٤٤] .

فصرّح بأنّنا لا نفقهه ، وأمثال ذلك كثيرة في الكتاب والسُّنّة) .اهـ

ولمزيد بيان في ردّ المجاز مُطلقًا ، تمتّع بقراءة :

- « الصّواعق المُرسَلَة على الجهميّة والمُعطّلة » .

لابن قيّم الجوزيّة .

أو « مختصره » .

- « اجتماع الجيوش الإسلاميّة » .

لابن قيّم الجوزيّة .

- « كتاب الإيمان الكبير » .

لشيخ الإسلام ابن تيمية .

---

(٧٩) ● سبق تخريجه في الحاشية السّابقة .

- « رسالة الحقيقة والمجاز » .

ضمن « مجموع الفتاوى » ٢٠ / ٤٠٠.

لشيخ الإسلام ابن تيمية .

- مبحث المجاز في « مُذكرة في أُصول الفقه » .

للعلّامة / مُحمّد الأمين المُختار الشنقيطي .

- رسالة « منع جواز المجاز في المُنزّل للتعبّد والإعجاز » .

للعلّامة مُحمّد الأمين المُختار الشنقيطي) .اهـ(٨٠)

٣- اعتباره التّأويل مسلكًا للتّنزيه :

قال الحافظ - ﷺ - في « فتح الباري » ١٣ / ٤٦٦:

(وإذا ثَبَتَ ذكر الصّوت بهذه الأحاديث الصّحيحة وجب الإيمان به ، ثُمّ : إمّا التّفويض ، وإمّا التّأويل ، وبالله التّوفيق) .اهـ

* مباحث مُتعلّقة بالتّأويل :

* معنى التّأويل :

التّأويل له ثلاثة معان : معنيان عند السّلف ، ومعنى ثالث عند المُتكلّمين من الخلف .

أمّا معانيه عند السّلف ، فالمعنى الأوّل هو : الحقيقة الّتي يؤول إليها الأمر .

والمعنى الثّاني هو : التّفسير والبيان .

أمّا معناه عند المُتكلّمين من الخلف فهو : صرف اللفظ عن معناه الظّاهر إلى معنى مُحتمل بدليل يدل على ذلك .

وهذا الصّرف لا يخلو من ثلاث حالات :

---

(٨٠) * هذا المبحث منقول بتصرّف من كتابنا : (زاد المعقول بشرح سُلّم الوصول) للمؤلّف .

الحالة الأولى : أن يكون الصارف دليلًا سليمًا ، كما في قوله تعالى : ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَوٰةِ﴾ [سورة المائدة ٦] .

أي : إذا أردتم القيام .

وهذا ما يُسمَّى بـ : « التأويل الصحيح » أو « القريب » .

الحالة الثانية : أن يكون صرف اللفظ عن ظاهره لأمر يظُنّه الصارف دليلًا ، وهو ليس بدليل في نفس الأمر ، وهذا ما يُسمَّى بـ : « التأويل الفاسد » أو : « البعيد » .

كتأويل قوله ﷺ : « أَيُّمَا امْرَأَةٍ نُكِحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ » .(٨١)

بأنَّ المقصود بالمرأة : الصغيرة .

الحالة الثالثة : أنْ يكون صرف اللفظ عن ظاهره لا لدليل أصلًا .

كقول بعض الشيعة : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ [سورة البقرة : ٦٧] .

يعني عائشة - رضي الله عنها - .(٨٢)

● وحُكم التأويل على ثلاثة أقسام :

الأوّل : أنْ يكون صادرًا عن اجتهاد وحُسن نيّة بحيث إذا تبيّن له الحق رجع عن تأويله ، فهذا معفو عنه لأنَّ هذا مُنتهى وسعه وقد قال الله تعالى : ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [سورة البقرة : ٢٨٦] .

الثاني : أنْ يكون صادرًا عن هوى وتعصّب ، وله وجه في اللغة العربيّة فهو فسق وليس بكُفر إلَّا أنْ يتضمَّن نقصًا أو عيبًا في حقِّ الله فيكون كُفرًا .

---

(٨١) ● صحيح .

أخرجه أبو داود في سُننه : (كتاب النكاح / باب : في الولي / ح ٢٠٨٤) .

وصحّحه العلّامة الألباني - رحمه الله - في " صحيح الجامع " برقم : ٢٧٠٩ .

(٨٢) ● راجع : " معالم أصول الفقه " لمحمّد بن حُسين الجيزاني ص ٣٩٤ .

القسم الثالث : أنْ يكون صادرًا عن هوى وتعصّب وليس له وجه في اللغة العربية ، فهذا كُفر لأنَّ حقيقته التّكذيب حيثُ لا وجه له .[٨٣]

- **شروط التّأويل الصّحيح :**

للتأويل الصّحيح أربعة شروط :

الشّرط الأوّل : أنْ يكون اللفظ مُحتملًا للمعنى الّذي تأوّله المُتأوّل في لُغة العرب .

الشّرط الثّاني : إذا كان اللفظ مُحتملًا للمعنى الّذي تأوّله المُتأوّل فيجب عليه إقامة الدّليل على تعيُّن ذلك المعنى ، لأنَّ اللفظ قد تكون له معانٍ ، فتعين المعنى يحتاج إلى دليل .

الشّرط الثّالث : إثبات صحّة الدّليل الصّارف للفظ عن حقيقته وظاهره ، فإنَّ دليل مُدَّعي الحقيقة والظاهر قائم ، لا يجوز العُدول عنه إلَّا بدليل صارف يكون أقوى منه .

الشّرط الرّابع : أنْ يَسْلَمَ الدَّليل الصّارف للفظ عن حقيقته وظاهره عن مُعارض .[٨٤]

قال العلّامة عبد الرّحمن بن ناصر السّعدي في « توضيح الكافية الشّافية » ص ١١٣ :

(لا يرتاب عارفٌ أنَّ جميع المصائب الّتي جرت في صدر الإسلام وبعد ذلك ووقوع الفتن والاقتتال والتّحزّبات كُلّها مُتفرّعة عن التّأويل الباطل الّذي لا ينتج إلّا شرًّا .

فالتّأويل الباطل سبب وقوع فتن الأقوال والبدع الاعتقادية ، والفتن الفعلية ،

---

(٨٣) ● راجع : " شرح لُمعة الاعتقاد " ص ٣٤، للعلّامة مُحمّد بن صالح العثيمين .

(٨٤) ● راجع : " معالم أُصول الفقه " ص ٣٩٤ مُحمّد بن حسين الجيزاني .

فلم يزل التأويل يتوسّع، وكُلّ بدعةٍ مُتأخّرةٍ تُحدِث من التأويلات الباطلة غير ما أحدثه الّتي قبلها، حتّى وصلت النّوبة إلى ابن سينا وأتباعه فتأوّلوا جميع الشّرائع العلميّة والعمليّة، وأبطل «القرامطة» جميع الشّرائع وفسّروا شرائعه الكبار بتفاسير يعلم الصّبيان بطلانها.

فهذه البدع أصلها الّذي تأسّست عليه التّأويل الباطل المردود.

وأمّا التّأويل الّذي يُراد به تفسير مُراد الله ومُراد رسوله بالطُّرق الموصّلة إلى ذلك فهذه طريقة الصّحابة والتّابعين لهم بإحسانٍ، وهي الّتي أمر الله ورسوله بها ومدح أهلها، وكذلك التّأويل الّذي هو بمعنى ما يؤول إليه الأمر من العمل بأمر الله، ومن فهم ما يؤول إليه الخبر.

فلفظ «التّأويل» في الكتاب والسّنّة الغالب عليه هذان الأمران:

١ - إمّا نفس وقوع ما أخبر الله به ورسوله.

٢ - وإمّا العمل بما أمر الله به ورسوله.

فالأوّل: راجع إلى التّصديق.

والثّاني: راجع إلى الطّاعة والإيمان بالله ورسوله، وطاعة الله ورسوله هو الخير كُلّه وسبب السّعادة والفلاح.

فتبيّن أنّ التّأويل الصّحيح كُلّه يعود إلى فهم مُراد الله ورسوله، وإلى العمل بالخبر، وأنّ التّأويل الباطل يُراد به صرفُ النّصوص عن معناها الّذي أراده الله ورسوله إلى بدعهم وضلالهم، وهو من أعظم ما يدخل في القول على الله بلا علمٍ، وقول غير الحق.

ثُمّ قال بعد أنْ استعرض شروط صحّة التّأويل:

(ومن المُستحيل أنْ يُعارض وحيه وتنزيله وقول رسوله وأصحابه والتّابعين بإحسان بأقوال النّفاة الّذين بنوا أمرهم على المُحال.

تفهّن أنّ المعطّلين النّافين لا سبيل لهم إلى إثبات قولهم أبدًا بوجه من الوجوه وهو المطلوب) .اهـ

٤ - أنّ ما وصف الله به نفسه قد يُفهم منه التّغيّر والنّقص :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٨ / ٥٩٦ ح ٤٨٤٨:

(عند شرحه حديث : « لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ فَتَقُولُ قَطْ قَطْ وَعِزَّتِكَ وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ »[٨٥]) .

(واختُلِف في المُراد بالقدم فطريق السّلف في هذا وغيره مشهورة ، وهي أنْ تُمر كما جاءت ، ولا يُتعرّض لتأويله ، بل نعتقد استحالة ما يوهم النّقص على الله ، وخاض كثير من أهل العلم في تأويل ذلك .....) .اهـ

قال الحافظ في « فتح الباري » ١١ / ١٠٩:

(قال ابن العربي: كُلُّ صفة تقتضي التّغيّر لا يجوز أنْ يوصف الله بحقيقتها ..) .اهـ

قال العلّامة مُحمّد بن صالح العُثيمين في « القواعد المُثلى » ص ٢١:

(صفات الله تعالى تنقسم إلى قسمين ثُبوتيّة وسلبيّة :

فالثّبوتيّة : ما أثبته الله تعالى لنفسه في كتابه ، أو على لسان رسوله ﷺ وكلها

---

(٨٥) • مُتّفق عليه . من حديث أنس بن مالك .

أخرجه البخاري في صحيحه . (كتاب تفسير القرآن / باب : قوله : ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ [سُورة ق : ٣٠] .

وفي : (كتاب الأيمان والنّذور / باب : الحلف بعزّة الله وصفاته وكلماته / ح ٦٦٦١) .

وفي : (كتاب التّوحيد / باب : قول الله تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [سورة إبراهيم : ٤] . ﴿سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ [سورة الصّافات : ١٨٠] / ح ٧٣٨٤) .

ومُسلم في صحيحه : (كتاب الجنّة وصفة نعيمها وأهلها / باب : النّار يدخلها الجبّارون ، والجنّة يدخلها الضّعفاء / ح ٣٧، ٣٨) .

صفات كمال لا نقص فيها بوجه من الوجوه، كالحياة والعلم، والقُدرة، والاستواء على العرش، والنزول إلى السَّماء الدُّنيا، والوجه، واليدين، ونحو ذلك.

فيجب إثباتها لله تعالى حقيقة على الوجه اللائق به بدليل السَّمع والعقل.

أمَّا السَّمع: فمنه قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [سورة النساء: ١٣٦]. فالإيمان بالله يتضمَّن: الإيمان بصفاته، والإيمان بالكتاب الَّذي نزل على رسوله يتضمَّن الإيمان بكُلِّ ما جاء فيه من صفات الله، وكون مُحمَّد ﷺ رسوله يتضمَّن الإيمان بكُلِّ ما أخبر به عن مُرْسِله، وهو الله ﷻ.

وأمَّا العقل: فلأنَّ الله تعالى أخبر بها عن نفسه، وهو أعلم بها من غيره، وأصدق قِيلًا، وأحسن حديثًا من غيره، فوجب إثباتها له كما أخبر بها من غير تردُّد، فإنَّ التردُّد في الخبر إنَّما يتأتَّى حين يكون الخبر صادرًا ممَّن يجوز عليه الجهل، أو الكذب، أو العيّ بحيث لا يفصح عمَّا يُريد، وكل هذه العيوب الثَّلاثة مُمتنعة في حقِّ الله ﷻ فوجب قبول خبره على ما أخبر به.

وهكذا نقول فيما أخبر به النَّبي ﷺ عن الله تعالى، فإنَّ النَّبي ﷺ أعلم النَّاس بربِّه وأصدقهم خبرًا وأنصحهم إرادة، وأفصحهم بيانًا، فوجب قبول ما أخبر به على ما هو عليه.

والصِّفات السَّلبيَّة: ما نفاها الله سُبحانه عن نفسه في كتابه، أو على لسان رسوله ﷺ وكلها صفات نقص في حقِّه كالموت، والنَّوم، والجهل، والنِّسيان، والعجز، والتَّعب). اهـ

٥ - إثبات الأسماء:

قال الحافظ في «فتح الباري» ١٠/ ٢١٧: (قوله: «أنت الشَّافي» يُؤخذ منه

جواز تسمية الله تعالى بما ليس في القُرآن بشرطين :

أحدهما : ألَّا يكون في ذلك ما يُوهم نقصًا .

والثَّاني : أنْ يكون له أصلٌ في القُرآن . وهذا من ذاك ، فإنَّ في القُرآن : ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [سورة الشعراء ٨٠] .اهـ

قُلتُ : بل يكفي أنْ يُنص على الاسم في السُّنَّة ، من غير حاجة إلى وجود أصل للاسم في الكتاب كما في المثال الَّذي ضربه الحافظ آنفًا . فإنَّ ما يقوله الرَّسول ﷺ في منزلة ما يُتلى من القرآن .

قال تعالى : ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾ [سورة الأحزاب ٣٤] .

قال الطَّبري عند تفسير هذه الآية :

(واذْكُرنَ ما يقرأ في بيوتكن من آيات كتاب الله والحكمة ، ويعني بالحكمة : ما أوحي إلى رسول الله ﷺ من أحكام دين الله ، ولم ينزل به قرآن ، وذلك السُّنَّة .

وبنحو الَّذي قُلنا في ذلك قال أهل التَّأويل) .اهـ

قال الحافظ في « فتح الباري » ١١ / ٢٢٦:

(واختُلف في الأسماء الحُسنى هل هي توقيفيَّة بمعنى أنّه لا يجوز لأحد أنْ يشتق من الأفعال الثَّابتة لله أسماء ، إلَّا إذا ورد نص إمَّا في الكتاب أو السُّنَّة ، فقال الفخر : المشهور عن أصحابنا أنّها توقيفيّة . وقالت المعتزلة والكَرَّامية : إذ دلَّ العقل على أنَّ معنى اللفظ ثابت في حق الله جاز إطلاقه على الله . وقال القاضي أبو بكر والغَزَالي : الأسماء توقيفيّة دون الصِّفات ، قال : وهذا هو المختار .) اهـ .

قال الحافظ في « فتح الباري » ١١ / ٥٢٥:

(وفيه جواز تسمية الله تعالى بما ثبت من صفاته على الوجه الذي يليق به.) .اهـ

قال الحافظ في « فتح الباري » ١٣ / ٣٨٩:

(وجواز اشتقاق الاسم له تعالى من الفعل الثابت) .اهـ

قال العلّامة أحمد بن حجر آل بوطامي في منظومته المسمّاة « الدّرر السّنية في عقد أهل السّنّة المرضيّة » :

أسْمَاءُ ربّي المَلِكُ المَعْبُودِ مَوْقُوفَةٌ أيْضًا عَلَى الوُرُودِ

٦ – أن التوحيد قسم واحد :

قال الحافظ « فتح الباري » ١٣ / ٣٥٧:

(وأما أهل السّنّة ففسّروا التّوحيد بنفي التّشبيه والتّعطيل. قال الجُنيد فيما حكاه أبو القاسم القُشيري : « والتّوحيد إفراد القديم من المُحْدَث) .اهـ

٧– نفيه حقيقة الصّفات الفعليّة :

قال الحافظ « فتح الباري » ١٣ / ٣٩٤:

(والفرق بين صفات الذّات وصفات الفعل، أن صفات الذّات قائمة به، وصفات الفعل ثابتة له بالقُدرة، ووجود المفعول بإرادته جل وعلا) .اهـ

٨ – قوله بهلاك صفات الأفعال :

قال الحافظ في « فتح الباري » ١٣ / ٤٠٠:

(وليس بجارحة ولا كالوجوه التي نشاهدها من المخلوقين، ولو كانت صفة من صفات الفعل لشملها الهلاك كما شمل غيرها من الصفات، وهو محال) .اهـ

٩ – قوله باللزوم في مبحث والصّفات :

قال الحافظ في ١٣ / ٤٧٦:

(فكما قَبِلَ النزول التّأويل لا يمنع قبول الصّعود التأويل، والتّسليم أسلم كما تقدّم، والله أعلم) .اهـ

قال العلّامة مُحمّد بن صالح العُثيمين في « القواعد المُثلى » ص ١١:

(واعلم أنَّ اللازم من قول الله تعالى ، وقول رسوله ﷺ إذا صح أنْ يكون لازمًا فهو حقٌ ، وذلك لأنَّ كلام الله ورسوله حق ، ولازم الحق حق ، ولأنَّ الله تعالى عالم بما يكون لازمًا من كلامه وكلام رسوله فيكون مُرادًا .

وأمَّا اللازم من قول أحد سُوى قول الله ورسوله ، فله ثلاث حالات :

الأولى : أنْ يذكر للقائل ويلتزم به مثل أنْ يقول من ينفي الصِّفات الفعليَّة لمن يُثبتها : يلزم من إثباتك الصِّفات الفعليَّة لله ﷻ أنْ يكون من أفعاله ما هو حادث ، فيقول المثبت : نعم ، وأنا ألتزم بذلك فإنَّ الله تعالى لم يزل ولا يزال فعَّالًا لما يُريد ، ولا نفاد لأقواله وأفعاله كما قال تعالى : ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا﴾ [سورة الكهف : ١٠٩] . وقال : ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة لقمان : ٢٧] . وحُدوث آحاد فعله تعالى لا يستلزم نقصًا في حقِّه .

الحال الثَّانية : أنْ يذكر له ويمنع التَّلازم بينه وبين قوله ، مثل أنْ يقول النَّافي للصِّفات لمن يُثبتها : يلزم من إثباتك أنْ يكون الله تعالى مُشابهًا للخلق في صفاته ، فيقول المُثبت : لا يلزم ذلك ، لأنَّ صفات الخالق مُضافة إليه لم تذكر مُطلقة حتَّى يُمكن ما ألزمت به ، وعلى هذا فتكون مُختصَّة به لائقة به ، كما أنَّك أيُّها النَّافي للصِّفات تُثبت لله تعالى ذاتًا وتمنع أنْ يكون مُشابهًا للخلق في ذاته ، فأي فرق بين الذَّات والصِّفات ؟ .

وحُكم اللازم في هاتين الحالين ظاهر .

الحال الثَّالثة : أنْ يكون اللازم مسكوتًا عنه ، فلا يذكر بالتزام ولا منع ، فحُكمه في هذه الحال أنْ لا يُنسب إلى القائل ، لأنَّه يحتمل لو ذكر له أنْ يلتزم به أو يمنع التَّلازم ، ويحتمل لو ذكر له فتبيَّن له لُزومه وبُطلانه أنْ يرجع عن قوله لأنَّ

فساد اللازم يدل على فساد الملزوم.

ولورود هذين الاحتمالين لا يُمكن الحكم بأنَّ لازم القول قول.

فإنْ قيل: إذا كان هذا اللازم لازمًا من قوله، لزم أنْ يكون قولًا له، لأنَّ ذلك هو الأصل لا سيّما مع قُرب التلازم.

قُلنا: هذا مدفوع بأنَّ الإنسان بشر، وله حالات نفسية وخارجية تُوجب الذُّهول عن اللازم، فقد يغفل، أو يسهو، أو ينغلق فكره، أو يقول القول في مضايق المُناظرات من غير تفكير في لوازمه، ونحو ذلك).اهـ

١٠ - قوله بالتَّفويض البدعي:

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٨ / ٥٩٦ ح ٤٨٤٨:

(عند شرحه حديث: لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ وَعِزَّتِكَ، وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ[٨٦]).

(واختُلِف في المُراد بالقدم فطريق السَّلف في هذا وغيره مشهورة، وهي أنْ تُمر كما جاءت، ولا يُتعرَّض لتأويله، بل نعتقد استحالة ما يوهم النَّقص على الله، وخاض كثير من أهل العلم في تأويل ذلك .....).اهـ

قال الحافظ في « فتح الباري » ١٣ / ٣٩٥:

(والصَّواب الإمساك عن أمثال هذه المباحث والتَّفويض إلى الله في جميعها، والاكتفاء بالإيمان بكل ما أوجب الله في كتابه أو على لسان نبيه إثباته أو تنزيهه عنه على الإجمال، وبالله التَّوفيق).اهـ

١١ - اضطرابه في تحديد أهل السُّنَّة والجماعة:

قال الحافظ في « هدي السَّاري » ص ٢١٩:

(قوله: « أطولهن يدًا » أي أسمحهن، ووقع ذكر اليد في القرآن والحديث

---

(٨٦) • سبق تخريجه في الحاشية السابقة.

مُضافًا إلى الله تعالى ، واتّفق أهل السُّنّة والجماعة على أنّه ليس المُراد باليد الجارحة الّتي هي من صفات المُحدثات .

وأثبتوا ما جاء من ذلك وآمنوا به ؛ فمنهم من وقف ولم يتأوّل ، ومنهم من حمل كل لفظ منها على المعنى الّذي ظهر له ، وهكذا عملوا في جميع ما جاء من أمثال ذلك) .اهـ

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ١٣ / ٣٥٧:

(وأمّا أهل السُّنّة ففسّروا التّوحيد بنفي التّشبيه والتّعطيل .

قال الجُنيد فيما حكاه أبو القاسم القُشيري : « والتّوحيد إفراد القديم من المُحدث) .اهـ

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٣ / ٣٠ ح ١١٤٥:

(قوله : « يَنزِلُ رَبُّنَا تَبارَكَ وَتَعَالَى » [٨٧] استدل به من أثبت الجهة ، وقال : هي جهة العُلو ، وأنكر ذلك الجمهور ؛ لأنّ القول بذلك يُفضي إلى التّحيّز - تعالى الله عن ذلك - ....) .اهـ

وقال - رحمه الله - في « فتح الباري » ٧ / ١٢٤ ح ٣٨٠٣:

(فمُعتقد سلف الأمّة ، وعُلماء السُّنّة من الخلف أنّ الله مُنزّه عن الحركة والتّحوّل ...) .اهـ

* * *

---

(٨٧) * سبق تخريجه في الحاشية رقم " ٧٧ " .

مُخالفات الحافظ ابن حجر العسقلاني
في توحيد الأسماء والصِّفات

وقد قُمتُ بترتيبها على حُروف المُعجم ليسهل الوصول إليها مُنفردة :

١ - استطابة الرَّوائح :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٤ / ١٠٥ ح ١٨٩٤:

- عند شرحه لقوله تعالى في الحديث القُدسي : « لخلوف فم الصَّائم أطيب عند الله من ريح المسك »[88] .

(اختُلِف في كون الخلوف أطيب مع أنَّه سُبحانه وتعالى مُنزَّه عن استطابة الرَّوائح ، إذ ذاك من صفات الحيوان ، وقيل : عند الملائكة ، وقيل : إنَّ الله يجزيه في الآخرة فتكون نكهتة أطيب من ريح المسك ، وقيل : إنَّ صاحبه ينال من الثَّواب ما هو أفضل من ريح المسك ، وقيل : رضاه به وثناؤه عليه) .اهـ

قُلتُ : وقد ذهب الحافظ في هذا مذهب التَّنزيه - في اعتقاده - فاضطر إلى التَّأويل ، ويُجاب عليه من وجهين :

الوجه الأوَّل : أنَّ التَّأويل لابدَّ له من صارف ، وهذا الصَّارف عند من يستعمله لا يخلو من ثلاث حالات :

الحالة الأولى : أن يكون الصَّارف دليلًا سليمًا .

وهذا ما يُسمَّى بـ : « التَّأويل الصحيح » أو « القريب » .

الحالة الثَّانية : أن يكون صرف اللفظ عن ظاهره لأمر يظنُّه الصَّارف دليلًا ، وهو

---

(٨٨) « أخرجه البخاري في مواضع عديدة من صحيحه ، وبعضها بألفاظ أطول من بعض ، ومن المواضع التي ذكرها على النَّحو الَّذي نحن بصدده : (كتاب التوحيد / باب : قول الله تعالى :﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ﴾ [سُورة الفتح : ١٥] / ح ٧٤٩٢) .

ليس بدليل في نفس الأمر ، وهذا ما يُسمّى به : « التأويل الفاسد » أو « البعيد » .

الحالة الثالثة : أنْ يكون صرف اللفظ عن ظاهره لا لدليل أصلاً .

وكلام الحافظ - رحمه الله - ممّا لا دليل عليه ، وإنْ سلّمنا بأنّ هذا الّذي ذهب إليه الحافظ - رحمه الله - قابل للتأويل لزمنا أنْ نُحقق فيه بعض الشّروط حتى يُقبل ويصح .

وللتأويل الصّحيح أربعة شروط :

الشّرط الأوّل : أنْ يكون اللفظ مُحتملاً للمعنى الّذي تأوّله المتأوّل في لُغة العرب .

الشّرط الثّاني : إذا كان اللفظ مُحتملاً للمعنى الّذي تأوّله المتأوّل فيجب عليه إقامة الدّليل على تعيّن ذلك المعنى ، لأنّ اللفظ قد يكون له معانٍ ، فتعيين المعنى يحتاج إلى دليل .

الشّرط الثّالث : إثبات صحّة الدّليل الصّارف للفظ عن حقيقته وظاهره ، فإنّ دليل مُدّعي الحقيقة والظاهر قائم ، لا يجوز العدول عنه إلّا بدليل صارف يكون أقوى منه .

الشّرط الرّابع : أنْ يَسْلَمَ الدّليل الصّارف للفظ عن حقيقته وظاهره عن مُعارض .

قُلتُ : ويعرض تأويل الحافظ على ما مرّ نجده غير مُعتبر من وجوه :

- أنّه ممّا لا دليل عليه .

- وإنْ كان المعنى مُحتمل ، فإجراء الظّاهر أولى لأنّ دليل مُدّعي الظّاهر قائم .

- أنّ إجراء الظّاهر على حقيقته غير مُمتنع ، وإنّما المُمتنع هو مُشابهة الله ﷻ للمخلوق فيها ، فهو : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [سورة الشورى : ١١] .

قال العلّامة ابن قيّم الجوزيّة - رحمه الله - في « الوابل الصّيّب » ص ٣٠:

(وتأويلهم إيَّاه بالثَّناء على الصَّائم والرِّضا بفعله ، على عادة كثير منهم بالتَّأويل من غير ضرورة ، وأي ضرورة تدعو إلى تأويل كونه أطيب عند الله من ريح المسك بالثَّناء على فاعله والرِّضا بفعله ، وإخراج اللفظ عن حقيقته ؟ ، وكثير من هؤلاء يُنشئ للفظ معنى ثُمَّ يدَّعي إرادة ذلك المعنى بلفظ النَّص من غير نظر منه إلى استعمال ذلك اللفظ في المعنى الَّذي عيَّنه أو احتمال اللغة له ، ومعلوم أنَّ هذا يتضمَّن الشَّهادة على الله تعالى ورسوله ﷺ بأنَّ مراده من الكلام كيت وكيت ، فإنْ لم يكُن معلومًا بوضع اللفظ لذلك المعنى أو عُرف الشَّارع ﷺ وعادته المُطَّردة أو الغالبة باستعمال ذلك اللفظ في هذا المعنى أو تفسيره له به وإلَّا كانت شهادة باطلة ، وأدنى أحوالها أنْ تكون شهادة بلا علم . ومن المعلوم أنَّ أطيب ما عند النَّاس من الرَّائحة رائحة المسك ، فمثَّل النَّبي ﷺ هذا الخلوف عند الله بطيب رائحة المسك عندنا وأعظم ، ونسبة استطابة ذلك إليه سُبحانه وتعالى كنسبة سائر صفاته وأفعاله إليه فإنَّها استطابة لا تُماثل استطابة المخلوقين ، كما أنَّ رضاه وغضبه وفرحه وكراهته وحبه وبغضه لا تُماثل ما للمخلوق من ذلك ، كما أنَّ ذاته سُبحانه وتعالى لا تُشبه ذوات خلقه وصفاته لا تُشبه صفاتهم وأفعاله لا تُشبه أفعالهم . وهو سُبحانه وتعالى يستطيب الكلم الطَّيب فيصعد إليه ، والعمل الصَّالح فيرفعه ، وليست هذه الاستطابة كاستطابتنا .

ثُمَّ تأويله لا يرفع الإشكال ، إذا ما استشكله هؤلاء من الاستطابة يلزم مثله في الرِّضا ، فإنْ قال رضًا ليس كرضا المخلوقين ، فقولوا استطابة ليست كاستطابة المخلوقين ، وعلى هذا جميع ما يجئ في الباب) .اهـ

٢ – الاستواء :

قال الحافظ – رحمه الله – في « هدي الساري » ص ١٣٦:

(قوله : « استوى على العرش » هو من المُتشابه الَّذي يُفوَّض علمه إلى الله تعالى ، ووقع تفسيره في الأصل) .اهـ

قُلتُ : وقد سبق الرّد على جعل آيات الصّفات من المُتشابه في مبحث : « القواعد الّتي أفسدت على الحافظ مبحث الأسماء والصّفات » القاعدة الأولى : اعتباره آيات الصّفات من المُتشابه .

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ١ / ٦٠٥ ح ٤٠٥:

عند شرحه حديث : (أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ فَقَالَ : إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمَيْهِ ، ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَصَقَ فِيهِ ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ ، فَقَالَ : أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا).[٨٩]

(وفيه الرّد على من زعم أنّه على العرش بذاته).اهـ

قال العلّامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في الرّد على الحافظ في الموضع المُشار إليه آنفًا :

(ليس في الحديث المذكور رد على من أثبت استواء الرّب سُبحانه على العرش بذاته ، لأنّ النّصوص من الآيات والأحاديث في إثبات استواء الرّب سُبحانه على العرش بذاته مُحكمة قطعيّة واضحة لا تحتمل أدنى تأويل ، وقد أجمع أهل السُّنّة على الأخذ بها ، والإيمان بما دلّت على الوجه الّذي يليق بالله سُبحانه من غير أنْ يُشابه خلقه في شيء من صفاته . وأمّا قوله في الحديث : « فإنّ الله قِبَلَ

---

(٨٩) ● مُتّفق عليه . من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

أخرجه البُخاري في صحيحه : (كتاب الصّلاة / باب : حك البزاق باليد من المسجد / ح ٤٠٥) .

وفي : (كتاب الصّلاة / باب : ليبزق عن يساره أو تحت قدمه /ح٤١٢) .

ومُسلم في صحيحه : (كتاب المساجد ومواضع الصّلاة / باب : النّهي عن البصاق في المسجد ، في الصّلاة وغيرها / ح ٥٠) .

وَجهه إذَا صَلَّى » وفي لفظ : « فَإِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ » فهذا مُحتمل يجب أن تُفسَّر بما يوافِق النّصوص المُحكمة . كما أشار الإمام ابن عبد البر إلى ذلك ، ولا يجوز حمل هذا اللفظ وأشباهه على ما يُناقِض نُصوص الاستواء الّذي أثبتته النّصوص القطعيّة المُحكمة الصّريحة . والله أعلم) .اهـ

قال أبو نصر الوائلي السّجزي في كتاب « الإبانة » له :

(وأئمّتنا : كالثّوري ، ومالك ، والحمّادين ، وابن عُيينة ، وابن المُبارك ، والفُضيل ، وأحمد وإسحاق مُتّفقون على أنّ الله فوق العرش بذاته ، وأنّ علمه بكُلّ مكان) .اهـ

وقال أبو الحسن الكرخي الشّافعي :

عقائدهم أنّ الإله بذاته على العرش مع علمه بالغوائب(٩٠)

٣ - الأصابع :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٨ / ٥٥١ ح ٤٨١١ :

عند شرحه حديث : (قَالَ جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ اللّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَالشَّجَرَ وَالأَنْهَارَ عَلَى إِصْبَعٍ ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ ، ثُمَّ يَقُولُ بِيَدِهِ : أَنَا الْمَلِكُ ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ وَقَالَ : وَمَا قَدَرُوا اللّهَ حَقَّ قَدْرِهِ) .(٩١)

---

(٩٠) ● راجع : مختصر العلو ص ٢٥٥.

(٩١) ● مُتّفق عليه . من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب تفسير القرآن / باب : باب قوله ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [سورة الزمر : ٦٧] / ح ٤٨١١) .

وفي : (كتاب التّوحيد / باب : ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [سورة ص : ٧٥] / ح ٧٤١٤، ٧٤١٥) .

وفي : (كتاب التّوحيد / باب قول الله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَن تَزُولَا﴾ [سورة فاطر : ٤١] / ح ٧٤٥١) .

ومُسلم في صحيحه : (كتاب صفة المنافقين / باب صفة القيامة والجنة والنار / ح١٩، ٢٠، ٢١، ٢٢) .

(قال ابن فورك : يحتمل أن يكون المراد بالإصبع إصبع بعض المخلوقات ، وما ورد في بعض طرقه : « أصابعُ الرَّحمَنِ » يدل على القدرة والملك) .اهـ

قال السفاريني في « لوامع الأنوار » ١ / ٢٣٧:

(قال بعض المحققين: هذا الحديث من جملة ما تنزّه السّلف عن تأويله كأحاديث السمع والبصر واليد فإنّ ذلك يُحمل على ظاهره ، ويجري بلفظه الّذي جاء به من غير أن يُشبه بمشتبهات الحس ، أو يُحمل على معنى المجاز في الأسماع ، بل يعتقد أنّها صفات لله تعالى لا كيفيّة لها ، قال : وإنّما تنزّهوا عن تأويل هذا القسم لأنّه لا يلتئم معه ولا يُحمل ذلك على وجه يرتضيه العقل إلّا ويُمنع منه الكتاب والسُّنّة من وجه آخر .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - روّح الله روحه - في رسالته « التدمريّة » :

(إذا قال قائل: ظاهر النّصوص مُراد أو ليس بمُراد ؟ ، فإنّه يُقال له : لفظ الظّاهر فيه إجمال واشتراك ، فإنْ كان القائل يعتقد أنّ ظاهرها التّمثيل بصفات المخلوقين أو ما هو من خصائصهم فلا ريب أنّ هذا غير مُراد ، ولكن السّلف والأئمّة لم يكونوا يُسمّون هذا ظاهرها ولا يرتضون أنْ يكون ظاهر القُرآن والحديث كُفرًا وباطلًا والله أعلم وأحكم من أنْ يكون كلامه الّذي وصف به نفسه لا يظهر منه إلّا ما هو كُفر وإضلال .... إلى أن قال : قوله ﷺ : « إنّ القُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحمَنِ »[٩٢] ، فقالوا قد عُلِم أنْ ليس في قُلوبنا أصابع الحق ، فيُقال لهم : لو أعطيتُم النّصوص حقّها من الدّلالة لعلمتم أنّها لم تدل إلّا على حق ، أمّا الواحد فقوله ﷺ : « الحَجَرُ الأَسْودُ يَمِينُ اللهِ في الأَرْضِ ، فَمَنْ صَافَحَهُ وَقَبَّلَهُ

---

(٩٢) « أخرجه مُسلم في صحيحه : (كتاب القدر / باب : تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء / ح١٧) . من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص .

فَكَأَنَّمَا صَافَحَ اللهَ وَقَبَّلَ يَمِينَه »[٩٣] . صريح في أنَّ الحجر الأسود ليس هو صفة الله ، وقبَّل يمينه فالمُشبه ليس هو المُشبَّه به ليس هو المُشبه به إلى أنْ قال : قوله ﷺ : « إِنَّ الْقُلُوبَ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ »[٩٤] . فإنَّه ليس في ظاهره أنَّ القلب مُتَّصل بالإصبع ولا مُماس لها ولا أنَّها في جوفه ، ولا في قول القائل هذا بين يدي ما يقتضي مُباشرته ليديه ، وإذا قيل : السَّحاب المُسخَّر بين السَّموات والأرض لم يقتض أن يكون مُماسًا للسَّماء والأرض ، ونظائر هذا كثيرة ، فمذهب السَّلف في هذا ونظائره من الأخبار المُتشابهة الواردة في صفات الله عزَّ وجل ما بلغنا وما لم يبلُغنا ممَّا صحَّ عنه ﷺ اعتقادنا فيه وفي الآي المُتشابهة في القُرآن أنْ نقبلها ولا نردَّها ولا نتأوَّلها بتأويل المُخالفين ، ولا نحملها على تشبيه المُشبِّهين ولا نزيد عليها ولا نُنقص منها ولا نُفسِّرها ولا نُكيِّفها فنُطلق ما أطلقه الله ، ونُفسِّر ما فسَّره رسول الله ﷺ وأصحابه والتَّابعون والأئمَّة المرضيُّون من السَّلف المعروفين بالدِّين والأمانة رضوان الله عليهم أجمعين ، فهذا مذهب سلف الأُمَّة وسائر الأئمَّة ، والعُدول عنه وصمة ، والالتفات إلى سواه نقمة وبالله التَّوفيق) .اهـ

---

(٩٣) ● مُنكر .
أخرجه ابن عدي في " الكامل " : (١٧ / ٢) ، والخطيب في " تاريخ بغداد " : (٦ / ٣٢٨)
وعنه ابن الجوزي في " العلل الواهية " : (٢ / ٨٤ / ٩٤٤) من طريق إسحاق بن بشر الكاهلي ،
حدثنا أبو مَعْشَر المَدَائني عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعا .
والكاهلي هذا قال فيه الخطيب : يروي عن مالك و غيره من الرفعاء أحاديث مُنكرة ، ثمَّ ساق له هذا
الحديث ثم روى تكذيبه عن أبي بكر بن أبي شيبة ، و قد كذَّبه أيضا موسى بن هارون ، وأبو زُرعة ،
وقال ابن عدي عقب الحديث : هو في عداد من يضع الحديث .
وفيه أيضًا أبو مَعْشَر المَدَائني ، قال فيه ابن الجوزي : لا يصح ، و أبو معشر ضعيف .
قال ابن الجوزي : حديث لا يصح ، و قال ابن العربي : هذا حديث باطل فلا يلتفت إليه .
بتصرف من " سلسلة الأحاديث الضَّعيفة " للعلَّامة الألباني - رحمه الله - ، برقم : ٢٢٣.
(٩٤) ● سبق تخريجه في الحاشية رقم : " ٩٢ " .

٤ - الحياء :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ١ / ٣٨٩ ح ٢٨٢:

(قوله : « فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ »[٩٥] ، أي : رحمه ولم يعاقبه) .اهـ

وقال في « فتح الباري » ١ / ٢٧٦:

(قوله : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ »[٩٦] ، أي : لا يأمر بالحياء من الحق) .اهـ

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ١ / ٣٨٩ ح ٢٨٢:

(قوله : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ » ، المُراد من الحياء هُنا معناه اللُّغوي ، إذ الحياء الشَّرعي خير كله ، وقد تقدَّم في كتاب الإيمان أنَّ الحياء لُغة : تغيُّر وانكسار ، وهو مُستحيل في حق الله تعالى فيُحمل على أنَّ المُراد أنَّ الله لا يأمر بالحياء في الحق ، أو : لا يمنع من ذكر الحق ، وقد يُقال : إنَّما يحتاج إلى التَّأويل في الإثبات) .اهـ

---

(٩٥) ● مُتفق عليه . من حديث أبي واقد الليثي .

أخرجه البُخاري في صحيحه : (كتاب العلم / باب : من قعد حيث ينتهي به المجلس ، ومن رأى فُرجة في الحلقة فجلس فيها / ح ٦٦) .

وفي : (كتاب الصَّلاة / باب : الحلق والجلوس في المسجد / ح ٤٧٤) .

ومُسلم في صحيحه : (كتاب السَّلام / باب : من أتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها وإلاَّ وراءهم / ح ٢٦) .

(٩٦) ● مُتفق عليه . من حديث أُم سلمة .

أخرجه البُخاري في مواضع عديدة من صحيحه ، منها : (كتاب العلم / باب : الحياء في العلم / ح ١٣٠) .

ومُسلم في صحيحه : (كتاب الحيض / باب : وجوب الغُسل على المرأة بخروج المني منها / ح ٣٢) .

٥ - الخُلَّة :

قال الحافظ - رحمه الله - في ٦ / ٣٨٩ « كتاب الأنبياء ب ٨ » :

عند قوله تعالى : ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [سورة النساء ١٢].

(والخليل فعيل بمعنى فاعل ، وهو من الخُلَّة ، بالضمّ ، وهي الصَّداقة والمحبّة التي تخلَّلت القلب فصارت خلاله ، وهذا صحيح بالنّسبة إلى ما في قلب إبراهيم من حُبّ الله تعالى ، وأمّا إطلاقه في حقّ الله تعالى فعلى سبيل المُقابلة ، وقيل : الخُلَّة أصلها الاستصفاء ، وسُمّي بذلك لأنّه يوالي ويُعادي في الله تعالى ، وخُلّة الله نصره وجعله إمامًا) .اهـ

وقال أيضًا في « فتح الباري » ٧ / ٢٣ ح ٣٦٥٧:

(أمّا خُلَّة الله للعبد فبمعنى نصره له ومُعاونته) .اهـ

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في « مجموع الفتاوى » ١٠ / ٢٠٣:

(و « الخلّة » هي كمال المحبّة المُستلزمة من العبد كمال العُبُوديّة لله ، ومن الرّب سُبحانه كمال الرُّبوبيّة لعباده الّذين يُحبهم ويُحبّونه ، ولفظ « العُبوديّة » يتضمّن كمال الذُّل ، وكمال الحب ، فإنّهم يقولون : قلب مُتيّم إذا كان مُتعبّدًا للمحبوب ، والمُتيّم المُتعبّد ، وتيّم الله عبده ، وهذا على الكمال حصل لإبراهيم ومُحمّد صلّى الله عليهما وسلّم ؛ ولهذا لم يكُن له من أهل الأرض خليل ؛ إذ الخِلّة لا تحتمل الشّركة فإنّه كما قيل في المعنى .

قد تَخلَّلتَ مسلك الرُّوح منّي وبذا سُمّي الخليل خليلًا) .اهـ

وقد قدّمنا مرارًا وتكرارًا أنّ الحقّ في مسألة الأسماء والصّفات هو إثبات ما أثبته الله لنفسه من غير تشبيه ، ولا تعطيل ، ولا تجسيم ، ولا تأويل ، ولا تكييف .

فإن قيل في صفة « الخِلّة » ما قاله الحافظ أو نحوه قُلنا للقائل : ألله ذات ، سيقول : نعم ، فنقول : ألك ذات ، سيقول : نعم ، فنقول : ذاتك ، تُشبه ذات الله ؟ ،

سيقول : لا ، قلنا : هكذا لله خُلّة ، وللمخلوق خُلّة ، ولكن خُلّة الله لا تُشبه خلة المخلوق ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [سورة الشورى : ١١] .

وإنكار البعض ، وإثبات البعض يُعدُّ من باب التناقض ، أمَّا إنكار الكُل فمن باب الإلحاد في أسماء الله وصفاته .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في « مجموع الفتاوى » ٥/ ١٢٧:

(كثير من النَّاس يتوهَّم في بعض الصِّفات أو كثير منها ؛ أو أكثرها أو كُلها ، أنَّها تُماثل صفات المخلوقين ، ثُمَّ يُريد أنْ ينفي ذلك الَّذي فهمه ، فيقع في أربعة أنواع من المحاذير :

- أحدها : كونُه مثَّل ما فهمه من النُّصوص بصفات المخلوقين ، وظنَّ أنَّ مدلول النَّص هو التَّمثيل .

- الثَّاني : أنَّه إذا جعل ذلك هو مفهومها وعطَّله بقيت النُّصوص ؛ وظنَّه الشيء الَّذي ظنَّه بالله ورسوله - حيثُ ظنَّ أنَّ الَّذي يُفهم من كلامهما هو التَّمثيل الباطل - قد عطَّل ما أودع الله ورسوله في كلامهما مكن إثبات الصِّفات لله والمعاني الإلهية اللائقة بجلال الله تعالى .

- الثَّالث : أنَّه ينفي تلك الصِّفات عن الله ﷻ بغير علم : فيكون مُعطِّلًا لِما يستحقُّه الرَّب .

- الرَّابع : أنَّه يصف الرَّب بنقيض تلك الصِّفات ، من صفات الأموات والجمادات ، أو صفات المعدومات ، فيكون قد عطَّل به صفات الكمال الَّتي يستحقُّها الرَّب ، ومثَّله بالمنقوصات والمعدومات ، وعطَّل النُّصوص عمَّا دلَّت عليه من الصِّفات ، وجعل مدلولها هو التَّمثيل بالمخلوقات ، فيجمع في كلام الله وفي الله بين التَّعطيل والتَّمثيل ، فيكونُ مُلحدًا في أسماء الله وآياته) .اهـ

٦ - الزَّاوية :

قال الحافظ - ﷺ - في « فتح الباري » ١ / ١٤٧ ح ٤١٥٥:

(دلّ سياق الحديث على أنّ رؤية الله في الدّنيا بالأبصار غير واقعة ، وأمّا رؤية النّبي ﷺ فذاك لدليل آخر) .اهـ

وهذا الّذي ذهب إليه الحافظ من جواز رؤية النّبي ﷺ لله بعيني رأسه في الدّنيا ﷺ مردود من وجوه :

الوجه الأوّل : أنّ أدلّة المثبتين للرؤيا محل نزاع إمّا من ناحية الثّبوت أو من ناحية الدّلالة ، فأقصى ما يستدل به في هذا الباب :

- حديث ابن عبّاس قال : قال رسول الله ﷺ : رَأيتُ رَبّي ﷻ .

أخرجه أحمد في المسند : (١ / ٢٨٥، ٢٩٠) .

- حديث مُعاذ بن جبل : احْتُبِسَ عنّا رَسُولُ اللّهِ ﷺ ذاتَ غَداةٍ عَنْ صَلاةِ الصُّبحِ ، حَتّى كِدْنا نَتَراءى عَيْنَ الشَّمسِ ، فَخَرجَ سَريعًا فَثُوّبَ بِالصَّلاةِ ، فَصَلّى رَسُولُ اللّهِ ﷺ وَتَجوّزَ في صَلاتِهِ ، فَلَمّا سَلّمَ دَعا بِصَوْتِهِ ، فَقالَ لَنا : « عَلى مَصافّكُم كَما أَنتُم » ، ثُمّ انفَتَلَ إِلَيْنا ، ثُمّ قالَ : « أَما إِنّي سَأُحدّثُكُم ما حَبَسَني عَنكُم الغَداةَ ، أَنّي قُمتُ مِنَ اللّيلِ فَتَوضّأتُ وَصَلّيتُ ما قُدّرَ لي ، فَنَعَستُ في صَلاتي فاستَثقَلتُ ، فَإِذا أَنا بِرَبّي تَبارَكَ وَتَعالى في أَحسَنِ صُورَةٍ ، فَقالَ : يا مُحمّدُ . قُلتُ : لَبّيكَ رَبِّ . قالَ : فِيمَ يَختَصِمُ المَلأُ الأَعلى ؟ قُلتُ : لا أَدري رَبِّ . قالَها ثَلاثًا . قالَ : فَرَأيتُهُ وَضَعَ كَفّهُ بَينَ كَتِفَيّ ، حَتّى وَجَدتُ بَردَ أَنامِلِهِ بَينَ ثَديَيّ ، فَتَجَلّى لي كُلُّ شَيءٍ وَعَرَفتُ ، فَقالَ : يا مُحمّدُ ، قُلتُ : لَبّيكَ رَبِّ . قالَ : فِيمَ يَختَصِمُ المَلأُ الأَعلى ؟ قُلتُ : في الكَفّاراتِ. قالَ : ما هُنّ ؟ قُلتُ : مَشيُ الأَقدامِ إِلى الجَماعاتِ ، وَالجُلوسُ في المَساجِدِ بَعدَ الصَّلَواتِ ، وَإِسباغُ الوُضوءِ في المَكروهاتِ ، قالَ : ثُمّ فِيمَ ؟ قُلتُ : إِطعامُ الطّعامِ ، وَلِينُ الكَلامِ ، وَالصّلاةُ بِاللّيلِ وَالنّاسُ نِيامٌ ، قالَ : سَلْ ، قُلْ : اللّهُمّ إِنّي أَسأَلُكَ فِعلَ الخَيراتِ ، وَتَركَ المُنكَراتِ ، وَحُبَّ المَساكِينِ ، وَأَنْ

تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي ، وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةَ قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مَفْتُونٍ ، أَسْأَلُكَ حُبَّكَ ، وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ ، وَحُبَّ عَمَلٍ يُقَرِّبُ إِلَى حُبِّكَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّهَا حَقٌّ فَادْرُسُوهَا ثُمَّ تَعَلَّمُوهَا .

أخرجه الترمذي في سُننه : (كتاب تفسير القرآن / ح ٣٢٣٥) .

- حديث ابن عباس - الموقوف عليه - :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ : ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾ [سورة النجم ١٣ - ١٤] ، ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [سورة النجم ١٠] ، ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [سورة النجم ٩] .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَدْ رَآهُ النَّبِيُّ ﷺ .

أخرجه الترمذي في سُننه : (كتاب : تفسير القرآن / ح ٣٢٧٩) .

- وكذا ما جاء عن ابن عباس : أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم عليه السلام ، والكلام لموسى عليه السلام ، والرؤية لمحمد ﷺ .

أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب « السنة » : (١/١٩٢ ح٤٤٢) .

وصححه العلامة الألباني - رحمه الله - في « ظلال الجنة في تخريج السنة » .

- واستدلوا بقول الإمام أحمد - رحمه الله - في رسالة عبدوس بن مالك العطار عنه في « أصول السنة » :

(والإيمان بالرؤية يوم القيامة ، كما روي عن النبي ﷺ من الأحاديث الصحاح ، وأن النبي ﷺ قد رأى ربه ، فإنه مأثور عن رسول الله ﷺ صحيح ، رواه قتادة ، عن عِكرِمة ، عن ابن عباس ، ورواه الحكم بن أبان ، عن عِكرِمة ، عن ابن عباس ، ورواه علي بن الزيد ، عن يوسف بن مهران ، عن ابن عباس ، والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النبي ﷺ ، والكلام فيه بدعة ، ولكن نؤمن به كما جاء على ظاهره ، ولا نناظر فيه أحدًا) .اهـ

قلتُ : وهذا الّذي مرّ من الاستدلالات مدفوع :

- أمّا حديث ابن عبّاس فقد وردت رواية أُخرى عن ابن عبّاس جاء فيها تقييد الرؤية بالقلب .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ [سورة النجم : ١١] .

قَالَ : رَآهُ بِقَلْبِهِ .

أخرجه مُسلم في صحيحه : (كتاب الإيمان / باب : معنى قول الله ﷻ : ولقد رآه نزلة أُخرى ، وهل رأى النّبي ﷺ ربّه ليلة الإسراء / ح ٢٨٤) .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ﴾ [سورة النجم : ١١] ، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [سورة النجم : ١٣] . قَالَ : رَآهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ .

أخرجه مُسلم في صحيحه : (كتاب الإيمان / باب : معنى قول الله ﷻ : ولقد رآه نزلة أُخرى ، وهل رأى النّبي ﷺ ربّه ليلة الإسراء / ح ٢٨٥) .

فلابدّ أن يُقيّد مُطلق الرّؤيا في الحديث الأوّل بذلك القيد الّذي جاء في الحديث الثّاني ، والثّالث بأنّها كانت بالقلب لا بعيني الرّأس .

وعلى هذا تُحمل أقوال ابن عبّاس المُطلقة في الباب والّتي أوردناها آنفًا .

- وأمّا حديث مُعاذ فإنّه صريح في أنّه رؤيا في المنام فهي بالقلب لا بعيني الرّأس فانتبه .

- ويُجاب عن الاستدلالات الماضية أيضًا بالأثر .

- عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ ، فَقَالَ : « إِنِّي لَأُنْذِرُكُمُوهُ ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ ، وَلَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ ، وَلَكِنِّي سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ ، تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ » .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ

النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَوْمَئِذٍ لِلنَّاسِ وَهُوَ يُحَذِّرُهُمْ فِتْنَتَهُ : « تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ ، وَإِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ : « ك ف ر » ، يَقْرَؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ » .

أخرجه مُسلم في صحيحه : (كتاب الفتن / باب : ذكر ابن الصَّيَّاد / ح ١٦٩) .

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ لَوْ أَدْرَكْتُ النَّبِيَّ ﷺ لَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : عَمَّا كُنْتَ تَسْأَلُهُ ؟ قُلْتُ : أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ ؟ ، فَقَالَ : قَدْ سَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : رَأَيْتُ نُورًا .

أخرجه مُسلم في صحيحه : (كتاب الإيمان / باب : في قوله ﷺ نورٌ أنّى أراه ، وقوله : رأيت نورا / ح ٢٩٢) .

- عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : كُنْتُ مُتَّكِئًا عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : يَا أَبَا عَائِشَةَ ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ ، قُلْتُ مَا هُنَّ ؟ قَالَتْ : مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ ، قَالَ : وَكُنْتُ مُتَّكِئًا فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْظِرِينِي وَلَا تَعْجَلِينِي أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ ﷻ : ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ﴾ [سورة التكوير : ٢٣] ، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [سورة النجم : ١٣] . فَقَالَتْ أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ، فَقَالَتْ : أَوَ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿لَّا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَٰرَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [سورة الأنعام : ١٠٣] .

أَوَ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [سورة الشورى : ٥١] .

قَالَتْ : وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ أَعْظَمَ

على اللهِ الفِرْيَةَ ، واللهُ يقولُ : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [سورة المائدة : ٦٧] . قالتْ : ومَنْ زعَمَ أنّه يُخبِرُ بما يكونُ في غدٍ فقَدْ أعظمَ على اللهِ الفِرْيَةَ واللهُ يقولُ : ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [سورة النمل : ٦٥] .

- أمّا ما أوردوه من كلام الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - فيجاب عنه من وجوه :

- بأنّ روايتي حنبل والأثرم عن الإمام أحمد - رحمه الله - في هذه المسألة فيها أنه أثبت الرؤية بالقلب ، فعلى هذا ينبغي أنْ تُحمل الرؤية المطلقة على الرؤية المُقيّدة ، كما كان الحال في روايات ابن عبّاس .

وقد أجمل شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ما مرّ وزاد فأفاد وأجاد فقال في « مجموع الفتاوى » ٦ / ٥٠٩ :

(وأمّا الرؤية فالّذي ثبت في الصّحيح أنه قال : رأى مُحمّد ربّه بفؤاده مرّتين ، وعائشة انكرت الرؤية ، فمن النّاس من جمع بينهُما فقال : عائشة انكرت رؤية العين وابن عبّاس اثبت رؤية الفؤاد .

والألفاظ الثّابتة عن « ابن عبّاس » هي مُطلقة ، أو مُقيّدة بالفُؤاد ، تارة يقول : رأى مُحمّد ربّه ، وتارة يقول : رآه مُحمّد ، ولم يثبت عن ابن عبّاس لفظ صريح بأنه رآه بعينه .

وكذلك « الإمام أحمد » تارة يُطلق الرؤية ، وتارة يقول : رآه بفؤاده ؛ ولم يقُل أحد أنّه سمع أحمد يقول : رآه بعينه ؛ لكنّ طائفة من أصحابه سمعوا بعض كلامه المُطلق ، ففهموا منه رؤية العين ؛ كما سمع بعض النّاس مُطلق كلام ابن عبّاس ففهم منه رؤية العين .

وليس في الأدلة ما يقتضي أنّه رآه بعينه ، ولا ثبت ذلك عن أحدٍ من الصّحابة ،

ولا في الكتاب والسُّنَّة ما يدُل على ذلك ؛ بل النّصوص الصّحيحة على نفيه أدل ؛ كما في صحيح مُسلم عن أبي ذر قال : سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربَّك ؟ ، فقال : نور أنّى أراه .

وقد قال تعالى : ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ﴾ [سورة الإسراء : ١] .

ولو كان قد أراه نفسه بعينه لكان ذكر ذلك أولى .

وكذلك قوله : ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ﴾ [سورة النّجم : ١٢] . ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [سورة النّجم : ١٨] .

ولو كان رآه بعينه لكان ذكر ذلك أولى .

وفي الصّحيحين عن ابن عبّاس في قوله : ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْءَانِ﴾ [سورة الإسراء : ٦٠] . قال : هي رؤيا عين أريها رسول الله ﷺ ليلة أُسري به ، وهذه « رؤيا الآيات » لأنّه أخبر النّاس بما رآه بعينه ليلة المعراج ، فكان ذلك فتنة لهم ، حيث صدَّقه قوم وكذَّبه قوم ، ولم يُخبرهم بأنّه رأى ربَّه بعينه وليس في شيء من أحاديث المعراج الثّابتة ذكر ذلك ، ولو كان قد وقع ذلك لذكره كما ذكر ما دونه .

وقد ثبت بالنُّصوص الصّحيحة واتّفاق سلف الأُمّة أنّه لا يرى الله أحد في الدُّنيا بعينه ، إلّا ما نازع فيه بعضهم من رؤية نبينا مُحمَّد ﷺ خاصة ، واتّفقوا على أنّ المؤمنين يرون الله يوم القيامة عيانًا ، كما يرون الشّمس والقمر) .اهـ

٧ - الرّحمة :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٨ / ١٥٥ في أوّل كتاب التّفسير :

(والرّحمة لُغة الرّأفة والانعطاف ، وعلى هذا فوصفه به تعالى مجاز على إنعامه على عباده) .اهـ

قُلتُ : وحمل اللفظ على المجاز - عند من يقولون به - لا يكون إلّا بعد استحالة حمله على الحقيقة ، وإثبات صفة « الرّحمة » لله ﷻ مُمكنٌ من وجهين :

- الوجه الأوّل : أنّ الله وصف بها نفسه في كتابه .

قال تعالى : ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ [سورة الفاتحة : ١] .

وقال تعالى : ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا﴾ [سورة غافر : ٧] .

وقال تعالى : ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [سورة الأحزاب : ٤٣] .

وقال تعالى : ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف : ١٥٦] .

وقال تعالى : ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [سورة الأنعام : ٥٤] .

وقال تعالى : ﴿فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [سورة يوسف : ٦٤] .

- الوجه الثّاني : أنّ إثبات هذه الصّفة لله لابُدّ أنْ يُفهم في نطاق تنزيه الله عن مُشابهته لخلقه فـ : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الشّورى : ١١] . فالاتّفاق في الاسم لا يقتضي الاتّفاق في المُسمّى .

قال العلّامة صالح بن فوزان الفوزان - حفظه الله - في « شرح العقيدة الواسطيّة » ص ١٢٤:

(الشّاهد من الآيات الكريمة : أنّ فيها وصف الله سُبحانه وتعالى بالرّحمة والمغفرة ، فرارًا من التّشبيه بزعمهم ، قالوا : لأنّ المخلوق يوصف بالرّحمة .

وتأوّلوا هذه الآيات على المجاز ، وهذا باطل ، لأنّ الله سُبحانه أثبت لنفسه هذه الصّفة ، ورحمته سُبحانه ليست كرحمة المخلوق حتّى يلزم التّشبيه ، كما يزعمون ؛ فإنّ الله تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الشّورى : ١١] . والاتّفاق في الاسم لا يقتضي الاتّفاق في المسمّى ، فللخالق صفات تليق به ، وتخصّه به ، وللمخلوق صفات تليق به ، وتختص به ، والله أعلم) .اهـ

وظنّ الظّان أنّ وصف الله ﷻ بما وصف به نفسه يؤدّي إلى تشبيه الله ﷻ

بخلقه من أفسد الأقوال ، بل تعطيله لما ورد به النص ، تلزم منه عدة أمور لا يمكن أن تقول بها لو علمها .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في « مجموع الفتاوى » ٥ / ٢٠٩ :

(وهؤلاء الجهال يمثلون في ابتداء فهمهم صفات الخالق بصفات المخلوق ، ثم ينفون ذلك ويعطلونه ، فلا يفهمون من ذلك إلا ما يختص بالمخلوق ، وينفون مضمون ذلك ، ويكونون قد جحدوا ما يستحقه الرب من خصائصه وصفاته ، وألحدوا في أسماء الله وآياته ، وخرجوا عن القياس العقلي والنص الشرعي ، فلا يبقى بأيديهم لا معقول صريح ولا منقول صحيح ، ثم لابد لهم من إثبات بعض ما يثبته أهل الإثبات من الأسماء والصفات ، فإذا أثبتوا البعض ونفوا البعض قيل لهم : ما الفرق بين ما أثبتموه ونفيتموه ؟ ، ولم كان هذا حقيقة ولم يكن وهذا حقيقة ؟ ، لم يكن لهم جواب أصلًا ، وظهر بذلك جهلهم وضلالهم شرعًا وقدرًا) .اهـ

٨ - الساق :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٨ / ٦٦٤ ح ٤٩١٩ :

عند شرحه حديث : (أَبِي سَعِيدٍ - رضي الله عنه - قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقِهِ ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ ، فَيَبْقَى كُلُّ مَنْ كَانَ يَسْجُدُ فِي الدُّنْيَا رِيَاءً وَسُمْعَةً ، فَيَذْهَبُ لِيَسْجُدَ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ طَبَقًا وَاحِدًا ») .[٩٧]

---

(٩٧) ● متفق عليه .

من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - في لفظها .

أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب التوحيد / باب : قول الله تعالى : ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ [سورة القيامة ٢٢ - ٢٣] (ح ٧٤٣٩) .

وأخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب الإيمان / باب : معرفة طريق الرؤية / ح ٣٠٢، ٣٠٣) .

(وأخرجه - الإسماعيلي - من طريق حفص بن مَيْسَرَة ، عن زيد بن أسلم بلفظ : « يَكْشِفُ رَبُّنَا عَنْ سَاقٍ » قال الإسماعيلي هذا أصح لموافقتها لفظ القُرآن في الجملة لا يُظن أنَّ الله ذو أعضاء وجوارح لما في ذلك مُشابهة المخلوقين) .اهـ

ويُجاب عن هذا بأن النبي ﷺ قد أضاف السَّاق إلى ربِّ العزَّة ، والمُضاف إلى الله يكون على ثلاثة أقسام ، وإضافة الوصف المحض إلى الله يكون فيه المُضاف صفة لله لا تحتمل التَّأويل .

قال العلاَّمة عبد الرَّحمن بن ناصر السَّعدي رحمه الله في « توضيح الكافية الشَّافية » ص ٦٧ :

(الَّذي يُضيفه الله إلى نفسه :

- إمَّا أعيان يخصُّها بهذه الإضافة المُقتضية للاختصاص والتَّشريف ، مثل : عبد الله ، وناقة الله ، وبيت الله ، ومثله ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ﴾ [سورة الفرقان : ٦٣] .

فهذه أعيان قائمة بأنفسها وهي جُملة من المخلوقات ، ولكنَّها أضافها إلى نفسه تفضيلاً لها على غيرها وتعظيمًا .

- وإمَّا إضافة أوصاف كـ : « علم الله » ، و « قدرته » ، و« إرادته » .

وكذلك كلامه ، وحياته ، فهذه الإضافة تقتضي قيامها بالله ، وأنَّه موصوفٌ بها ، وكذلك ما أخبر أنَّه منه ، فإن كان أعيانًا كروح منه : ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [سورة الجاثية : ١٣].

فهذه منه خلقًا وتقديرًا .

وإن كان ذلك أوصافًا كقوله : ﴿تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ مِنَ ٱللَّهِ﴾ [سورة الزمر ١] ، دلَّ على أنَّ ذلك من صفاته لامتناع قيام الصِّفة بنفسها .

الأقوال الباطلة .والله أعلم) . اهـ

جاء في رواية البخاري ، ومُسلم - رحمهما الله - :

« فَيَأْتِيهِمُ الْجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ ، فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبُّنَا ، فَلَا يُكَلِّمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ ، فَيَقُولُ : هَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ ، فَيَقُولُونَ : السَّاقُ ، فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ ، فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ »(٩٨) .

وقد تكلّم بعض الفُضلاء في أنّ الضّمير في لفظة : « ساقه » لم يرد في بعض الرّوايات لذا ينبغي حمل اللفظ على ما ورد في القُرآن الكريم : ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [سورة القلم : ٤٢] ، وخاصة أن بعض الروايات قد أتت به .

قال العلاّمة الألباني - رحمه الله - في « السّلسلة الصّحيحة » ٢ / ١٢٤:

(قال الإسماعيلي : هذا أصح لموافقتها لفظ القرآن في الجملة ، فلا يُظن أنّ الله ذو أعضاء وجوارح لما في ذلك من مُشابهة المخلوقين تعالى الله عن ذلك ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾ [سورة الشورى : ١١] .

قلت : نعم ليس كمثله شيء ، ولكن لا يلزم من إثبات ما أثبته الله لنفسه من الصّفات شيءٌ من التّشبيه أصلاً ، كما لا يلزم من إثبات ذاته تعالى التّشبيه ، فكما أنّ ذاته تعالى لا تُشبه الذّوات وهي حقّ ثابت ، فكذلك صفاته تعالى لا تُشبه الصّفات ، وهي أيضًا حقائق ثابتة تتناسب مع جلال الله وعظمته وتنزيهه ، فلا محذور من نسبة السّاق إلى الله إذا ثبت ذلك في الشّرع ، وإنْ كُنت أرى من حيث الرّواية أنّ لفظ : « ساق » أصح من لفظ : « ساقه » ، فإنّه لا فرق عندي من حيث الدّراية بينهما ؛ لأنّ سياق الحديث يدل على أنّ المعنى هو « ساق الله » تبارك وتعالى ، وأصرح الرّوايات في ذلك رواية هشام عند الحاكم بلفظ : « هل بينكم

(٩٨) ● سبق تخرجه في الحاشية رقم : " ٩٧ " .

وبين الله من آية تعرفونها ؟ ، فيقولون : نعم الساق ، فيكشف عن ساق » .

هذا صريح أو كالصريح في أنَّ المعنى إنَّما هو ساق ذي الجلالة تبارك وتعالى ، فالظَّاهر أنَّ سعيد بن أبي هلال كان يرويه تارة بالمعنى حيث كان يقول : ولا بأس من ذلك ما دام أنَّه أصاب الحق) .اهـ

قلت : وهذا كلام جيد في إلزام الخصم برواية : « فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقٍ » ، ولكنَّ الرِّواية الأُولى : « عن ساقه » صحيحة .

فقول العلَّامة الألباني « أصح » لم ينف الصِّحَّة عن الرِّواية الأُولى ، ضِفْ إلى ذلك أنَّ اتِّفاق البخاري ومُسلم على إخراجها دليل قوَّتها وصحَّتها وتقديمها على الرِّواية الأُخرى .

٩ - الصُّورة :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٥ / ١٨٣ ح ٢٥٥٩:

عند شرحه حديث : (أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا » .[٩٩]

(وزعم بعضهم أنَّ الضَّمير يعود على آدم على صفته ، أي خلقه موصوفًا بالعلم ...) .[١٠٠]

---

(٩٩) • متفق عليه .
أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب أحاديث الأنبياء / باب : خلق آدم صلوات الله عليه وذريته / ح ٣٣٢٦) .
وفي : (كتاب الاستئذان / باب : بدء السَّلام / ح ٦٢٢٧) .
ومُسلم في صحيحه : (كتاب الجنَّة وصفة نعيمها / باب : يدخل الجنَّة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير / ح ٢٨) .

(١٠٠) • قال عبد الله بن مُحمَّد بن أحمد الدُّويش في رسالته عن أخطاء ابن حجر في الاعتقاد - وهي غير موسومة - ص ١٧ " ضمن رسالتان في : أخطاء فتح الباري في العقيدة " ط . مكتبة أسد السُّنَّة -

ثُمّ قال :

(وقد قال المازري : غلط ابن قُتيبة فأجرى هذا الحديث على ظاهره ، وقال : صورة لا كالصّور) .[١٠١]

ثُمّ قال عند كلامه على حديث : (وَلَا تَقُلْ قَبَّحَ اللّهُ وَجْهَكَ ، وَوَجْهَ مَنْ أَشْبَهَ وَجْهَكَ فَإِنَّ اللّهَ تَعَالَى خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ) .[١٠٢]

(وهو ظاهر في عود الضّمير على المقول له ذلك) .اهـ

وقال الحافظ - رَحِمَهُ اللهُ - في « فتح الباري » ٦ / ٣٦٦ ح ٣٣٢٦:

عند شرحه حديث : (أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنّه قَالَ : خَلَقَ اللّهُ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا) .[١٠٣]

(وهذه الرّواية تؤيّد قول من قال أنّ الضّمير لآدم ، والمعنى أنّ الله تعالى

- - القاهرة " : (هذا قول الجهميّة ، كما ذكر في الدّرر السّنيّة ٢ / ٣١٤ - ٣١٥: أنّ أحمد قال في رواية أبي طالب : " من قال أنّ الله خلق آدم على صورة آدم فهو جهمي ، وأيّ صورة لآدم قبل أنْ يخلقه) .اهـ

(١٠١) ● قال عبد الله بن محمّد بن أحمد الدّويش في رسالته عن أخطاء ابن حجر في الاعتقاد ص ١٧ - وهي غير موسومة - ضمن رسالتان في : أخطاء فتح الباري في العقيدة " ط . مكتبة أسد السّنّة - القاهرة " :

(ليس قوله غلط ! بل هو الصّحيح في هذا الباب لأنّ أهل السّنّة والجماعة يؤمنون بجميع ما صحّ من أسماء الله وصفاته حقيقةً ؛ على ما يليق بجلاله وعظمته . وقد ثبت في الصّحيحين الحديث : " فيأتيهم الله في صورته " ، وإنّما الغلط قول من نفى ما أطلقه الله على نفسه ، في كتابه ، وعلى لسان رسوله ﷺ) .اهـ

(١٠٢) ● صحيح . من حديث أبي هريرة .

أخرجه أحمد في المسند : (٢ / ٢٤٤، ٢٥١، ٤٣٤) .

صحّحه العلّامة الألباني - رَحِمَهُ اللهُ - في " السّلسلة الصّحيحة " برقم : ٨٦٢.

أوجده على الهيئة الَّتي خلقه عليها، ولم ينتقل في النَّشأة أحوالًا، ولا تردَّد في الأرحام أطوارًا كذريته، بل خلقه الله رجلًا سويًا من أوَّل ما نفخ فيه الرُّوح) .اهـ

يجب علينا أوَّلًا أنْ نُثبت أنَّ لله صورة قبل أن نخوض في نسبة صورته تعالى لآدم من عدمه.

جاء في حديث الرؤيا الطَّويل المتَّفق عليه: « فَيَأْتِيهِمُ الْجَبَّارُ فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ ».(١٠٤)

فثبت لفظ الصُّورة في حق الله، حيث وصف به نفسه، ولكنَّ العلماء اختلف في عود الضَّمير في حديث خلق آدم هل هو عائدٌ إلى آدم أم إلى الله؟، والصَّواب الَّذي لا مرية فيه، والحق الَّذي لا غمض فيه أنَّ الضَّمير عائدٌ إلى الله، ولكن اعلم أنَّه لا يلزم من ذلك أنَّه يقتضي المماثلة.

قال العلَّامة مُحمَّد بن صالح العُثيمين - رحمه الله - في « فتاوى العقيدة » ص ٨٨:

(هذا الحديث أعني قول النَّبي ﷺ: « إِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ » ثابت في الصَّحيح، ومن المعلوم أنَّه لا يُراد به ظاهره بإجماع المُسلمين والعُقلاء، لأنَّ الله ﷻ وسع كُرسيه السَّماوات والأرض، والسَّماوات والأرض كلها بالنِّسبة للكُرسي - موضع القدمين - كحلقة أُلقيت في فلاة من الأرض، وفضل العرش على الكُرسي كفضل الفلاة على هذه الحلقة، فما ظنُّك بربِّ العالمين؟، لا أحد يُحيط به وصفًا ولا تخيُّلًا، ومَنْ هذا وصفه لا يُمكن أنْ يكون على صورة آدم ستُّون ذراعًا.

لكن يحتمل على أحد معنيين:

---

(١٠٣) ● سبق تخريجه في الحاشية رقم: " ٩٩ ".

الأول : أنّ الله خلق آدم على صورة اختارها ، وأضافها إلى نفسه تعالى تكريمًا وتشريفًا .

الثاني : أنّ المراد خلق آدم على صورته تعالى من حيث الجملة ، ومجرّد كونه على صورته لا يقتضي المماثلة ، والدليل قوله ﷺ : « إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَضْوَأِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ »[١٠٥].

ولا يلزم أنْ تكون هذه الزّمرة مُماثلة للقمر ، لأنّ القمر أكبر من أهل الجنّة بكثير ، فإنّهم يدخلون الجنّة طولهم ستّون ذراعًا ، فليسوا مثل القمر) .اهـ

١٠ - الضّحك :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٦ / ٤٠:

« لمّا ذكر تأويل الخطّابي للضّحك بالرّضا »

(قلتُ : ويدلّ على أنّ المراد بالضّحك الإقبال بالرّضا ، تعديته بـ : إلى ، تقول : ضحك فُلان إلى فُلان إذا توجّه إليه طلق الوجه ، مُظهرًا للرّضا له) .اهـ

وقال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٧ / ١٢٠ح ٣٧٩٨:

(لمّا شرح قوله ﷺ : ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ أَوْ عَجِبَ مِنْ فَعَالِكُمَا) .[١٠٦]

---

(١٠٤) ● سبق تخريجه في الحاشية رقم : " ٩٧ " ، " ٩٨ " .

(١٠٥) ● مُتّفق عليه . من حديث أبي هريرة .

أخرجه البُخاري في مواضع عديدة من صحيحه ، منها : (كتاب بدء الخلق / باب : ما جاء في صفة الجنّة وأنّها مخلوقة / ح ٣٢٤٦) .

ومُسلم في صحيحه : (كتاب الجنّة وصفة نعيمها وأهلها / باب : أوّل زمرة تدخل الجنّة على صورة القمر ليلة البدر ، وصفاتهم وأزواجهم / ح ١٤، ١٥، ١٦) .

(١٠٦) ● مُتّفق عليه . من حديث أبي هُريرة .

أخرجه البُخاري في صحيحه : (كتاب مناقب الأنصار / باب : قول الله تعالى : ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ [سورة الحشر : ٩] / ح ٣٧٩٨) .

=

(ونسبة الضَّحك والتَّعجب إلى الله مجازيَّة ، والمُراد بهما الرِّضا بصنيعهما) .اهـ

قال العلاَّمة مُحمَّد بن صالح العُثيمين - رحمه الله - في « شرح لُمعة الاعتقاد » ص ٣٥ :

(الضَّحِك من صفات الله الثَّابتة له بالسُّنَّة ، وإجماع السَّلف .

قال النَّبي ﷺ : « يَضْحَكُ اللهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ يَدْخُلاَنِ الْجَنَّةَ » . وتمام الحديث : « يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُقْتَلُ ، ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهَدُ » . مُتفقٌ عليه(١٠٧)

وأجمع السَّلف على إثبات الضَّحِك لله تعالى ، فيجب إثباته له من غير تحريف ولا تعطيل ، ولا تكييف ، ولا تمثيل . وهو ضحك حقيقي يليق بالله عز وجل .

وفسَّره أهل التَّعطيل بالثَّواب ونردُّ عليهم بما سبق في القاعدة الرَّابعة) .اهـ

قُلتُ ، وفيها : (القاعدة الرَّابعة : فيما نردُّ به على المُعطِّلة : المُعطِّلة هم الَّذين يُنكرون شيئًا من أسماء الله أو صفاته ، ويُحرِّفون النُّصوص عن ظاهرها ، ويُقال لهم : « المؤولة » ، والقاعدة العامة فيما نردُّ به عليهم أنْ نقول : إنَّ قولهم خلاف ظاهر النُّصوص ، وخلاف طريقة السَّلف ، وليس عليه دليل صحيح ، ورُبَّما يكون في بعض الصِّفات وجه رابع أو أكثر) .اهـ

= وفي : (كتاب تفسير القرآن / باب : قوله : ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ﴾ [سورة الحشر : ٩] / ح ٤٨٨٩) .

ومسلم في صحيحه : (كتاب الأشربة / باب : إكرام الضيف وفضل إيثاره / ح ١٧٢ ، ١٧٣) .

(١٠٧) ● أخرجاه من حديث أبي هريرة .

أخرجه البخاري في صحيحه . (كتاب الجهاد والسير / باب : الكافر يقتل المسلم ثمَّ يُسلم فيسدد بعد ويُقتل / ح ٢٨٢٦) .

ومُسلم في صحيحه : (كتاب الإمارة / باب : بيان الرجلين ، يقتل أحدهما الآخر ، يدخلان =

١١ - الظِّل :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٢ / ١٤٤ ح ٦٦٠:

(عند قوله ﷺ : « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ في ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ »).(١٠٨)

(قال عياض: إضافة الظِّل إلى الله إضافة ملك، وكُل ظلٍّ فهو ملكه، وكذا قال.

وكان حقُّه أنْ يقول : إضافة تشريف ليحصل امتياز هذا على غيره ... وقيل المراد بظلِّه : كرامته وحمايته ، كما يُقال في ظلِّ المَلِك) .اهـ

ولا يصح حمل « الظِّل » على الكرامة والحماية ، كذا لا يصح أنْ يقال بحمله على محمل التشريف ؛ لأنَّ الله - تعالى - أضافه لنفسه ، وما أضافــه الله إلى نفسه على ثلاثة أقسام ؛ بيَّنها العلامة العُثيمين - رحمه الله - ، حيث قال في « فتاوى العقيدة » ص ٤٧ :

(أقسام ما أُضافه الله إلى نفسه ثلاثة :

القسم الأوَّل : العين القائمة بنفسها ، فإضافتها من باب إضافة المخلوق إلى خالقه ، وهذه الإضافة قد تكون على سبيل العموم ، كقوله تعالى : ﴿إِنَّ أَرْضِى وَٰسِعَةٌ﴾ [سورة العنكبوت : ٥٦] .

وقد تكون على سبيل الخُصوص لشرفيته ، كقوله تعالى : ﴿أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [سورة البقرة : ١٢٥] .

وقوله تعالى : ﴿نَاقَةَ ٱللَّهِ وَسُقْيَٰهَا﴾ [سورة الشمس : ١٣] .

= الجنة / ح ١٢٨) .

(١٠٨) • متفق عليه . من حديث أبي هريرة .

أخرجه البخاري في مواضع عديدة من صحيحه ، منها : (كتاب الزكاة / باب : الصدقة باليمين / ح ١٤٢٣) .
=

وهذا القسم مخلوق .

القسم الثاني : العين التي يقوم بها غيرها مثل قوله تعالى : ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾

[سورة النساء : ١٧١] .

فإضافة هذه الرّوح إلى الله من باب إضافة المخلوق إلى خالقه تشريفًا ، فهي روح من الأرواح الّتي خلقها الله ، وليست جُزئًا من الله ، إذ هي حلّت في عيسى ﷺ وهو عين مُنفصلة عن الله ، وهذا القسم مخلوق .

القسم الثّالث : أنْ يكون وصفًا محضًا يكون فيه المُضاف صفة الله .

وهذا القسم غير مخلوق لأنّ جميع صفات الله غير مخلوقة ، ومثاله : قُدرة الله ، وعزّة الله ، وهو في القُرآن كثير) . اهـ

١٢ - العجب :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٦ / ١٤٥ ح ٣٠١٠:

(وقد تقدّم توجيه العجب في حقّ الله في أوائل الجهاد ، وأنّ معناه الرّضا ، ونحو ذلك) .اهـ

قال في « فتح الباري » ٧ / ١٢٠ح ٣٧٩٨:

(لمّا شرح قوله ﷺ : ضَحِكَ اللهُ اللّيلَةَ أَوْ عَجِبَ مِنْ فَعَالِكُمَا) .[١٠٩]

(ونسبة الضّحك والتّعجب إلى اللّه مجازيّة ، والمراد بهما الرّضا بصنيعهما) .اهـ

قال شيخ الإسلام ابن تيميه - رحمه الله - في « مجموع الفتاوى » ٦/ ١٢٣:

(أمّا قوله : « التّعجب استعظام للمُتعجّب منه » .

فيقال : نعم ، وقد يكون مقرونًا بجهل بسبب التّعجب ، وقد يكون لما خرج عن نظائره ، والله تعالى بكُلّ شيء عليم ، فلا يجوز عليه أنْ لا يعلم سبب ما تعجّب

= ومُسلم في صحيحه : (كتاب الزّكاة / باب : فضل إخفاء الصّدقة / ح ٩١) .

منه ؛ بل يتعجب لخروجه عن نظائره تعظيمًا له . والله تعالى يُعظِّم ما هو عظيم ؛ إمّا لعظمة سببه أو لعظمته .

فإنّه وصف بعض الخير بأنّه عظيم . ووصف بعض الشرّ بأنّه عظيم ، فقال تعالى : ﴿وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ [سورة التوبة : ١٢٩] . وقال : ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [سورة الحجر : ٨٧] . وقال : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ۝ وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء : ٦٦ - ٦٧] . ﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾ [سورة النور : ١٦] . وقال : ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [سورة لقمان : ١٣] .

ولهذا قال تعالى : « بل عجبتُ ويسخرون » على قراءة الضم ، فهُنا هو عجب من كُفرهم مع وضوح الأدلّة .

وقال النبي ﷺ للذي آثر هو وامرأته ضيفهُما : « لقد عجب الله » ، وفي لفظ في الصّحيح : « لقد ضحك الله الليلة من صُنعكما البارحة »[١١٠] . وقال : « إنّ الرّبّ ليعجب من عبده إذا قال رب اغفر لي ، فإنّه لا يغفر الذّنوب إلّا أنت ، يقول : علم عبدي أنّه لا يغفر الذّنوب إلّا أنا »[١١١] ، وقال : « عَجِبَ رَبُّكَ مِنْ شَابٍّ لَيْسَتْ لَهُ صَبْوَةٌ »[١١٢] ، وقال : « عجب ربك من راعي غنم على رأس شظية

---

(١٠٩) ● سبق تخريجه في الحاشية رقم : " ١٠٦ " .

(١١٠) ● سبق تخريجه في الحاشية رقم : " ١٠٦ ، ١٠٩ .

(١١١) ● صحيح . من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

أخرجه أبو داود في سُننه : (كتاب الجهاد / باب : ما يقول الرّجل إذا ركب / ح ٢٦٠٢) .

والترمذي في سُننه : (كتاب الدّعوات / باب : ما يقول إذا ركب النّاقة / ح ٣٤٤٦) .

وصحّحه العلّامة الألباني - رحمه الله - في : " صحيح الجامع " برقم : ٢٠٦٩ .

(١١٢) ● صحيح . عُقبة بن عامر .

أخرجه أحمد في المُسند ٤/ ١٥١ ، والطّبراني في الكبير ١٤/٣٠٩ ، ٨٥٣ . =

يؤذِّن ، ويقيم ، فيقول الله : انظروا إلى عبدي »[113] أو كما قال . ونحو ذلك) .اهـ

١٣ - العُلو :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ١ / ٢٦٦ :

(إنَّ إدراك العُقول لأسرار الرُّبوبيَّة قاصر فلا يتوجَّه على حُكمه لِمَ وكيف ، كما لا يتوجَّه عليه في وجوده أين وحيث) .اهـ

قال العلَّامة عبد العزيز بن باز - رحمه الله - في تعليقه على هذا الموضع من فتح الباري :

(والصَّواب عند أهل السُّنَّة وصف الله تعالى أنَّه في جهة العُلو ، وأنَّه فوق العرش ، كما دلَّت على ذلك نُصوص الكتاب والسُّنَّة ، كما في صحيح مُسلم أنَّ النَّبي ﷺ قال للجارية : أين الله ؟ ، قالت : في السَّماء ..... الحديث[114]) .اهـ

وقال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٦ / ١٣٦ ح ٢٩٩٥ :

(ولا يلزم من كون جهتي العُلو والسُّفل مُحال على الله أنْ لا يوصف بالعُلو لأنَّ وصفه بالعُلو من جهة المعنى ، والمُستحيل كون ذلك من جهة الحس ، ولذلك ورد في صفته العالي والعلي والمُتعالي ، ولم يرد ضد ذلك وإنْ كان قد

= قُلتُ : ومداره على ابن لهيعة ، وهو وإن كان الغالب على حاله الضعف ، إلا أنَّ العلماء على تصحيح رواية من أخذ عنه من أصوله ، ومنهم عبد الله بن وهب راوي هذا الحديث عنه ، وهو أحد العبادلة الذين أخذوا من أصوله .

(١١٣) ● صحيح . من حديث عُقبة بن عامر .
أخرجه أبو داود في سُننه : (كتاب الصَّلاة / باب : الأذان في السَّفر / ح ١٢٠٣) .
والنَّسائي في سُننه : (كتاب الأذان / باب : الأذان لمن يُصلِّي وحده / ح ٦٦٥) .
وصحَّحه العلَّامة الألباني - رحمه الله - في "صحيح الجامع" برقم : ٨١٠٢ .

(١١٤) ● أخرجه مُسلم في صحيحه : (كتاب المساجد ومواضع الصَّلاة / باب : تحريم الكلام في الصَّلاة ، ونسخ ما كان من إباحة / ح ٣٣) . =

أحاط بكلّ شيء علمًا) .اهـ

وقال - رحمه الله - في « فتح الباري » ٦ / ٢٩١ ح ٣١٩٤:

(ويُحتمل أنّ يكون المُراد بقوله « عنده » أي : ذكره أو علمه ، فلا تكون العنديّة مكانيّة) .اهـ

وقال - رحمه الله - في « فتح الباري » ٧ / ٤١٢ ح ٤١٢١:

(قال السهيلي : قوله : « مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ »(١١٥) معناه أنّ الحُكم نزل من فوق ، قال ومثله قول زينب بنت جحش : « زَوَّجَنِي اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ »(١١٦) ، أي : نزل تزويجها من فوق ، قال : ولا يستحيل وصفه تعالى بالفوق على المعنى الّذي يليق بجلاله ، لا على المعنى الّذي يسبق إلى الوهم من التّحديد الّذي يُفضي إلى التّشبيه) .اهـ

قال العلّامة مُحمّد بن صالح العُثيمين - رحمه الله - في « فتاوى العقيدة » ص ٨٠ س ٤٣:

(مذهب السّلف رضوان الله عليهم أنّ الله تعالى بذاته فوق عباده وقد قال الله تعالى : ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [سورة النساء : ٥٩] . وقال تعالى : ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [سورة الشورى ١٠] . وقال تعالى : ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ

= من حديث معاوية بن الحكم السّلمي .

(١١٥) ● مُتّفق عليه . من حديث عائشة .

أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب المغازي / باب : حديث الإفك / ح ٤١٤١) .

ومُسلم في صحيحه : (كتاب التّوبة / باب : في حديث الإفك وقبول توبة القاذف / ح ٥٦) .

(١١٦) ● أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب التوحيد / باب : ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ =

الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [سورة النور: ٥١ - ٥٢]. وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [سورة الأحزاب: ٣٦]. وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [سورة النساء: ٦٥]. فإذا تبيّن أنّ طريقة المؤمنين عند التّنازع هي الرّجوع إلى كتاب الله تعالى، وسُنّة رسوله ﷺ والسّمع والطّاعة لهما، وعدم الخيار فيما سواهما، وأنّ الإيمان لا يكون إلّا بذلك، مع انتفاء الحرج وتمام التّسليم، فإنّ الخروج عن هذا الطّريق موجب لما قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [سورة النساء: ١١٥].

وعلى هذا فإنّ المتأمّل في هذه المسألة مسألة علو الله تعالى بذاته على خلقه بعد ردّها إلى كتاب الله تعالى، وسُنّة رسوله ﷺ يتبيّن له أنّ الكتاب والسُّنّة قد دلّا دلالة صريحة بجميع وجوه الدّلالة على علو الله تعالى بذاته فوق خلقه، بعبارات مُختلفة منها:

١ - التّصريح بأنّ الله تعالى في السّماء كقوله تعالى: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴿١٦﴾ أَمْ أَمِنتُم مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ﴾ [سورة الملك: ١٦ - ١٧]. وقوله ﷺ في رُقية المريض: «رَبّنا اللهُ الّذي في السّماءِ»، إلى آخر الحديث، رواه أبو داود (١١٧)،

= [سورة هود: ٧] / ح ٧٤٢٠).

(١١٧) ● ضعيف جدًا. من حديث أبي الدّرداء.

أخرجه أبو داود في سُننه: (كتاب الطّب / باب: كيف الرّقى / ح ٣٨٩٢). =

وقوله ﷺ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهَا فَتَأْبَى عَلَيْهِ إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا » . رواه مُسلم.[118]

٢- التّصريح بفوقيّته تعالى ، كقوله تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ . [سُورة الأنعام ١٨] . وقوله : ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [سُورة فاطر : ١٠] . وقوله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي » . رواه البُخاري.[119]

٣- التّصريح بصُعود الأشياء إليه ، ونُزولها منه ، والصُّعود لا يكون إلّا إلى أعلى ، والنّزول لا يكون إلّا من أعلى ، كقوله تعالى : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّٰلِحُ يَرْفَعُهُۥ﴾ [سُورة فاطر : ١٠] . وقوله : ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [سُورة المعارج : ٤] . وقوله : ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾ [سُورة السّجدة : ٥] . وقوله تعالى في القُرآن الكريم : ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [سُورة فُصّلت : ٤٢] . والقُرآن كلام الله تعالى ، كما قال سبحانه : ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [سُورة التّوبة : ٦] . وإذا كان القرآن الكريم كلامه وهو تنزيل منه دلّ ذلك على علوه بذاته تعالى وقوله ﷺ : « يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ يَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ » إلى آخر الحديث ، وهو صحيح ثابت في الصّحيحين وغيرهما .[120]

- وقال الألباني في " ضعيف الجامع " برقم : ٥٤٢٢ : " ضعيف جدًا " .

(١١٨) ● في صحيحه : (كتاب النّكاح / باب : تحريم امتناعها من فراش زوجها / ح ١٢١) .

(١١٩) ● في صحيحه : (كتاب التّوحيد / باب : ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [سُورة هود : ٧] / ح ٧٤٢٢) .

(١٢٠) ● من حديث أبي هُريرة - رضي الله عنه - .

أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب التّهجّد / باب : الدّعاء في الصّلاة من آخر الليل / ح ١١٤٥) .

وفي حديث البراء بن عازب - رضي الله عنه - أنَّ النبي ﷺ علَّمه ما يقول: إذا أوى إلى فراشه، ومنه: «آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». وهو في صحيح البُخاري وغيره.[121]

٤- التَّصريح بوصفه تعالى بالعلو، كما في قوله تعالى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [سورة الأعلى: ١]. وقوله: ﴿وَلَا يَئُودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٥]. وقول النَّبي ﷺ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى»[122].

٥- إشارة النَّبي ﷺ إلى السَّماء حين يُشهد الله تعالى في موقف عرفة ذلك الموقف العظيم، الَّذي أشهد فيه النَّبي ﷺ أكبر جمع من أُمَّته، حين قال لهم: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ، قَالُوا نَعَمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اشْهَدْ». يرفع أصبعه إلى السَّماء وينكبها إلى النَّاس. وذلك ثابت في صحيح مُسلم من حديث جابر[123]، وهو ظاهر في أنَّ

- وفي: (كتاب الدَّعوات / باب: الدُّعاء نصف الليل / ح ٦٣٢١).

وفي: (كتاب التَّوحيد / باب: قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ﴾ [سورة الفتح: ١٥]/ ح ٧٤٩٤).

ومُسلم في صحيحه: (كتاب صلاة المسافرين / باب: الترغيب في الدُّعاء والذِّكر في آخر الليل والإجابة فيه / ح ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢).

(١٢١) • متَّفق عليه.

أخرجه البُخاري في مواضع عديدة من صحيحه، منها: (كتاب الوضوء / باب: فضل من بات على وضوء / ح ٢٤٧).

ومُسلم في صحيحه: (كتاب الذِّكر والدُّعاء / باب: ما يقول عند النوم وأخذ المضجع / ح ٥٦، ٥٧، ٥٨).

(١٢٢) • أخرجه مُسلم في صحيحه: " كتاب صلاة المسافرين / باب: استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل / ح ٢٠٣).

من حديث حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه -.

(١٢٣) • هذا مقطع من حديث طويل أخرجه مُسلم في صحيحه: (كتاب الحج / باب: حجة -

الله تعالى في السماء وإلّا لكان رفعه إيّاها عبثًا .

٦- سؤال النبي ﷺ للجارية حين قال لها : « أَيْنَ اللهُ ؟ ، قَالَتْ : فِي السَّمَاءِ ، قَالَ : أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ » . رواه مُسلم من حديث طويل عن معاوية بن الحكم السُّلمي رضي الله عنه(١٢٤) وهو صريح في إثبات العلو الذّاتي لله تعالى ، لأنَّ « أين » ، إنّما يُستفهم بها عن المكان ، وقد أقرّ النّبي ﷺ هذه المرأة حين سألها : « أَيْنَ اللهُ ؟ » ، فأقرّها على أنّه تعالى في السّماء ، وبيّن أنّ هذا مُقتضى الإيمان حين قال : « أَعْتِقْهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ » . فلا يُؤمن العبد حتّى يُقر ويعتقد أنّ الله تعالى في السّماء ، فهذه أنواع من الأدلّة السّمعيّة الخبريّة من كتاب الله تعالى وسُنّة رسوله ﷺ تدل على علو الله تعالى بذاته فوق خلقه ، أمّا أفراد الأدلّة فكثيرة لا يمكن حصرها في هذا الموضع ، وقد أجمع السّلف الصّالح رُضوان الله عليهم على القول بمُقتضى هذه النّصوص ، وأثبتوا لله تعالى العُلو الذّاتي ، وهو أنّه سُبحانه عالٍ بذاته فوق خلقه ، كما أنّهم مُجمعون على إثبات العُلو المعنوي له وهو علو الصّفات ، قال الله تعالى : ﴿وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [سورة الروم ٢٧] . وقال تعالى : ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [سورة الأعراف : ١٨٠] . وقال تعالى : ﴿فَلَا تَضْرِبُوا۟ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة النحل : ٧٤] .

وقال : ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [سورة البقرة ٢٢] . إلى غير ذلك من الآيات الدّالة على كماله في ذاته وصفاته وأفعاله .

وكما أنّ علو الله تعالى الذّاتي دلّت عليه نُصوص الكتاب والسُّنّة وإجماع

- النبي ﷺ / ح١٤٧) .

ذكر فيه ﷺ حجة الوداع كاملة ، وهذا المقطع كان في آخر خطبة عرفة الّذي أوصى فيها النّبي ﷺ بكل أنواع البر ، وذكر فيها النّاس بكافة الحُقوق ، فكانت جامعة مانعة .

(١٢٤) • سبق تخريجه في الحاشية رقم : " ١٢٤ " .

السّلف ، فقد دلَّ عليه العقل والفِطرة .

أمّا دلالة العقل : فيقال : لا ريب أنَّ العُلو صفة كمال ، وأنَّ ضدّه صفة نقص ، والله تعالى قد ثبت له صفات الكمال فوجب ثُبوت العُلو له تعالى ، ولا يلزم على إثباته له شيء من النّقص ، فإنّا نقول : إنَّ عُلوّه تعالى ليس مُتضمّنًا لكون شيء من مخلوقاته مُحيطًا به ، ومن ظنَّ أنَّ إثبات العُلو له يستلزم ذلك فقد وهم في ظنّه ، وضلَّ في عقله .

وأمّا دلالة الفِطرة على عُلوّ الله تعالى بذاته : فإنَّ كُلَّ داعٍ لله تعالى دُعاء عبادة ، أو دُعاء مسألة لا يتّجه قلبه حين دُعائه إلّا إلى السّماء ، ولذلك تجده يرفع يديه إلى السّماء بمُقتضى فطرته ، كما قال ذلك الهمداني لأبي المعالي الجُوَيْني : « ما قال عارف قط : يارب إلّا وجد من قلبه ضرورة بطلب العلو » . فجعل الجُوَيْني يلطم على رأسه ، ويقول : « حيّرني الهمداني ، حيّرني الهمداني » . هكذا نُقِل عنه ، سواء صحّت عنه أم لم تصح ، فإنَّ كُلَّ أحدٍ يُدرك ذلك ، وفي صحيح مُسلم من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ النبي ﷺ ذَكَرَ الرَّجُلَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ : يَا رَبِّ يَا رَبِّ ، إلى آخر الحديث [١٢٥] . ثُمّ إنّك تجد الرّجل يُصلّي وقلبه نحو السّماء لا سيّما حين يسجد . ويقول : « سُبحان ربي الأعلى » ، لأنّه يعلم أنَّ معبوده في

---

(١٢٥) ● هذا المقطع جزء من حديث طويل ، أخرجه مُسلم في صحيحه : (كتاب الزّكاة / باب : قبول الصّدقة من الكسب الطّيّب وتربيتها / ح ٦٥) .

من حديث أبي هريرة ، ولفظه ، قال رسول الله ﷺ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ، فَقَالَ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [سورة المؤمنون : ٥١] .

وَقَالَ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾ [سورة البقرة : ١٧٢] .

ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ : وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ .

السماء سبحانه وتعالى .

وأمّا قولهم : « إنّ الله تعالى عن الجهات السّت خال » ، فهذا القول على عمومه باطل لأنّه يقتضي إبطال ما أثبته الله تعالى لنفسه ، وأثبته له أعلم خلقه به ، وأشدّهم تعظيمًا له ، وهو رسوله محمد ﷺ من أنّه سُبحانه في السّماء الّتي هي في جهة العُلو ، بل إنّ ذلك يقتضي وصف الله تعالى بالعدم ، لأنّ الجهات السّت هي الفوق ، والتّحت ، واليمين ، والشّمال ، والخلف ، والأمام ، وما من شيء موجود إلّا تتعلّق به نسبة إحدى هذه الجهات ، وهذا أمر معلوم ببداهة العقول ، وإنْ نُفيت هذه الجهات عن الله تعالى لزم أنْ يكون معدومًا ، والذّهن وإنْ كان قد يفرض موجودًا خاليًا من تعلّق هذه النّسب به لكنّ هذا شيء يفرضه الذّهن ، ولا يوجد في الخارج ، ونحن نُؤمن ونرى لِزامًا على كُلّ مُؤمنٍ بالله أنْ يؤمن بعلوّه تعالى فوق خلقه ، كما دلّ على ذلك الكتاب والسّنّة ، وإجماع السّلف ، والعقل ، والفِطرة ، كما قررناه من قبل . ولكنّنا مع ذلك نُؤمِن بأنّ الله تعالى مُحيط بكُلّ شيء ، وأنّه لا يُحيط به شيء من مخلوقاته ، وأنّه سُبحانه غني عن خلقه فلا يحتاج لشيء من مخلوقاته . ونحن نرى أيضًا أنّه لا يجوز لمُؤمنٍ أنْ يخرج عمّا يدل عليه الكتاب والسّنّة ، لقول أحدٍ من النّاس كائنًا من كان ، كما أسلفنا الأدلّة على ذلك في أوّل جوابنا هذا) .اهـ

١٤ – الغضب :

قال الحافظ – رحمه الله – في « فتح الباري » ٦ / ٢٩٢ ح ٣١٩٤:

(عند شرحه لحديث : إِنَّ اللَّهَ لَمَّا قَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ : إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي) .(١٢٦)

---

(١٢٦) • متّفق عليه . من حديث أبي هريرة .

أخرجه البخاري في مواضع كثيرة من صحيحه ، منها (كتاب بدء الخلق / باب : ما جاء في =

(والمُراد من الغضب لازمه، وهو إرادة إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب) .اهـ

وقال - رحمه الله - في « فتح الباري » ٧ / ١٤٥ ح ٨٢٧:

(والمُراد بالغضب إرادة الله إيصال العقاب، كما أنَّ المُراد بلعنة الله الإبعاد من رحمته) .اهـ

قال مُحمَّد آمان الجامي - رحمه الله - في « الصِّفات الإلهيَّة » ص ٢٩٨:

(الغضب من صفات الأفعال الَّتي تتعلَّق بها المشيئة، وهي ثابتة بالكتاب والسُّنَّة وإجماع السَّلف، ومن الآيات القُرآنيَّة الَّتي تُثبِت هذه الصِّفة قوله تعالى: ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ [سورة المائدة : ٦٠]. ﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ﴾ [سورة النساء ٩٣]. ﴿وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [سورة البقرة ٦١].

وهُناك عديد من آيات الكتاب المُبين في هذه الصِّفة، ومذهب سائر الأئمَّة إثباتها، والأحاديث المُشار إليها تؤكِّد ما جاء في هؤلاء الآي من وصف الله بالغضب، وأنَّ هذا الغضب يحدُث في وقت دون وقت، ومن ذلك ما جاء في حديث الشَّفاعة الطُّويل وهو يُخبر عمَّا يقوله الأنبياء اعتذارًا للنَّاس عندما يتقدَّمون إليهم لطلب الشَّفاعة منهم، وهُم: آدم أبو البشر، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى عليهم السَّلام، يُخبر النَّبي ﷺ أنَّ كُلّ واحد منهم يقول: « إنَّ رَبِّي غَضِبَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي »، إلى آخر الحديث الطُّويل.(١٢٧)

- قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [سورة الروم ٢٧] / ح ٣١٩٤).

ومُسلم في صحيحه: (كتاب التَّوبة / باب: سعة رحمة الله تعالى، وأنَّها سابقة غضبه / ح ١٤، ١٥، ١٦).

(١٢٧) ● مُتَّفق عليه. من حديث أبي هُريرة.

والحديث يدل دلالة واضحة على أنّ إثبات صفة الغضب من دين الرّسل جميعًا ، لأنّ الشّرائع كلها مُتفقة في الأُصول بيد أنّ الله جعل لكُلّ واحد منهُم شرعة ومنهاجًا . ومحل الشّاهد من الحديث : « إنّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ » ، واللفظ صريح في أنّه قد يحدث في ذلك اليوم غضب لم يحدث مثله قبل ذلك ، كما لا يحدث بعده مثله .

إلى أنْ قال :

(استنادًا إلى هذه النّصوص وغيرها من نُصوص الكتاب والسُّنّة الّتي آثرنا عدم ذكرها رغبة في الإيجاز يؤمن السّلف ، وجُمهور الأئمّة بهذه الصّفة ويُبقونها على ظاهرها ، الظّاهر الّذي يليق بالله إيمانًا منهُم بأنّ النّصوص لا تدل بظاهرها إلّا على ما يليق بالله – خلاف ما يزعمه الزّاعمون – أي أنّهم لا يؤولونه كما أوّله غيرهم . بيد أنّ إثباتهم لا يصل بهم إلى حدّ التّشبيه والتّمثيل – كما قُلنا في غير موضع من الرّسالة .

وأمّا الخلف فلم يُوفّقوا في هذه الصّفة كما لم يُحالفهم التّوفيق أيضًا في جميع الصّفات على اختلاف مشاربهم ، فزعموا : أنّه ما ثمّة غضب ، وإنّما المُراد بالغضب المذكور في النّصوص لازم الغضب وهو إرادة الانتقام ، وعلّلوا لما ذهبوا إليه بقولهم : إنّ أصل الغضب غليان دم القلب عند إرادة الانتقام وذلك مُستحيل على الله تعالى ، أو بعبارة أُخرى : إنّ الغضب الانفعال والتّغيّر من حالٍ إلى حال وهو أمر لا يليق بالله ، إلى آخر تلك التّعليلات والأعذار غير المقبولة لدى غيرهم ، من أهل السُّنّة والجماعة .

- أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه ، منها : (كتاب التفسير / باب : ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [سورة الإسراء : ٣] .

ولدفع هذه الشُّبهة الّتي نسجوها من خيوط بيت العنكبوت نقول هُنا ما قُلناه في ردّ شبهاتهم السّابقة حول الصّفات الّتي تحدّثنا عنها سابقًا : وهو إنّ لوازم صفات المخلوقين الّتي ذكروها لا تلزم صفات الخالق ، إذ لا مُناسبة بين صفات الخالق والمخلوق حتّى تُقاس صفاته سُبحانه على صفاتهم . وكما أنّهم أثبتوا ذات الباري دون تفكير في لوازم صفات المخلوقين ، يلزمهم إثبات صفاته ذاتية أو فعلية دون تفكير في لوازم صفات المخلوقين ، وهذا الإلزام يلحق أو يلزم جميع النُّفاة : المعتزلة ، والأشاعرة وأتباعهم) .اهـ

● ١٥ – الغيرة :

قال الحافظ – رحمه الله – في « فتح الباري » ٩/٣٢٠:

(لمّا شرح قوله ﷺ : « مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ ، وَمَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ ») .(١٢٨)

(قال عياض : ويحتمل أنْ تكون الغيرة في حقّ الله الإشارة إلى تغير حال فاعل ذلك ، وقيل الغيرة في الأصل الحميّة والأنفة وهو تفسير بلازم التّغير فيرجع إلى الغضب ، وقد نسب الله تعالى إلى نفسه في كتابه الغضب والرّضا ، قال ابن العربي : التّغيّر مُحال على الله بالدّلالة القطعيّة ، فيجب تأويله بلازمه كالوعيد ، وإيقاع العُقوبة بالفاعل ، ونحو ذلك) .اهـ

والإجابة عن هذه الشُّبهة هو نفسه ما أُجيب به عن صفة « الغضب »

---

(١٢٨) ● مُتّفق عليه . من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

أخرجه البخاري في غير موضع من صحيحه ، منها : (كتاب تفسير القرآن / باب : قوله : ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [سورة الأنعام : ١٥١] / ح ٤٦٣٤) .

ومُسلم في صحيحه : (كتاب التوبة / باب : غيرة الله تعالى ، وتحريم الفواحش / ح ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥) .

التي مرت بنا آنفًا .

ويُضاف عليه قول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في « مجموع الفتاوى » ٦ / ١١٩:

(ونحن نعلم بالاضطرار أنَّا إذا قدَّرنا موجودين : أحدُهما عنده قوَّة يدفع بها الفساد ، والآخر لا فرق عنده بين الصَّلاح والفساد ، كان الَّذي عنده القوَّة أكمل .

ولهذا يُذمُّ من لا غيرة له على الفواحش كالدَّيُّوث ، ويُذمُّ من لا حمية له يدفع بها الظُّلم عن المظلومين ، ويُمدح الَّذي له غيرة يدفع بها الفواحش ، وحمية يدفع بها الظُّلم ؛ ويعلم أنَّ هذا أكمل من هذا .

ولهذا وصف النَّبي ﷺ الرَّب - ﷻ - بالأكملية في ذلك . فقال : في الحديث الصَّحيح : « لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ » .

وقال : أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ ، لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي .(١٢٩)

وقول القائل : هذه انفعالات نفسية .

فيُقال : كل ما سوى الله مخلوق مُنفعِل ، ونحن وذواتنا مُنفعِلة ، فكونها انفعالات فينا لغيرنا نعجز عن دفعها : لا يُوجب أن يكون الله مُنفعِلًا لها عاجزًا عن دفعها ، وكان كل ما يجري في الوجود ، فإنَّه بمشيئته وقدرته لا يكون إلَّا ما يشاء ، ولا يشاء إلَّا ما يكون ، له الملك وله الحمد) .اهـ

١٦ - النُّزول :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٣ / ٣٠ ح ١١٤٥:

(قوله : « يَنْزِلُ رَبُّنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا »(١٣٠) استدل به من أثبت الجهة ، وقال :

---

(١٢٩) ● سبق تخريجه في الحاشية رقم : " ١٢٨ " .

(١٣٠) ● سبق تخريجه في الحاشية رقم : " ١٢٠ " .

هي جهة العلو ، وأنكر ذلك الجمهور ؛ لأنّ القول بذلك يُفض إلى التحيز - تعالى الله عن ذلك - ....) .

إلى أنْ قال :

(وقال ابن العربي : وعن قوم تأويلها . وبه أقول ، فأمّا قوله « ينزل » فهو راجع إلى أفعاله لا إلى ذاته عبارة عن مَلَكِه الّذي ينزل بأمره ونهيه) .اهـ

وقال - رحمه الله - في « فتح الباري » ٧ / ١٢٤ ح ٣٨٠٣:

(فمعتقد سلف الأمّة ، وعلماء السُّنّة من الخلف أنّ الله مُنزّه عن الحركة والتّحوّل ...) .اهـ

يُجاب عمّا فات من وجوه :

- أنّ أحاديث النّزول مُتواترة حيث رواها نحو من ثمانية وعشرين صحابيًا عن النّبي ﷺ ، واشتملت عليه كُتب الإسلام ودواوينه كـ : « صحيح البُخاري » ، و « صحيح مُسلم » ، و : كُتب الصِّحاح الأُخرى لابن خُزيمة ، وابن حبّان ، و السُّنن الأربعة ، و « مُسند أحمد » ، بل أفردها بعضهم بالتّصنيف كالدّارقُطني وغيره .

وحقيقة الخلاف لا تكمُن في ثبوت الحديث من عدمه بل في تفسيره ، فسلف الأُمّة يُمرُّونه على ظاهره ويُثبتون لله نزولًا يليق بذاته كما أثبته لنفسه ، بينما يتأوّله غيرهم بتأويلات يأتي ذكرها ، والرّد عليها إنْ شاء الله .

- أن تأويلهم للحديث مردودٌ عليه ، فبعضهم قال أنّ الّذي ينزل هو « مَلَك » ، واعتمدوا في ذلك على رواية أخرجها النّسائي في سُننه فيها : « إنّ اللهَ يُمهِلُ حَتّى يَمضِيَ شَطْرَ اللّيلِ ، ثُمّ يَأمُر مُنادِيًا يُنَادِي فَيَقُولُ : هَلْ مِنْ دَاعٍ يُستَجابُ لَهُ ، هَلْ مِنْ مُستَغفِرٍ يُغفَرُ لَهُ ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعطَى ؟ .[131]

(١٣١) ● سبق تخريجه في الحاشية رقم : " ١٢٠ " .

وتأويل الحديث بـ « ملكٍ ينزل » مردود من وجوه :

- أنَّ الحديث مُتكلم فيه بهذه الزيادة ، بل ذهب الحافظ ابن منده - رحمه الله - إلى أنَّه « موضوع » .

- أنَّ المَلَك يستحيل أنْ يُنادي : هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرْ لَهُ ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى ؟ .

وكذا الأمر ، والرَّحمة ، عند من تأوَّل الحديث بهما .

- أنَّ لازم نزول : المَلَك ، أو الأمر ، أو الرَّحمة لهم لا يقولون به لأنَّه يُثبت علوًّا لله الَّذي تتنزَّل من عنده هذه الأشياء ، فهم بين أمرين : إمَّا يُثبتون العلو ، فيكون النَّازل على زعمهم أمر الله ، أو الرَّحمة ، أو المَلَك ، أو يُثبتون النُّزول فيُثبتون علوًّا لله .

لذا لمَّا قال بعض النُّفاة لبعض المُثبتين : ينزل أمره ورحمته ، فقال له المُثبت : فممن ينزل ؟ ، ما عندك شيء فوق ؟ ، فلا ينزل منه لا أمره ، ولا رحمته ولا غير ذلك ، فبُهت النَّافي .

- أنَّ الجمع بين رواية النَّسائي وبقيَّة أحاديث الباب مُمكن فإنَّ الله قد يأمر مُناديًا يُنادي : هل من داعٍ يُستجاب له ؟ ، هل من مُستغفرٍ يُغفر له ، ثُمَّ ينزل رب العزَّة فيقول : من يسألني فأُعطيه ، من يستغفرني فأغفر له .

١٧ - اليد :

قال الحافظ - رحمه الله - في « هدي الساري » ص ٢١٩:

(قوله : « أطولهم يدًا » أي أسمحهن ، ووقع ذكر اليد في القرآن والحديث مُضافًا إلى الله تعالى ، واتَّفق أهل السُّنَّة والجماعة على أنَّه ليس المُراد باليد الجارحة الَّتي هي من صفات المُحدثات . وأثبتوا ما جاء من ذلك وآمنوا به ؛ فمنهم من وقف ولم يتأوَّل ، ومنهم من حمل كل لفظ منها على المعنى الَّذي ظهر له ، وهكذا

عملوا في جميع ما جاء من أمثال ذلك) .اهـ

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٢ / ١٢٩ ح ٦٤٤:

(وقوله : « والذي نفسي بيده » هو قسم كان النبي ﷺ كثيرا ما يقسم به ، والمعنى : أنّ أمر نفوس العباد بيد الله ، أي : بتقديره وتدبيره) .اهـ

قال العلّامة صالح بن فوزان الفوزان في « شرح العقيدة الواسطية » ص ١٤٢:

(المراد - يعني في النّصوص الّتي ورد فيها إضافة اليد لله - يد الذّات ، لا يد القُدرة والنّعمة ؛ إذ لو كان المُراد باليد القُدرة ، كما يقولون ، لبطل تخصيص آدم بخلقه بهما ؛ فإنّ جميع المخلوقات حتّى إبليس خُلِقت بقُدرته ، فأيّ مَزِيّةٍ لآدم على إبليس في قوله : ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [سورة ص : ٧٥] .

فكان يُمكن لإبليس أنْ يقول : وأنا خلقتني بيديك . إذا كان المُراد بهما القُدرة .

وأيضًا لو كان المُراد باليد القُدرة لوجب أنْ يكون لله قُدرتان ، وقد أجمع المُسلمون على بُطلان ذلك .(١٣٢)

وأيضًا لو كان المُراد باليد النّعمة لكان المعنى أنّه خلق آدم بنعمتين ، وهذا باطل ؛ لأنّ نِعم الله كثيرة لا تُحصى ، ولیست نعمتين فقط (١٣٣) .اهـ (١٣٤)

---

(١٣٢) ● قال العلّامة محمّد أمان الجامي في " الصّفات الإلهية " ص ٣٠٦:

(أمّا اليد بمعنى القُدرة لا أعلم ثبوت هذا المعنى في اللغة ، اللهمّ إلّا إذا كان من باب الكناية والله أعلم . وأمّا قوله تعالى : ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ [سورة الذّاريات : ٤٧] . فليس لفظ " أيد " هنا جمع يد كما يتوهّم . وإنّما هو مصدر " آد الرّجل يئيد أيْدًا " أي : قوي ، هكذا قال المفسّرون) .اهـ

لذا قال العلّامة مُحمّد بن صالح العثيمين في " شرح العقيدة الواسطية " ١ / ٢٧٣:

(لهذا ما أضافها الله إلى نفسه ، ما قال بأيدينا ! بل قال : بأيد ، أي : بقوّة) .اهـ

(١٣٣) ● قال تعالى : ﴿وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾ [سورة إبراهيم : ٣٤] .

(١٣٤) ● فائدة :

١٨ - اليمين :

قال الحافظ - رحمه الله - في « فتح الباري » ٣ / ٢٨٠ ح ١٤١٠ :

(قوله ﷺ : فإنّ الله يتقبلها بيمينه .[١٣٥]

= قال العلامة محمد بن صالح العثيمين في " شرح لمعة الاعتقاد " ص ٢٨ :
(الأوجه التي وردت عليها صفة اليدين وكيف نوفّق بينها :
الأوّل : الإفراد كقوله تعالى : ﴿تَبَٰرَكَ ٱلَّذِي بِيَدِهِ ٱلۡمُلۡكُ﴾ [سورة الملك : ١] .
الثاني : التثنية كقوله تعالى : ﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾ [سورة المائدة : ٦٤] .
الثالث : الجمع كقوله تعالى : ﴿أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّا خَلَقۡنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتۡ أَيۡدِينَآ أَنۡعَٰمٗا﴾ [سورة يس : ٧١] .
والتوفيق بين هذه الوجوه أنْ نقول : الوجه الأوّل مُفرد مُضاف فيشمل كُل ما ثبت لله من يد ، ولا ينافي التثنية ، وأمّا الجمع فهو للتعظيم لا لحقيقة العدد الّذي هو ثلاثة فأكثر ، وحينئذ لا يُنافي التثنية على أنّه قد قيل : إنّ أقلّ الجمع اثنان ، فإذا حمل الجمع على اثنين فلا مُعارضة أصلاً) . اهـ
قلت : وقد وقع خلاف كبير في مسألة : " أقلّ الجمع " فترددت أقوال العلماء بين الاثنين والثلاثة ، فيجاب بما يلي : قال تعالى : ﴿قَالَ يَٰٓإِبۡلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسۡجُدَ لِمَا خَلَقۡتُ بِيَدَيَّۖ﴾ [سورة ص ٧٥] .
وقال تعالى : ﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾ [سورة المائدة : ٦٤] .
والمقام في الآيتين مقام تحدّي لإبليس الّذي ينكر مقام آدم بعدما كرمه وفضّله على خلقه كافة ، كما أنّ الله تعالى يتحدّي اليهود في الآية الثانية لمّا قالوا : ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغۡلُولَةٌۚ﴾ [سورة المائدة : ٦٤] .
فلو كان لله أكثر من يدين لذكر ذلك في مقام التحدّي ، فيجب حمل الجمع على التعظيم كما في قوله تعالى : إنّا ، و : نحن ، و : قُلنا . وما أشبه ذلك ، وهو واحد .

(١٣٥) ● هذه الجملة بعض حديث مُتفق عليه ، من حديث أبي هريرة .
وتمامه : مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ .
أخرجه البخاري في صحيحه : (كتاب الزّكاة / باب : الصّدقة من كسب طيّب لقوله : ﴿وَيُرۡبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ● إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [سورة =

قال عياض : لمّا كان الشيء الّذي يُرتضى ويُتلقّى باليمين ويؤخذ بها ، استُعمل في مثل هذا للقبول ، لقول القائل :

تلقّاها عرابة باليمين

أي : هو مؤهّل للمجد والشّرف ، وليس المراد بها الجارحة ....) .اهـ

قُلتُ : وما الخطأ في إثبات ما أثبته الله لنفسه ، وما أثبته له رسوله ﷺ بل وما الّذي يدعوهم إلى تأوّل هذه الآيات والأحاديث الّتي تُثبت اليمين لله على المجاز ، وقد بيّنا مرارًا وتكرارًا بُطلان مسلكهم وفساد منطقهم ، لأنّ الله سُبحانه أثبت لنفسه هذه الصّفة ، ويمينه سُبحانه ليست كيمين المخلوق حتّى يلزم التّشبيه ، كما يزعمون ؛ فإنّ الله تعالى : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [سُورة الشورى : ١١] . والاتّفاق في الاسم لا يقتضي الاتّفاق في المُسمّى ، فللخالق صفات تليق به ، وتخصّ به ، وللمخلوق صفات تليق به ، وتختصّ به ، والله أعلم

وظنُّ الظّان أنّ وصف الله ﷻ بما وصف به نفسه يؤدّي إلى تشبيه الله ﷻ بخلقه من أفسد الأقوال ، بل تعطيله لِما ورد به النّص ، تلزم منه عدّة أُمور لا يُمكن أنْ يَقُلْ بها لو علمها .

قال شيخ الإسلام ابن تيميه - رحمه الله - في « مجموع الفتاوى » ٥/ ٢٠٩:

(وهؤلاء الجهّال يُمثّلون في ابتداء فهمهم صفات الخالق بصفات المخلوق ، ثُمّ ينفون ذلك ويُعطّلونه ، فلا يفهمون من ذلك إلّا ما يختص بالمخلوق ، وينفون

- البقرة : ٢٧٦ - ٢٧٧] / ح ١٤١٠) .

وفي : (كتاب التوحيد / باب : قول الله تعالى : ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [سُورة المعارج : ٤] . وقوله جلّ ذكره : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [سُورة فاطر : ١٠] / ح ٧٤٣٠] .

ومُسلم في صحيحه : (كتاب الزّكاة / باب : قبول الصّدقة من الكسب الطّيب وتربيتها / ح٦٣، ٦٤) .

مضمون ذلك ، ويكونون قد جحدوا ما يستحقه الرب من خصائصه وصفاته ، وألحدوا في أسماء الله وآياته ، وخرجوا عن القياس العقلي والنص الشرعي ، فلا يبقى بأيديهم لا معقول صريح ولا منقول صحيح ، ثم لابد لهم من إثبات بعض ما يثبته أهل الإثبات من الأسماء والصفات ، فإذا أثبتوا البعض ونفوا البعض قيل لهم : ما الفرق بين ما أثبتموه ونفيتموه ؟ ، ولم كان هذا حقيقة ولم يكن وهذا حقيقة ؟ ، لم يكن لهم جوابٌ أصلًا ، وظهر بذلك جهلهم وضلالهم شرعًا وقدرًا) .اهـ[١٣٦]

* * *

---

(١٣٦) ● فائدة :

جاء في صحيح مسلم : عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ قالَ : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : يَطوِي اللهُ عز وجل السماواتِ يومَ القيامةِ ، ثم يأخُذُهنَّ بيدِه اليُمنى ، ثم يقولُ أنا الملِكُ أينَ الجبّارونَ ؟ ، أينَ المتكبِّرونَ ؟ ، ثم يطوِي الأرَضينَ بشِمالِه ، ثم يقولُ : أنا الملِكُ أينَ الجبّارونَ ؟ ، أينَ المتكبِّرونَ ؟ .

أخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب صفة المنافقين / باب : صفة القيامة والجنة والنار /ح٢٤) .

أشكل لفظ : " بشماله " على كثير من النّاس وتكلّم فيه واحد في صحّتها ، بينما أنكر آخرون صحّتها .

قال العلّامة محمّد بن صالح العثيمين - رحمه الله - في " فتاوى العقيدة " ص ٨٩:

(كلمة " بشماله " اختلف فيها الرّواة : فمنهم من أثبتها ، ومنهم من أنكرها وقال لا تصح عن رسول الله ﷺ وأصل هذه الخطة هو ما ثبت في صحيح مسلم أنّ الرسول ﷺ قال : " إنَّ المُقسِطينَ عِندَ اللهِ عَلى مَنابِرَ مِنْ نُورٍ ، عَنْ يَمِينِ الرَّحْمنِ عَزَّ وَجَلَّ وَكِلْتا يَدَيْهِ يَمِينٌ " . أخرجه مسلم في صحيحه : (كتاب الإمارة / باب : فضيلة الإمام العادل ، وعقوبة الجائر ، والحث على الرفق بالرعية / ح ١٨) .

وهذا يقتضي أنّه ليس هناك يد يمين ويد شمال .

ولكن قد روى مسلم في صحيحه إثبات الشمال لله تعالى فإذا كانت محفوظة فهي عندي لا تنافي " كِلْتا يَدَيْهِ يَمِينٌ " لأنّ المعنى أنّ اليد الأخرى ليست كيد الشمال بالنّسبة للمخلوق ناقصة عن اليد اليمنى ، فقال : " كِلْتا يَدَيْهِ يَمِينٌ " أي : ليس فيهما نقص . فلمّا كان الوهم ربّما يذهب إلى -

الخاتمة

بعد أنْ انتهيت من هذا البحث ؛ أرجو أنْ أكون قد وضّحت مقاصدي منه ، وهي تتلخّص في النّقاط الآتية :

١ - التّعريف بـ : الحافظ ابن حجر - رحمه الله - وبيان قدره العلمي .

٢ - التّعريف بـ : « الأشاعرة » ، وبيان أهم أُصولهم الفِكريّة والعقديّة .

٣ - نفي انتساب « الأشاعرة » إلى أهل السُّنّة .

٤ - بيان أسباب انتشار المذهب الأشعري ، وبيان أنَّ عُلماء أهل السُّنّة أكثر وأثقل .

٥ - الدِّفاع عن الحافظ ابن حجر بنفي انتسابه إلى « الأشاعرة » .

٦ - بيان المسائل الّتي خالف فيها الحافظ « ابن حجر » أهل السُّنّة لتوقّيها أثناء البحث أو المُذاكرة في كُتب الحافظ - رحمه الله - .

٧ - إثراء المكتبة الإسلاميّة بمؤلّف شامل في مسألة : اعتقاد الحافظ ، وبيان نسبته إلى الأشاعرة من عدمه ، وخصوصًا أنَّ أغلب الكُتب الّتي كُتِبت في هذا الشّأن اهتمت فقط ببيان مُخالفات الحافظ في مبحث « الأسماء والصّفات »

= أنَّ إثبات الشّمال يعني النّقص في هذه اليد دون الأُخرى قال : " كِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ " ويؤيّده قوله : " إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ " فإنَّ المقصود بيان فضلهم ومرتبتهم وأنّهم على يمين الرّحمن سُبحانه .

وعلى كُلٍّ فإنَّ يديه سُبحانه اثنتان بلا شكّ ، وكُلٌّ واحدة غير الأُخرى وإذا وصفنا اليد الأُخرى بالشّمال فليس المُراد أنّها أنقص من اليد اليُمنى بل كلتا يديه يمين .

والواجب علينا أنْ نقول : إنْ صحّت عن رسول الله ﷺ نؤمن بها ، وإنْ لم تثبت فنقول : كلتا يديه يمين) .اهـ

قلتُ : وهذه الزّيادة صحّحها العلّامة الألباني - رحمه الله - في " صحيح الجامع " برقم ٨١٠١.

من غير ردٌ عليها ، أو الرّد بتعليق مُختصر لا يُؤصّل هذه المسألة ولا يروي نهم طالب العلم المُتعطّش .

٨ - رجاء الثّواب بالصّواب في الدّارين ، فنسأل الله النجاة من الزّلل ، وبلوغ الجنّة ، إنّه جواد كريم .

اللّهم أغفر لي ولوالدي ، ولزوجتي الّتي تحمّلت معي عناء رحلة طلب العلم ، واهد أولادي وانفع بهم ، إنّك القادر على كل شيء ، ونِعْمَ المُجيب .

كتبه
ابو أسامة الأثري
جمال بن نصر بن عبد السّلام
غفر الله له ولوالديه ولجميع المُسلمين

المراجع

١- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم. محمد فؤاد عبد الباقي.
٢ - المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي. مجموعة من المستشرقين.
٣ - موسوعة أطراف الحديث النبوي الشريف. محمد السعيد زغلول.
٤ - تحفة الأشراف. الحافظ المزي.
٥- إلقام الحجر للمتعدي على الأشاعرة من البشر. حسن على السقاف.
٦ - الضوء اللامع. شمس الدين السخاوي.
٧ - مجموع الفتاوى. ابن تيمية.
٨ - لسان الميزان. الحافظ ابن حجر.
٩ - لوامع الأنوار. السفاريني.
١٠ - شرح العقيدة الواسطية. محمد بن صالح العثيمين.
١١ - منهج الأشاعرة في العقيدة. د. سفر الحوالي.
١٢ - مجموع الفوائد واقتناص الأوابد. عبد الرحمن بن ناصر السعدي.
١٣ - فتاوى العقيدة. محمد بن صالح العثيمين.
١٤ - الجامع الصحيح. محمد بن إسماعيل البخاري.
١٥ - الجامع الصحيح. مسلم بن الحجاج.
١٦ - القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى. محمد بن صالح العثيمين.
١٧ - إعلام البرية بنفي انتساب ابن حزم للجهمية. المؤلف.
١٨ - الصفات الإلهية. محمد أمان الجامي.
١٩ - سنن أبي داود.
٢٠ - سنن الترمذي.
٢١ - سنن النسائي « المجتبى ».
٢٢ - سنن ابن ماجه.
٢٣ - صحيح الجامع الصغير. ناصر الدين الألباني.
٢٤ - ضعيف الجامع الصغير. ناصر الدين الألباني.
٢٥ - أصول الدين. عبد القاهر الجرجاني.
٢٦ - الغنية في أصول الدين. المتولي النيسابوري.
٢٧ - معالم أصول الفقه. محمد بن حسين الجيزاني.
٢٨ - فتح الباري. للحافظ ابن حجر العسقلاني.

٢٩ - تحفة المريد . البيجوري .
٣٠ - الإيمان الكبير . ابن تيمية .
٣١ - ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي . د سفر الحوالي .
٣٢ - العقائد السلفية . أحمد بن حجر آل بوطامي .
٣٣ - تحفة الإخوان . عبد العزيز بن باز .
٣٤ - إتحاف النبيل . مصطفى بن إسماعيل .
٣٥ - التوسل . ناصر الدين الألباني .
٣٦ - المسند . أحمد بن حنبل .
٣٧ - أحكام الجنائز . ناصر الدين الألباني .
٣٨ - تحذير الساجد . ناصر الدين الألباني .
٣٩ - هدي الساري مقدمة صحيح البخاري . الحافظ ابن حجر العسقلاني .
٤٠ - شرح نظم الورقات . محمد بن صالح العثيمين .
٤١ - زاد المقلين شرح سلم الوصول . المؤلف .
٤٢ - شرح لمعة الاعتقاد . محمد بن صالح العثيمين .
٤٣ - توضيح الكافية الشافية . عبد الرحمن بن ناصر السعدي .
٤٤ - الوابل الصيب . ابن قيم الجوزية .
٤٥ - مختصر العلو . ناصر الدين الألباني .
٤٦ - الرسالة التدمرية . ابن تيمية .
٤٧ - الكامل في ضعفاء الرجال . أبو أحمد ابن عدي .
٤٨ - تاريخ بغداد . الخطيب البغدادي .
٤٩ - العلل الواهية . ابن الجوزي .
٥٠ - سلسلة الأحاديث الصحيحة . ناصر الدين الألباني
٥١ - سلسلة الأحاديث الضعيفة . ناصر الدين الألباني .
٥٢ - السنة . ابن أبي عاصم .
٥٣ - ظلال الجنة في تخريج السنة . ناصر الدين الألباني .
٥٤ - شرح العقيدة الواسطية . صالح بن فوزان الفوزان .
٥٥ - المعجم الكبير . الطبراني
٥٦ - رسالتان في أخطاء فتح الباري في العقيدة .
عبد الله بن محمد بن أحمد الدويش ، عبد الله بن سعدي الغامدي .
٥٧ - لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ . تقي الدين محمد بن فهد المكي

الفهرس

الموضوع — الصفحة

* * *